



Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1989/25  
6 February 1989  
ARABIC  
Original : ENGLISH



الأمم المتحدة  
المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعين

البند ١٢ من جدول الأعمال

مسائل انتهاك حقوق الإنسان والحربيات الإنسانية في أي جزء  
من العالم ، مع إشارة خاصة إلى البلدان والإقليم  
المستعمرة وغيرها من البلدان والإقليم التالية

حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي

تقرير أعدد المقرر الخاص ، السيد هـ. أمون واكو ، عملاً  
بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٨٨

المحتويات

<u>الفصل</u>		<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
	مقدمة .....	١	٥ - ٦
أولاً	- انشطة المقرر المخامي .....	٢	٢١ - ٦
الثانية	- المشاورات .....	٣	٦
الثالثة	- الرسائل .....	٤	٢٠ - ٧
رابعاً	- الجلسات المشتركة بخصوص الجنوب الأفريقي .....	٤	٢١
ثانية	- الحالات .....	٥	٢٩٣ - ٢٢
الثالثة	- لمحة عامة .....	٥	٢٢ - ٢٢
الرابعة	- حالات البليدان .....	٥	٢٩٣ - ٢٦
خامسًا	- تحليل الظاهرة .....	٧٤	٢١٦ - ٢٩٤
الخامس	- التدابير الصالحة و/أو الوقائية لحماية الحق في الحياة: المعايير الدولية .....	٧٤	٢٩٨ - ٢٩٤
السادس	- آليات التنسيق والتعاون .....	٧٥	٢١٠ - ٢٩٩
سابعاً	- استنتاجات وتوصيات .....	٧٩	٢١٦ - ٢١١

### مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي A/1988/٢٨ المعهضون "حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي". وهذا هو التقرير السابع الذي قدمه المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان بخصوص الموضوع.

٢ - وفي التقارير السابقة الستة التي قدمها المقرر الخاص (and E/CN.4/1983/16 and E/CN.4/1987/29 and Add.1 E/CN.4/1984/29 و 17 E/CN.4/1985/21 و 20 E/CN.4/1986/22 and Add.1 E/CN.4/1988/22 and Add.1) ، تناول المقرر الخاص شئون جوانب ظاهرة حالات الاعدام بدون محاكمة وفحصها بما في ذلك المعايير القانونية وغيرها من المسائل النظرية . وهو يعتبر أن جميع العناصر الأساسية للمظاهرة قد نوقشت في تقارير سابقة وأنه قد قدمت موردة شاملة وواضحة بشكل كاف .

٣ - ويتبعد هذا التقرير الهيكل العام للتقرير الأخير ، فيما عدا ما جاء في الفصل الثاني باء من هذا التقرير من مناهدات عاجلة للحكومات بالإضافة إلى رسائل أخرى لإحالة ادعاءات إلى الحكومات تتصل بالردود والملحوظات الواردة منها . ويعرب المقرر الخاص عن اعتقاده أن هذا التقرير ، بالإضافة إلى وصف أكثر تفصيلاً للحالات والقضايا المزعومة ، سوف يقدم موردة أشمل للموقف في كل بلد .

٤ - ويهدف المقرر الخاص في الفصل الثالث مسائلتين يجري تناولهما ، أو من المتوقع أن يتم التطرق إليهما ، في المستقبل القريب . والمسائلتان هما : (أ) التطورات الحديثة فيما يتعلق بوضع معايير دولية بشأن سبل الانتقام و/أو التدابير الوقائية لحماية الحق في الحياة ، و(ب) التنسيق والتعاون بين شئون الاليات والهيئات المتممّة بولاية المقرر الخاص ، والتي يعتبرها المقرر الخاص ذات أهمية حيوية في زيادة التنفيذ الفعال لولايته .

٥ - وأخيراً يورد المقرر الخاص في الفصل الرابع استنتاجات وتوصيات ، تقوم على أساس تحليله للمعلومات التي تلقاها والنظر في التدابير العملية التي سوف تتخذ في القريب العاجل .

## أولاً - أنشطة المقرر الخاص

### الف - المشاورات

٦ - قام المقرر الخاص بزيارة مركز حقوق الإنسان ، بمكتب الأمم المتحدة في جنيف ، خلال الأشهر تموز/يوليه وتشرين الأول/اكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ لإجراء مشاورات مع الامانة ، ومرة أخرى في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ لانهاء تقريره .

### باء - الرسائل

#### ١ - المعلومات الواردة

٧ - تلقى المقرر الخاص في سياق ولايته الحالية رسائل تتضمن على معلومات بشأن حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد .

٨ - وردت على طلب المقرر الخاص بتاريخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، تلقى من حكومتي بربادوس وفنزويلا معلومات ذات طبيعة عامة .

٩ - وتلقى معلومات ذات طبيعة عامة و/أو عن ادعاءات محددة بوجود حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي من المنظمات غير الحكومية الآتية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي : منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الأسيوية ، ومنظمة العفو الدولية ، واللجنة الاندية للقضاء ، والرابطة الدولية للحقوقيين الديمقراطيين ، ولجنة الحقوقين الدوليين ، والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرية ، والاتحاد الدولي لحقوق الانسان ، والاتحاد البرلماني الدولي ، والمجلس الاقتصادي لحقوق الانسان في آسيا .

١٠ - وبالاضافة الى ذلك ، وردت معلومات عن ادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي من عدد من المنظمات غير الحكومية المحلية والوطنية والاقليمية ، والمجموعات والأفراد في شئ اجزاء العالم .

#### ٣ - ادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي

١١ - وأرسط المقرر الخاص في سياق ولايته ، برقائق وخطابات الى الحكومات من ادعاءات بوجود حالات وشيكه أو فعلية من حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي في بلدانها .

(ا) مماضيات عاجلة

- ١٣ - استجابة للمعلومات التي تشمل على ادعاءات بوجود حالات وشيكه او تهديد بوجود حالات اعدام بدون محاكمة او اعدام تعسفي ، والتي ظهرت من الورقة الاولى انهما ذات صلة بولاية المقرر الخام ، وجه المقرر الخام رسائل عاجلة بالبرق الى ٣٦ حكومة ، يناديهما فيها ، على اسر انسانية محبته ، حماية الحق في الحياة للأفراد ذوي الملة وراجيا ارسال معلومات عن تلك الادعاءات . وهذه الحكومات هي : الاردن ، واندونيسيا ، وانغولا ، وايران (جمهورية - الاسلامية) ، وبليغاريا ، وبولندا ، وبوروندي ، وبينيرو ، وجامايكا ، والجزائر ، وجنوب افريقيا ، والسلفادور ، وسورينام ، والمومال ، والعين ، والعراق ، وغواتيمالا ، وغينيا الاستوائية ، وفيبيت نام ، وكولومبيا ، وموريشيوس ، وهaiti ، والولايات المتحدة الامريكية .
- ١٤ - ووردت ردود من الحكومات الآتية : الاردن ، وبولندا ، وبوروندي ، والجزائر ، والعين ، والعراق ، وفيبيت نام ، والولايات المتحدة الامريكية .
- ١٥ - ويرد في الفعل الثاني موجز لهذه الرسائل والردود الواردة ، وأما التصويم الكاملة فهي متاحة للاطلاع في ملخص الأمانة .

(ب) طلب معلومات عن الادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمه او اعدام تعسفي

- ١٥ - كما أرسل المقرر الخام رسائل الى ٣٦ حكومة حول الادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمه او اعدام تعسفي في بلدانها كالآتي : اثيوبيا ، واسرائيل ، واندونيسيا ، واوغندا ، وايران (جمهورية - الاسلامية) ، وباكستان ، والبرازيل ، وبولندا ، وبينيرو ، وبورما ، وتنزانيا ، وتشاد ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية السودان ، والجمهورية العربية السورية ، وجنوب افريقيا ، وزائير ، ومرى لانكا ، والسلفادور ، والمومال ، والعين ، والعراق ، وغواتيمالا ، والفلبين ، وكولومبيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وموريشيوس ، ونيبال ، ونيجيريا ، ونيكاراغوا ، وهaiti ، والهند ، وهندوراس ، والبيمن ، واليمن ، الديموقراطية .
- ١٦ - ووردت ردود من الحكومات الآتية : اندونيسيا ، والبرازيل ، وبولندا ، وبينيرو ، وتنزانيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية العربية السورية ، ومرى لانكا ، والعراق ، والفلبين ، وكولومبيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيجيريا ، والهند ، وهندوراس .

١٧ - وبالاضافة الى ذلك وردت ردود من الحكومات الخمس الاتية فيما يتعلق بادعاءات احالها المقرر الخامس خلال عام ١٩٨٧ : الجمهورية العربية السورية ، والسلفادور ، والمكسيك ، ونيكاراغوا ، والهند .

١٨ - وفضلا عن ذلك ، قابل المقرر الخامس ، في سياق ولايته الحالية ، ممثلين الحكومات الاتية حول ادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمة او اعدام تعسفي في بلدانهم : اندونيسيا ، وبين ، وبورما ، والجزائر ، وسريلانكا ، والصين ، والعراق ، ونيجيريا ، والهند .

١٩ - ويجد المقرر الخامس ان يعرب عن تقديره البالغ لتعاونهم الايجابي معه . وهو يعطي هذه المشاورات قيمة عالية ويجد ان يكون هناك المزيد منها مع بلدان اكثر من المتقبل ، اذ انها تساعده على زيادة اطلاعه وبذلك يتمكن من اعداد تقرير اكثر شمولا لتقديمه الى اللجنة .

٢٠ - ويجد في الفصل الثاني تلخيص للادعاءات بوجود حالات اعدام بدون محاكمة او اعدام تعسفي المحالة الى الحكومات ، وردود تلك الحكومات عليها . والنصوص الكاملة متاحة لاطلاع عليها في ملفات الامانة .

#### جيم - الجلسات المشتركة بخصوص الجنوب الافريقي

٢١ - انضم المقرر الخامس الى فريق الخبراء العامل المخصص المعنى بالجنوب الافريقي لحضور جلسات عن الجنوب الافريقي وذلك في جلسات الفريق العامل ٧١٤ و ٧٢١ المعقودتين في هراري ، ولوساكا ، ودار السلام ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، في الفترة من ٣ الى ١٧ آب/اغسطس ١٩٨٨ . ويجد في الفقرات ٢٣٦ - ٤٤٨ ، من الفرع باء ، من الفصل الثاني ، المعلومات التي تم الحصول عليها في الجلسات المشتركة .

### ثانيا - الحالات

#### الف - لمحنة عامة

٤٤ - تتضمن المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص في سياق ولايته الحالية ادعاءات بوجود حالات اعدام او وفيات ربما تكون قد حدثت في غيبة الفحصان الموثوقة لحماية الحق في الحياة المتجمد في شئ المكتوب الدولي ، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد ٤ و ٦ و ٧ و ٩ و ١٤ و ١٥) ، والقواعد الشموليّة الدنيا لمعاملة السجناء ، ومدونة قواعد ملسوكة الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة القاسية او العقوبة القاسية او اللاعنائية او المهينة ، والفضائح التي تكشف حماية حقوق الاشخاص الذين يواجهون عقوبة الاعدام ، والتي اعتمدتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في القرار ٥٠/١٩٨٤ .

٤٥ - وتتعلق هذه المعلومات عموما بادعاءات من الطبيعة الآتية :

- (أ) حالات الاعدام الوشيكة او الفعلية :
- ١١ بدون محاكمة ؛
  - ١٢ بمحاكمة ولكن بدون ضمانات موضوعة لحماية حقوق المدعى عليه على النحو المعموم عليه في المادتين ١٤ و ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛
  - (ب) حالات الوفاة التي حدثت :
  - ١٣ نتيجة للتعذيب او المعاملة القاسية او اللاعنائية او المهينة اثناء الحجز ؛
  - ١٤ نتيجة اساءة استخدام القوة من جانب قوات الشرطة او القوات العسكرية او غيرها من القوات الحكومية او شبه الحكومية ؛
  - ١٥ نتيجة لاعتداء من جانب الافراد او الجماعات شبه العسكرية الخاضعة لسيطرة رسمية ؛
  - ١٦ نتيجة لاعتداء من جانب جماعات معارضة للحكومة او ليس تحت سيطرتها .

#### باء - حالات البلدان

#### الجزائر

٤٦ - بتاريخ ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، أرسلت الى حكومة الجزائر برقية تتعلق باوضطرابات واسعة النطاق في أنحاء البلد في بداية شهر تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، يزعم فيها موت عدد كبير من الاشخاص نتيجة للمواجهات التي حدثت بين المدنيين وقوات الامن .

٤٥ - وناشد المقرر الخاص الحكومة اتخاذ جميع التدابير الفورية لحماية حق الأفراد في الحياة ، وطلب منها معلومات عن الحالة المذكورة أعلاه ، وبوجه خاص التدابير التي اتخذتها الحكومة لمنع المزيد من الخسائر في الأرواح .

٤٦ - وبتاريخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، قابل المقرر الخاص الممثل الدائم للجزائر لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف فيما يتعلق بالحالة المذكورة أعلاه .

٤٧ - وبتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة الجزائر ، يضم على عدم حدوث حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تمسكي أشلاء الاحداث المعنية . كما ذكر أن الحكومة تأسف بشدة لمقتل ١٥٩ شخصاً أثناء الاضطرابات ، كان من بينهم متظاهرون بالإضافة إلى أعضاء من قواه الأمن . واستناداً إلى هذا الرد ، تعتبر الحكومة مسؤولة بموجب الدستور عن الحفاظ على النظام العام وحماية الأشخاص ومتلكاتهم ، ولذلك أعلنت حالة الحصار في يوم ٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ورفعته يوم ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ عندما عاد الوضع إلى حالته الطبيعية . وزيادة على ذلك ، ذكر أنه بموجب تعليمات رئيس الجزائر ، اعتمد مجلس الوزراء سلسلة من التدابير في اجتماعاته بتاريخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ في صالح القتلى والجرحى أشلاء الاحداث ، كما اتخذ قرارات فيما يتعلق بالمعتقلين .

### أنفولا

٤٨ - بتاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، أرسلت برقية إلى حكومة أنفولا بشأن ما يزعم من وجود حالي اعدام وهيكتين . وطبقاً للمعلومات الواردة ، أصدرت محكمة لواندا جاريسون العسكرية ، بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، حكماً بالاعدام على شخصين هما ماركوليسيو فازندا وجواكيم أنطونيو ، بعد ادانتهما بالقتل والسطو . وفي هذا المدد زعم أنه منذ بداية عام ١٩٨٨ حكم على خمسة أشخاص بالاعدام دون إتاحة حق استئناف حكم الاعدام لدى محكمة أعلى .

٤٩ - وناشد المقرر الخاص الحكومة أن تتم النظر في الحالتين المذكورتين أعلاه وطلب معلومات عنها ، لا سيما فيما يتعلق بإجراءات المحكمة ، التي أبلغ أنها أدت إلى الحكم باعدام الشخصين المذكورين .

٥٠ - وحتى وقت اعداد هذا التقرير لم يرد رد من حكومة أنفولا .

### بنغلاديش

- ٢١ - بتاريخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أرسلت برقية الى حكومة بنغلاديش بشأن ما يزعم من وجود حالة اعدام وشيكة . وطبقاً للمعلومات الواردة ، يزعم أن المحكمة العسكرية الخامسة رقم ٨ في جisor أصدرت بتاريخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ حكماً بإعدام رجل يدعى محي الدين . ويزعم أنه في ذلك الوقت لم يمنع المدعى عليه حق امتناع قرار وحكم المحكمة العسكرية الخامسة . وزيادة على ذلك قيل إن رئيس الجمهورية رفض الطلب الذي تقدم به محي الدين التماساً للمرحمة .
- ٢٢ - وطلب المقرر الخام معلومات بشأن هذه الحالة ، وخاصة فيما يتعلق بأجراءات المحكمة العسكرية الخامسة .
- ٢٣ - وبتاريخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، أرسل خطاب بشأن ما يزعم من حالة وفاة في الحجز . وطبقاً للمعلومات الواردة ، توفي شخص يدعى أبو سيد مكسيدول هسووك رينتو بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، وهو طالب من كوتالي في باريسال ، نتيجة للضرب أثناء اعتقاله في سجن باريسال ، وزعم أن الفحص الذي تم بعد الوفاة والذي أمر به نائب مأمور باريسال ، أسفر عن أن رينتو قد توفي نتيجة إصابة في الرأس وأن جثته تحمل علامات ضرب . ولا يعرف أن هناك تحقيقاً قد تم حتى الآن بشأن هذه الحالة .
- ٢٤ - وطلب المقرر الخام معلومات بشأن الحالة المذكورة أعلاه ، وخاصة فيما يتعلق بماي تحقيق قد أجري في هذه الحالة ، بما في ذلك تشريح الجثة ، وآلية تدابير تكون السلطات قد اتخذتها لاحضار المسؤولين أمام العدالة ومنع المزيد من حدوث هذه الوفيات .
- ٢٥ - وبتاريخ ٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة بنغلاديش على البرقية المؤرخة في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٨ ، جاء فيه أن الرئيس قام بتاريخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨ بتحفيض حكم الاعدام الصادر على محي الدين الى السجن المؤبد .
- ٢٦ - وبتاريخ ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة بنغلاديش على الخطاب المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، جاء فيه أنه قد أجري تحقيق قضائي في مowe المدعو A . H . مكسيدول هو رينتو في سجن باريسال ، وترتبط عليه اتهام رئيس حرس السجن وحارس آخر بمختلفة أقسام معينة من قانون العقوبات في بنغلاديش فيما يتعلق بمعاملة السجناء ، وأن قاضي الجلسات في باريسال ينظر حالها في القضيةين المتعلقتين بهما .

بـشـان

- ٣٧ - بتاريخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، أرمل خطاب الى حكومة بـشـان ما يزعم من حالة وفاة في الحجز . وطبقاً للمعلومات المتلقاة توفي شخص يدعى ريمى غليل أكبوكيو في الحجز يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ نتيجة للتعذيب في مخبر الشرطة المركزي في آبومي . وقيل انه لم يجر تحقيق او استقصاء فيما يتعلق بوفاته .
- ٣٨ - وطلب المقرر الخام معلومات بـشـان الحالة المذكورة أعلاه ، وخصوصاً فيما يتعلق بـثـئـي تحقيق بـشـان هذه الحالة بما في ذلك تشريح الجثة وآية تدابير اتخذتها السلطات لمنع حدوث المزيد من هذه الوفيات .
- ٣٩ - ويـ بتاريخ ٢٢ كانـونـ الأولـ/ديـسمـبرـ ١٩٨٨ ، وـردـ رـدـ منـ حـكـومـةـ بـشـانـ يـعنـىـ عـدمـ وجودـ محـتجـزـينـ سـيـاسـيـينـ أوـ مجـاهـدـينـ فيـ بـشـانـ . وـذـكـرـ أـنـهـ أـثنـاءـ فـترـاتـ التـوتـرـ الغـطـيرـ فيـ الـبلـدـ ، تمـ اـسـتـدـعـاءـ أـشـاءـ مـعـيـظـيـنـ كـانـواـ قدـ قـرـرـواـ الـقـيـامـ بـأـنـشـطـةـ تـهـدـيـهـ إـلـىـ اـحـسـادـ اـضـطـرـابـ جـسيـمـ فـيـ النـظـامـ الـاجـتمـاعـيـ ، وـوـضـعـواـ تـحـتـ الحـجـزـ الـادـارـيـ لـلاـسـتجـوابـ لـتـوـضـيـعـ اـشـتـراكـهـمـ فـيـ اـنـشـطـةـ الـتـيـ مـنـ شـائـهاـ أـنـ تـعـرـضـ الـعـلـمـ الـاجـتمـاعـيـ وـاستـقـرارـ الـمـؤـسـسـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ لـلـخـطـرـ . وـلـكـيـ يـتـحـمـلـ الـمـدـانـوـنـ بـهـذـهـ اـنـشـطـةـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـكـامـلـةـ طـبقـاـ لـلـقـانـونـ ، اـتـخـدـتـ الـهـيـئـاتـ الـمـخـتـمـةـ بـعـضـ التـدـابـيرـ . وـزـيـادـةـ عـلـىـ ذـلـكـ ، ذـكـرـ أـنـهـ مـنـ أـجـلـ مـعـالـجـةـ مـمـارـمـةـ الـحـرـمـانـ مـنـ الـحـرـيـةـ الـتـيـ يـمـارـسـهـاـ ضـبـاطـ مـعـيـظـيـنـ فـيـ الـحـامـيـاتـ الـعـسـكـرـيـةـ ، أـعـادـ رـئـيـسـ الـدـوـلـةـ تـاكـيدـ عـلـىـ الـاـحـکـامـ ذاتـ الـصـلـةـ مـنـ القـانـونـ الـاـسـاسـيـ الـتـيـ يـجـسـدـ مـبـادـئـ الـاحـضـارـ اـمـامـ مـحـكـمةـ ، فـضـلـاـ عـنـ القـانـونـ رقمـ ٨١-٠٠٤ـ بـتـارـيخـ ٢٢ـ آذـارـ/ماـرسـ ١٩٨١ـ ، وـأـنـهـ مـنـ مـرـةـ أـخـرىـ مـمـارـمـةـ الـاحـتـجازـ الـرـائـدـ بـدـوـنـ اـتـهـامـ . وـاستـنـادـ إـلـىـ الرـدـ ، تـتـوـقـرـ لـمـكـتبـ الـادـعـاءـ الـمـركـزـيـ الشـعـبـيـ وـلـيـةـ ضـمـانـ قـانـونـيـةـ الـحـجـزـ ، وـزـيـارـةـ اـسـاـكـنـ الـاحـتـجازـ بـانتـظامـ ، وـالـاـشـرافـ عـلـىـ اـدـارـةـ الـحـجـزـ . كـماـ ذـكـرـ أـنـهـ قـدـ شـرـمـ تـنظـيـمـ مـخـلـقـ الـاـنـشـطـةـ لـاـخـطـارـ وـتـعـلـيمـ الـهـيـئـاتـ الـادـارـيـةـ وـالـنـاسـ عـمـومـاـ خـيـرـاـ مـنـهـمـ بـحـقـوقـ الـاـنـسـانـ ، وـذـلـكـ لـحـمـاـيـةـ الـمـوـاـطـنـيـنـ مـنـ الـاعـمـالـ الـتـعـسـفـيـةـ . وـفـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـظـرـوفـ الـحـجـزـ ، ذـكـرـ أـنـ الـرـيـارـاتـ الدـورـيـةـ الـتـيـ يـقـومـ بـهـاـ مـكـتبـ الـادـعـاءـ الشـعـبـيـ تـعـمـنـ اـحـتـرامـ الـكـرـامـيـةـ الـاـنسـانـيـةـ وـتـسـهـلـ فـيـ اـعـادـةـ تـاهـيلـ الـمـجـرـمـيـنـ فـيـ حـيـاتـهـمـ الـاجـتمـاعـيـةـ .
- ٤٠ - ويـ بتاريخ ١٢ـ كانـونـ الثـانـيـ/يـناـيـرـ ١٩٨٩ـ ، قـاـبـلـ المـقـرـرـ الـخـامـ الـمـمـثـلـ الدـائـمـ لـبـشـانـ لـهـيـ مـكـتبـ الـاـمـ الـمـسـتـحـدـةـ فـيـ جـنـيهـ . وـفـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـحـالـةـ غـلـيلـ أـكـبـوكـيـوـ ، ذـكـرـ المـمـثـلـ الدـائـمـ أـنـهـ حـتـىـ حـكـومـتـهـ عـلـىـ الـقـيـامـ بـتـحـريـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ . وـاستـنـادـاـ لـمـاـ أـفـادـ بـهـ الـمـمـثـلـ الدـائـمـ ، اـذـاـ شـبـتـ وـفـاةـ الشـفـرـ الـمـعـنـيـ ، فـسـوـ يـجـرـيـ تـحـقـيقـ بـشـانـ ظـرـوفـ وـفـاتـهـ وـتـرـمـلـ نـتـيـجـةـ الـتـحـقـيقـ إـلـىـ الـمـقـرـرـ الـخـامـ .

٤١ - وبالاضافة الى ذلك ، قام الممثل الدائم باظلاع المقرر الخام على التطورات الحديثة المتعلقة بحقوق الانسان في بنن ، بما في ذلك انشاء مؤسسات وطنية مختلفة بموجب الدستور الجديد لعام ١٩٧٦ ، مثل المحاكم الشعبية ، ومكتب الادعاء الشعبي ، وتعيين القضاة ، وانشاء الفرع الوظيفي لرابطة الحقوقين الافريقيين ، وتنظيم حلقات دراسية وطنية بشان حقوق الانسان ، واعادة المهد المملوكة للقطاع الشامي حديثا .

### البرازيل

٤٢ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة البرازيل فيما يتعلق بالادعاءات التالية .

٤٣ - قتلت خلال السنوات العديدة السابقة في ارجاء مختلفة من القطر المجموعات المسماة "مجموعات اليقطة" التي يدعى ان من بين اعضائها ضباطاً حاليين وسابقين للشرطة مئات الاشخاص بدعوى انهم من المجرمين المشتبه فيهم . ورغم الجهود التي بذلت بالمستويات الحكومية المختلفة للقضاء على هذه الظاهرة ، استمر الابلاغ عن وقوع حوادث قتل . وفي ريو دي جانيرو وحدها ، ابلغت بأن مجموعات اليقطة قتلت ٤٧ شخصاً في اسبوع واحد في نهاية ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ .

٤٤ - وفي ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، لفي ما لا يقل عن ثمانية من الاشخاص العزل من الصلاح في ولاية بارا حتفهم عندما اطلقت الشرطة العسكرية لولاية بارا النار اثناء تفريق عمال مهاجم الذهب وأسرهم الذين كانوا يمدون احد الجسور في مارابا . وبالاضافة الى حالات الوفاة الكثانية المؤكدة ، قيل ان ٦٦ شخصاً لا يزالون مفقودين ، ويغتربون من المتوفين . وفي وقت لاحق ، ادعى بأن مجموعة من الافراد مجهولي الهوية قد تعمت بالنظر حتى الموت على شاهد ابلغ في التلفزيون في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بأنه شاهد ثانى جثة أسفل الجسر .

٤٥ - وفي ٢٨ اذار/مارس ١٩٨٨ ، بالقرب من منطقة ساو ليبولدو الهندية في مقاطعة بنيامين كونستانت بولاية الامازونى ، ادعى بأن اربعة من الهندود التابعين لقبيلة تيكوتنا قد قتلوا في هجوم قام به عمال شركة اتشاب تباشير نشاطها في هذه المنطقة . ورغم وجود شهود عيان كثيرين للحادث ، يدعى بأنه قد اخلي سبيل المشتكين في القتل بعد اعتبارهم في عهدة الشرطة .

٤٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة اخرى تنقل معلومات تدعى بأن ادخاصاً ماجوريين قتلوا خلال السنوات العديدة الماضية عدداً من الاشخاص معظمهم من صغار

الملاك الريفيين (posseiros) ولكن من بينهم أيضاً أعضاء في اتحادات العمال ، ورهبان ، ومحامين من يحصلون مع المجتمعات الريفية . وادعى بأن هناد الشرطة قد اشتركت مباشرة في عدد من حوادث القتل المذكورة . وادعى أيضاً بأن السلطات لم تتخذ إجراءات فعالة للتحقيق في حوادث القتل مالفة الذكر وتقدم المسؤولين عنها للمحاكمة أو لحماية الأشخاص الذين شتّرط حياتهم للخطر .

٤٧. ووفقاً للمقرر الخامس ، على سبيل المثال ، ١٢ حادثاً من هذا القبيل ادعى بأنها وقعت منذ عام ١٩٨٧ في ولايات بارا ، وغويان ، وبيرنامبووكو ، وبيهار ، واسبيريتو سانتو ، وباهيا ، وأكري .

٤٨. وطلب المقرر الخامس معلومات عن الادعاء بحدوث حالات للاعدام بمحاكمة مقتبسة أو للاعدام التعسفي وبوجه خاص عن آلية تحقيقات تتصل بهذه الحالات ، بما في ذلك تشريع الجهة وأية تدابير تكون السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين للمحاكمة ومنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

٤٩. وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة البرازيل على الرسالة المؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ يذكر أن المجموعات المسماة "مجموعات البيقظة" عمارة عن مجموعات "ابادة" انشأها مجرمون محترفون في غاية الخطورة يتبعون جماعات مرية منظمة تحرّف الجريمة ، وأن الحكومة تتخذ التدابير اللازمة للقضاء على مثل هذه المجموعات كما يحدث مثلاً في ولاية مانباولو حيث يتم تدريب وورزع وحدة رفيعة التخصص للتصدي لهذه المشكلة . وفيما يتعلق بحادث يوم ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ في ولاية بارا ، ذكر أن اللجنة التي قام مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان التابع لوزارة العدل بمعينتها للتحقيق في الحادث أوصت في تقريرها بأن يتم التحقيق عن طريق دائرة الشرطة الاتحادية . وفيما يتعلق بادعاء قتل أربعة من الهندود التابعين لقبيلة تيكونا في ولاية الأمازوناس ، ذكر أن دائرة الشرطة الاتحادية بدأت التحقيق في هذا الشأن في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٨ وأن المؤسسة الوطنية لمساعدة السكان الأصليين طلبت من دائرة الشرطة الاتحادية أن تتحجّز الأشخاص الذين يشتبه في ارتكابهم لجرائم القتل وتتابعت ميسرة التحقيق في مقاطعة بنيامين كونستانت وطلبت من وزارة الشؤون الاجتماعية أن توفر معاشرات لأرامل الضحايا .

٥٠. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من الحكومة على رسالة المقرر الخامس المؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ يذكر أن الادعاءات قيد البحث لدى السلطات المختصة . وذكر الرد أيها أن الحكومة لا تعتبر من حالات الاعدام بمحاكمة مقتبسة والاعدام التعسفي إلا الحالات التي يشترك فيها موظفون حكوميون فعلاً .

### بلغاريا

٥١. في ١١ أيار/مايو ١٩٨٨ وجهت برقية الى حكومة بلغاريا فيما يتعلق بالادعاء بأن ثلاثة حالات من الاعدام على وشك الواقع . ووفقا للمعلومات المتلقاة ، ادعى بأن المحكمة العليا في بلغاريا حكمت في ٢٥ تميسان/ابريل ١٩٨٨ على ثلاثة اشخاص هم ايلين مادرخاروف ، والتسك تشاكاروف ، وسامان ثيورغيف ، بالاعدام . وادعى بأنه لا يجوز استئناف هذا الحكم أمام محكمة أعلى . وذكر المقرر الخاص أنه يهتم ، في حالات الاعدام ، بما يلي ادعاء يتعلق بعدم وجود فحولات تكشف الحقوق الأساسية للفرد ، بما في ذلك الحق في الاستئناف ، وطلب بوجه خاص معلومات عن الأحكام والإجراءات القانونية التي حكم بموجبها بالاعدام على الاشخاص المذكورين أعلاه .

٥٢. ولم يرد رد من حكومة بلغاريا الى حين اعداد هذا التقرير .

### بورما

٥٣. في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة بورما تتصل الادعاء بأن جيش بورما قتل خلال عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ عددا كبيرا من المدنيين العزل من السلاح الذين يقال بأنهم من أعضاء أقلية كارن الأثنية ، وذلك خلال عملية مضادة لعميان وقع في ولاية كارن . وادعى أن الضحايا ، الذين اشتبه في وجود روابط بينهم وبين مجموعات المعارضة ، خالفوا القيود المفروضة على السفر أو التموين ، أو ضبطوا بمعرفة الجيش وهو يعملون كعمالين أو أدلة ، ولذلك قام الجيش حسبما يدعى بقتلهم . وذكر المقرر الخاص في رسالته أنه تلقى قائمة تضم أسماء ٦٠ من هؤلاء الضحايا .

٥٤. وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة أخرى فيما يتعلق بادعاء قيام القوات الحكومية بقتل مدنيين ينتمون الى أقلية شان الأثنية خلال السنوات العديدة الماضية في ولاية شان . وادعى أن الضحايا المشتبه في وجود روابط بينهم وبين مجموعات المعارضة أو الذين ضبطهم الجيش وهم يعملون كعمالين قد قتلوا باطلاق النار عليهم او عن طريق الطعن أو الضرب حتى الموت . ووهد المقرر الخاص ، على ميمضى المثال ، ثمانية من الحالات التي يدعى بحدوث حالات القتل هذه فيها منذ اوائل عام ١٩٨٧ .

٥٥. وعلاوة على ذلك ، نقل المقرر الخاص عن طريق نفس الرسالة معلومات تدعى بأن القوات الحكومية ، خلال الاضطرابات التي حدثت في رانغون وفي مدن أخرى منذ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، قتلت عددا كبيرا من الاشخاص رميا بالرصاص اثناء المظاهرات او انهم توفوا اثناء الاحتجاز نتيجة للتعذيب وسوء المعاملة .

٥٦ - وطلب المقرر الخام معلومات عن ادعاء حدوث حالات للاعدام بمحاكمة مقتضبة او الاعدام التعسفي ، وبوجه خاص عن اية تحقيقات تتعلق بهذه الحالات ، بما في ذلك تشريع الجهة وآية تدابير اخرى تكون السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين للمحاكمة ومنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

٥٧ - وفي ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ورد رد من حكومة بورما على رسالة المقرر الخام المؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ يذكر انه وفقا للسلطات المختصة ، بما في ذلك السلطات الموجودة في المناطق الحدودية العائمة ، لم تحدث حالات للاعدام بمحاكمة مقتضبة ولا حالات للاعدام التعسفي في العمليات العسكرية التي جرت في عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ .

٥٨ - وفي ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد اخر يذكر فيما يتعلق بالادعاءات المحالة الى الحكومة في رسالة المقرر الخام المؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ان سلطات بورما لاقت صعوبة في اثبات الواقع نظرا لعدم تحديد البيانات التفصيلية المتعلقة باماكن الضحايا والاماكن المحددة لحالات الاعدام المدعى بحدوهاها . يجد ان هذا الرد ذكر ايضا ان التحقيقات العامة والشاملة التي اجريت في مراكز القيادة في المناطق التي حدثت فيها عمليات مضادة للعميان خلال عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ اشارت الى انه لم تحدث حالات للاعدام بمحاكمة مقتضبة او حالات للاعدام التعسفي في هذه المناطق حسبما يدعى . وذكر هذا الرد ايضا انه لا توجد مجال للشكاوي الرسمية المقدمة من امر الضحايا المزعومين لدى السلطات المحلية المعنية . وفيما يتعلق بالادعاءات المحالة برسالة المقرر الخام المؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، اسفرت التحقيقات والتحريات التي اجريت مع فئalic وفرق المشاة المعنية عن عدم حدوث حالات اعدام بمحاكمة مقتضبة ولا اعدام تعسفي حسبما يدعى .

٥٩ - وفيما يتعلق بالمظاهرات في رانغون وفي اماكن اخرى بالقطر منذ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، ذكر الرد ان سلطات الامن قد تصرفت اثناء اعادة القانون والنظام بمنتهى ضبط النفس ولم تلجم الى اطلاق الاعيرة النارية الا عندما تعرضت الاموال العامة والخاصة وحياة الموظفين للخطر . وذكر الرد ايضا ان الاجراءات التي اتخذتها قسوات الامن اثناء الغوض العامة التي ثبّت فيها بعض العناصر السياسية عدية الضمير والتي بلغت ذروتها بين ٨ و ١٦ آب/اغسطس ١٩٨٨ اسفرت عن ١٩٥ حالة وفاة و ٥٧٠ اصابات في جميع ارجاء القطر ، بما في ذلك وفاة اربعة من الجنود و ١٩ من قوات الشرطة . وذكر الرد كذلك انه منذ ١٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، عندما اضطرت سلطات الدفاع الوطني الى التدخل للنهوض بمسؤوليات الدولة ، اتخذت قوات الامن الاجراءات الازمة لمنع التخريب والنهب ولقمع العنف العام . ووفقا للرد ، اسفر هذا عن وفاة ٥١٦ من القائمين بالذهب واصابة ٣٧٦ منهم في جميع ارجاء القطر وعن وفاة ١٥ واصابة ٤١

آخرين في المفوض التي سادت المظاهرات العنيفة . وفيما يتعلق بالقبر على الاشخاص الذين يعتقد انهم اشتركوا في الاضطرابات واحتيازهم ، ذكر أن مجلس الدولة المختص بإعادة القانون والنظام قد أصدر قانوناً جديداً يكفل مرمان القانون حسب الامثل واتباع الاجراءات العلنية في المحاكمات ، ما لم يسر القانون على خلاف ذلك ، كما يكفل حق المحتجز في الدفاع وحقه في الاستئناف .

٦٠ - وفي ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، قابل المقرر الخاص الممثل الدائم لبورما لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الذي قدم له عرضاً موجزاً لمدة تطورات ايجابية من المأمول أن تعالج بعض الاوضاع التي أدت إلى إزهاق الأرواح في بعض الاحوال . ومن بين النقاط المشار إليها :

- (١) أنه أصبح من الجائز تسجيل أكثر من حزب سياسي واحد مع التصریح له بالعمل والمشاركة في الانتخابات هربطة أن تتبعه هذه الأحزاب باتساع النظم باسم الديمقراطي الحقيقي . ويوجد حالياً أكثر من ١٦٧ حزب سياسي مسجل لدى لجنة الانتخابات العامة للديمقراطية المتعددة الأحزاب ؛
- (ب) أن لجنة الانتخابات العامة للديمقراطية المتعددة الأحزاب قد انشئت للتحضير بنجاح لعقد انتخابات عامة حرة وعادلة للديمقراطية المتعددة الأحزاب ؛
- (ج) أن الاشخاص الذين تم تعيينهم في اللجنة المذكورة حازوا على موافقة جميع الأحزاب في بورما بوصفهم من الاشخاص الذين يتمسكون بالنزاهة والانصاف والسمعة الطيبة ؛
- (د) أن مجموعات الشباب والطلبة والنساء التي اعيرت إلى الوطن من تابعى اوليت عنابة شخصية لكافالة عودة كل منهم إلى أبوبيه ، وبلغ عدد الطلبة الذين عادوا إلى الوطن حتى ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، ٩٣٩ طالباً .

٦١ - ووردت في نفس اليوم معلومات إضافية من حكومة بورما تذكر أنه لا إسرار من الصحة اطلاقاً للشائعات التي دارت مؤخراً بشأن القبر على الطلبة الذين عادوا من المناطق الحدودية وقتلهم .

#### بوروندي

٦٢ - في ٤ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة بوروندي فيما يتعلق بالادعاء بحدوث وفيات نتيجة لنزاع قبلى . ووفقاً لمعلومات متلقيها ، قتل الآلاف المكان متعدد آب/اغسطس ١٩٨٨ أثناء نزاع قبلى نشب في شمال القطر . بل ونتج عن تدخل الجيش وقتها لها تدعيمه معلومات أخرى متلقيها حدوث زيادة في عدد الضحايا .

٦٢ - وناشد المقرر الخاص الحكومة أن تتعدد جميع التدابير الالزمة لكافحة الحماية الشامة لحق كل مواطن في الحياة وطلب معلومات عن الحالة المشار إليها أعلاه ، لا سيما عن الخطوات التي اتخذتها الحكومة لمنع ازهاق المزيد من الأرواح .

٦٣ - وفي ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وردت مذكرة شفوية من حكومة بوروندي فيما يتعلق بالحالة في دائرة شيفا ومارنقارا وبطبيعة العمليات التي باشرها الجيش . وبناء على هذه المذكرة الشفوية ، حيث في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بعد أسبوع من تفلل بعض العناصر بين السكان المحليين وتضليلهم للاقتئاد بان هجوما من جانب مكان يتبعون اثنية أخرى على ولهك الواقع ، أن زاد التوتر وقامت مجموعة من المتمردين المحليين بالحراب ، والماشيات ، والهراوات ، والآجرار بالتعدي على مكان شيفا وقتلهم ثم اتجهت إلى دائرة مارنقارا ببنفس الدوافيا . وورد في المذكرة أيضا أنه عندما وملأ القوات الحكومية إلى شيفا في ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، كان الآلاف السكان قد قتلوا أو اختنوا نعلا كما أحرقت آلاف المنازل . وورد في المذكرة أيضا أن القوات الحكومية تدخلت لوضع حد للمذبحة ، ولكن أصب عدد من الأشخاص الذين لا علاقة لهم بالقتل بأعيرة مماثلة أطلقتها القوات الحكومية . ووفقا للمذكرة الشفوية ، لم تجد قوات الأمن في مثل هذه الحالة بدليلا لاستخدام أسلحتها ، ليس ضد المدنيين الأبرياء ، بل ضد المتمردين الذين اشتراكوا في القتل والاغتصاب والحريق العمد . وذكر أنه كان من بين الضحايا سكان من جميع الخلفيات الإثنية .

#### تشاد

٦٤ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة تشاد فيما يتعلق بالادعاء بوفاة عدد كبير من الأشخاص في مراكز الاحتجاز السرية نتيجة لسوء المعاملة . وادعى أن أسباب الوفاة تشمل عدم توفير العلاج الطبي ، والذمم البالغ في المسواد الغذائي ، وعدم وجود المياه والتهدئة في الزنزانات المكتمة بالمحتجزين ، بالإضافة إلى الضرب والإشكال الأخرى لسوء المعاملة البدنية . ويدعى أن أحد المجوسيين ، وهو غيلو حسان ، قد توفي في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ في مركز احتجاز سري في نجامينا . وادعى أيضا أنه لم تجر تحقيقات أو تحريات بشأن حادث الوفاة المذكورة .

٦٥ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات المشار إليها أعلاه ، ويبوجه خاص عن تفاصيل تحقيقات تكون قد أجريت في هذا الشأن بما في ذلك تشريح الجثث ، وأية تدابير تكون السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين للمحاكمة ولمنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

٦٧ - ولم يرد رد من الحكومة الى حين اعداد هذا التقرير .

### الصين

٦٨ - في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، وجهت برقية الى حكومة الصين فيما يتعلق بالادعاء بقرب اعدام أربعة اشخاص هم لوبيسانغ تيزين ، وتسيرينغ دهوندو ، وليالتسين تشوفيل ، ومونام ونغو ، بدعوى اشتراكهم في قتل أحد رجال الشرطة الصينيين أشخاص المظاهرات التي وقعت في ٥ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وذلك في لهاسا باقليم التبت الذي يتمتع بالحكم الذاتي . وأبديت مخاوف للمقرر الخاص ، منذ الاعلان رسمياً عن القبرى عليهم مع وصفهم بأنهم "المجرمين الأربع الرئيسيين" المزعومين ، بشأن احتمال عدم توفير محاكمة عادلة وعلنية لهم وعن احتمال اعدامهم بعد المحاكمة بوقت قصير .

٦٩ - وطلب المقرر الخاص ، الذي يهتم ، في حالات الاعدام ، بأي ادعاء يتعلق ب عدم توفير الضمانات اللازمة لكافالة الحقوق الأساسية للمتهم ، المندمو علىها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، معلومات عن الحالات المشار إليها أعلاه ، لا سيما عن الأحكام والإجراءات القانونية التي يكون قد تم بموجبها توجيه الاتهام إلى الأشخاص الأربع المذكورين ومحاكمتهم .

٧٠ - وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية أخرى فيما يتعلق بالادعاء بقتل بعض المتظاهرين في منطقة التبت التي تتمتع بالحكم الذاتي . ووفقاً للمعلومات المتلقياً ، ادعي أنه أطلقت أعييرة نارية في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ في لهاسا على شخصين على الأقل هما شايك ورايبة بودزيين عندما أطلقت قوات الأمن النار على مجموعة من المتظاهرين من مسافة قصيرة وبدون إنذار سابق . وتلقى المقرر الخاص تعبيراً عن القلق من حدوث وفيات أخرى في مواجهات مماثلة بين قوات الأمن والسكان المحليين .

٧١ - وناشد المقرر الخاص الحكومة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكافالة حماية حق الفرد في الحياة وطلب معلومات عن الحادث المشار إليه أعلاه .

٧٢ - وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة الصين فيما يتعلق بالادعاء ، بالخصوص لحالة الاضطرابات الاشدية في منطقة التبت التي تتمتع بالحكم الذاتي ، بأنه وقعت خاصية منذ ١١يلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، حوادث وفاة كثيرة ، معظمها بين أهل التبت ، بما في ذلك حالات قاتلت فيها قوات الشرطة بقتل بعض المتظاهرين رسمياً بالرماي وبضربهم حتى الموت وبتنفيذ الاعدام في المحتجزين بعد تعذيبهم في السجون .

ووصفت حالات كثيرة تم الادعاء بحدوثها على هذا النحو واسترعى نظر المقرر الخام  
اليها على النحو التالي :

- (١) في ٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، قتلت ناسكان من دير ميرا رميا  
بالرصاص عندما حاولا منع الشرطة من الدخول الى الدير ٤
- (ب) خلال عام ١٩٨٧ ، نفذ الاعدام في سجن درابيشي في عدة اشخاص ويهودون  
محاكمة وبعد تعذيبهم ١
- (ج) في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، مات لوبيانغ وانفتشوك ، الذي  
يبلغ ٧٦ سنة من العمر ، بعد اخلاء مبيله من الاحتياز بوقت قصير نتيجة لقرار تعذيبه  
واماة معاملته اثناء وجوده في السجن . بعد انه شوفي ، وفقا لبيان رسمي ، نتيجة  
لامايتها بسرطان الكبد ١
- (د) في ٥ آذار/مارس ١٩٨٨ ، قتلت قوات الشرطة رميا بالرصاص او ضربت حتى  
الموت عدة اشخاص منهم شرطي وافراد عاديون من اهالي التبت اثناء المظاهرات التي  
حدثت داخل مسجد جوخانغ في لهاسا ومن حوله ١
- (هـ) وفقا لبيان رسمي ، قتل المتظاهرون اثناء المظاهرات المشار اليها  
اعلاه أحد افراد الشرطة الميتية .

٧٣ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة اخرى الى حكومة الصين  
فيما يتعلق بالادعاء بوقوع حوادث قتل كثيرة في منطقة التبت التي تتمتع بالحكم  
الداخلي نتيجة لعمليات اعتداء قام بها ضباط الشرطة او السجون . وومن حالات من  
مثل هذه الحالات المدعى بها على النحو التالي :

- (١) في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٨ ، توفي أحد الخدام من كانزي في مستشفى  
لهاسا نتيجة لضربه ضربا مبرحا في سجن غوتا ١
- (ب) في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، مات تسانقو ، الذي يبلغ ٣٥ سنة من  
العمر ، في لهاسا نتيجة لضربه ضربا مبرحا بعد ما اقتله شعبة شرطة الامن في تنفسون  
تشو القبض عليه هو ورجلين آخرين .

٧٤ - وطلب المقرر الخام معلومات عن الحالتين المشار اليهما اعلاه ، وبوجه خاص عن  
آلية تحقيقات لهاتين الحالتين وآلية تدابير تكون السلطات و/أو القضاء قد اتخذها  
لاتهام الواقع وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة .

٧٥ - وفي ٤١ شهور/يوليه ١٩٨٨ ، قابل المقرر الخام البهيل الدائم للصين لدى مكتب  
الامم المتحدة في جنيف وتلقى ردًا من الحكومة على برقيتها المؤرخة في ١٠  
حزيران/يونيه ١٩٨٨ . وذكر الرد ان الشغب الذي حدث في لهاسا منذ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧  
هو من فعل مجموعة صغيرة من الانفصاليين التبت الذين يشجعهم الدالاي لاما وان حدث

يوم ٥ آذار/مارس ١٩٨٨ مثال على ذلك . وذكر الرد أيضًا أن ملطات التبت قد اخطرت ، موئلً للامن القومي ومحافظة على النظام الاجتماعي ، إلى اتخاذ اجراءات للقيق على المسئولين عن الشعب وعلى المشتركون فيه الذين ارتكبوا جرائم جسيمة ، بما في ذلك الذين قتلوا شابط شرطة . فهناك وفقا للرد ما يبرر تمامًا هذا الاجراء وستقدم الأجهزة القضائية العديدة المجندين للمحاكمة مع الالتزام بدقة بالإجراءات القانونية ، كما أنها متوجهة عليهم العقوبات المستحقة وفقا للقانون . وفيما يتعلق بالإجراءات القضائية المتعلقة بعقوبة الاعدام ، أشار الرد إلى الرسالة التي وجهتها الحكومة إلى المقرر الخام ، في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، المذكورة في التقرير الأخير المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/22/٢٢) ، الفقرتان ٧٩ - ٨٠ .

٧٦ - وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة الصين على برقية المقرر الخام المؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . ووفقا للرد ، تم العثور في الشوارع في صباح يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ على منشورات تصادى باستقلال التبت وتوجهت بعد ذلك نحو ٣٠ من اللاما والراهبات في معبد راموكى وتوجهوا إلى ميدان معبد جوخانغ في شارع بارغور . وبينما هم في طريقهم إلى هذا الميدان ، انضم إليهم بعض الأشخاص الآخرين ونشر بعض هؤلاء الأشخاص ما يسمى "العلم الوطني لدولة التبت المستقلة" وأخذوا يلوحون به . وذكر الرد أنه مع تزايد عدم انتشار الجمع للنظام ، حاول رجال الشرطة القائمون بالخدمة اقتحام المشتركون في المسيرة بالكف عن إشارة الاضطرابات ، ولكنهم رفضوا . بل قاموا بالقاء الحجارة والزجاجات عليهم . وذكر أيضًا أنه بعد تكرار تحذيرهم دون نتيجة ، اضطرب رجال الشرطة إلى إطلاق أعييرة نارية للتهديد ، مما أسفر عن نتيجة للفوض التي أعقبت ذلك عن قتل أحد رجال اللاما ، ولزيار اثنين كما يدعى ، وجرح ١٢ آخرين ، يعاني جميعهم ، باستثناء اثنين ، من إصابات بسيطة وحملوا على علاج في حينه . وذكر أيضًا أن النظام العام قد عاد في لهاسا إلى الواقع الطبيعي منذ ذلك الحين وأنه لم تحدث "مواجهات" من النوع الذي أشار إليه المقرر الخام .

### كولومبيا

٧٧ - في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة كولومبيا فيما يتعلق بالادعاء بتهديد أنجيلا توبان بوييرتاس ، رئيسة اتحاد المدرسين في مقاطعة استيوكيا بالقتل .

٧٨ - وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وجهت برقية أخرى فيما يتعلق بالادعاء بتهديد الراهن بيورغي أدواردو سيرانو أوردونيز ، أحد أساقة ابرشية مانسيون العاشر في كوكوتا بمقاطعة مانتاندير الشمالية ، بالقتل من جانب مجموعة شبه عسكرية تسمى نفسها "الموت للثوار" .

٤٩- واعرب المقرر الخارجي البرقيتين عن قلقه بشأن حياة الشخصين المذكورين وطلب معلومات عن التدابير التي اتخذت لحمايتهم .

٥٠- وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة كولومبيا فيما يتعلّق بالادعاء بأنّ أعضاء قوات الأمن والمجموعات شبه العسكرية قد قتلوا خلال العام الماضي ما يزيد على ٣٠٠ شخص ، وتشتمل وحدات قوات الأمن التي يدعى بمسؤولياتها عن حوادث القتل المذكورة ووحدة مباحث الشرطة التابعة للشرطة الوطنية (٢ - F) وفرقة المخبرات التابعة للجيش (٢ - B) ، وكتيبة المخابرات ومكافحة المخابرات التابعة للجيش ، وكتائب الجيش ، والالوية الاقليمية النظامية . وتدعي الادلة المزعومة ان المجموعات شبه العسكرية المسماة "فرق القتل" تضم افرادا من الشرطة ومن العسكريين ومساعدين لهم من المدنيين ، وادعى بأن "فرق القتل" قد امتنعت في عدد كبير من حوادث القتل اسلحة ومركبات عسكرية بدون لوحات معدنية وان هذه المركبات شوهدت بالقرب من ثكنات الجيش او مراكز الشرطة ، وادعى ايضاً بأن السلطات المدنية والعسكرية لم تقدم المسؤولين الى المحاكمة . وكان ضحايا كثيرون من زعماء نقابة العمال والاعضاء النشطين فيها ، ومن اعضاء الاحزاب السياسية ، والعمال الريفيين ، والمدافعين عن حقوق الانسان ، والمحامين ، والقضاة ، والمحفظين ، وتلقى المقرر الخارجي قوائم تضم أسماء عدة مئات من الضحايا ، من بينهم اعضاء كثيرون في نقابة العمال المركزية لكولومبيا وفي الاتحاد الوطني ، الذي روى على سبيل المثال ١٦ عملية قتل ادعى بأنها وقعت خلال الفترة بين آب/اغسطس ١٩٧٧ وأيار/مايو ١٩٨٨ .

٥١- وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة اخرى الى حكومة كولومبيا تتعلق وفقاً لمصادر عديدة ادعاءات إضافية بقتل نحو ٤٠٠ شخص ، معظمهم من الريفيين ، بين كانون الثاني/يناير وآب/اغسطس ١٩٨٨ في ٦٦ حادثاً وقعت فيها "ذابح" لخمسة اشخاص او اكثر . ووفقاً للمقرر الخارجي ، الذي تلقى منذ آب/اغسطس ١٩٨٨ اكثر من ١٥٠ اسماً لضحايا حوادث القتل المذكورة التي ادعى بعدها منذ اوائل عام ١٩٨٨ ، ١٦ حادثاً على سبيل المثال ، ادعى بأنها وقعت خلال الفترة بين آذار/مارس وتشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ .

٥٢- وفي كلتا الرسالتين ، طلب المقرر الخارجي معلومات عن الادعاءات المشار اليها اعلاه وبوجه خاص عن اية تحقيقات في هذه الحوادث ومن اية تدابير تكون السلطات و/او القضاء قد اتخاذها لاعتبار الواقع وتقديم المسؤولين عنها الى المحاكمة .

٥٣- ووردت رسائل من حكومة كولومبيا في ٢٥ و ٢٩ آب/اغسطس ، و ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ، و ٩ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، و ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، تتعلق معلومات عن عدد من القضايا كما يلي :

(ا) فيما يتعلق بقضايا ملتفادور نينكو مارتينيز ، ونيفاردو فرنانديز ، وكارلوس بايز ليزكانو ، ولوز ستيله فارغاس ، الذين ادعى ان شرطة بلدية هويسو بمقاطعة هويسلا قد قتلتهم في 22 تشرين الاول/اكتوبر 1987 ، ذكر ان التحقيقات لاتزال في مراحلها الاولية ؛

(ب) فيما يتعلق بقضية قتل 21 من المزارعين الاعضاء في نقابة العمال الزراعيين في 4 آذار/مارس 1988 في ضياعتي لانيدرا وهندورا في بلدية كورولاو بمقاطعة انتيوكيا ، ذكر ان دائرة الامن الاداري عقدت تحقيقاً أولياً وان قاضي الدائرة الثانية بمحكمة النظام العام يقوم حالياً باعداد اجراءات المحاكمة . وذكر انه تم احتجاز شخصين احدهما من المدنيين والآخر من الجنود وان عدد اوامر القبض والاحصار التي صدرت حتى الان يبلغ 10 اوامر ؛

(ج) فيما يتعلق بقضية قتل الفارو غارسيس بارا ، عمدة سابانا دي تورييس بمقاطعة سانتاندير في 16 آب/اغسطس 1986 ، وجهت تهم الى ضابطين من الجيش الوطني في 1 تموز/يوليه 1988 وتجري التحقيق الجنائي الدائرة الثانية عشرة للتحقيق الجنائي بمحكمة بوكارامانغا . ولاتزال التحقيقات في المرحلة السابقة للمحاكمة ولم يتم احتجاز احد حتى الان ؛

(د) وفيما يتعلق بقضية قتل هكتور خوليو ميجيا ، يجري القاضي 12 لدائرة التحقيقات الجنائية الشابعة لمحكمة ميديلين التحقيق الاولى لتحديد مرتكبي هذه الجريمة ؛

(هـ) فيما يتعلق بقضية لويس انطونيو بهوركويز ، تجري محكمة بوخارا سانغا للتحقيقات الجنائية تحقيقاً جنائياً فيما يتعلق بالادعاء بالاختفاء بهوركويز ؛

(و) فيما يتعلق بقضية اوزفالدو طهران ، لايزال التحقيق في مراحله الاولية في الدائرة الرابعة لمحكمة النظام العام في بوجوتا ؛

(ز) فيما يتعلق بقضية خوان ديفيرو ارانغو موراليس ، يجري التحقيق حالياً عن طريق القاضي رقم 49 في محافظة ميديلين للتحقيقات الجنائية ؛

(ح) فيما يتعلق بقتل كارلوس ماورو هويسوس ، النائب العام للدولة ، وحارصيه ، تباشر حالياً الدائرة الثانية المتخصمة في محافظة ميديلين اجراءات المرحلة السابقة للمحاكمة . وصدر أمر باحتجاز خمسة اشخاص مشتبهين في اختطاف النائب العام والختاله ؛ وتم احتجاز ثلاثة من هؤلاء الاشخاص الخمسة كما صدرت اوامر بالقبض والاحصار على ثلاثة اشخاص آخرين ؛

(ط) فيما يتعلق بقتل ماركو انطونيو سانشيز كاستيليون ، يجري حالياً القاضي المتوجول للدائرة الشامنة لمحكمة التحقيقات الجنائية التحقيقات الاولية . وطلبت المحكمة ، في 26 تشرين الاول/اكتوبر ، من ادارة الامن الاداري المحليه والمسؤولين عن الشرطة الجنائية القاء القبض على شخصين ظهير جريمة القتل . ولم يشرع في اتخاذ اجراءات تأديبية لعدم وجود ادلة على مسؤولية الشرطة الوطنية ؛

(ي) فيما يتعلق بقضية هندوراس وضيفة لانيفرا في توربو ، اورابا ، في ٤ آذار/مارس ، وقضية بونتا كوكيمبو في توربو ، اورابا ، بمقاطعة انتيكويتسا ، في ١١ نيسان/ابريل ١٩٨٨ ، ذكرت الحكومة انه قد تقرر ، بموجب امر مادر من المحكمة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، نظراً لاتصال هذه القضايا ، اجراء تحقيق مشترك في جميع القضايا المذكورة . والإجراءات قائمة حالياً لدى المحكمة العليا للنظام العام في بوغوتا ريشها يصدر الحكم في الاستئناد المقدم من الاشخاص الذين يجري التحقيق معهم والتي يطلبون فيه الفاء اوامر الاحتجاز الصادرة ضدهم وحفظ الدعوى . وفيما يتعلق بالاجراءات التأديبية ، قرر وكيل شرطة الشرطة الوطنية في ٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ اجراء تحقيق تأديبي رسمي مع شابط برتبة النقيب ١

(ك) فيما يتعلق بقضية لاميجرور اسكينا في بوياناكيتا بكردوبا ، في ٧ نيسان/ابريل ١٩٨٨ ، ذكر ان هذه القضية في مرحلة التحقيق وأن محكمة النظام العامل حكمت على عدة اشخاص بالسجن لمدد تتراوح بين ١٠ و ٦ سنوات . وذكر ايضاً انه لا دليل على اشتراك قوات امن الدولة في هذه الاعتداء . وذكر ايضاً انه يجري حالياً تحقيق تأديبي للكثافة عن اي مخالفات يكون قد ارتكبها قضاة الدوائر الاولى والصادمة والعاشرة للفحص الجنائي في مونتييريا في القضية المتعلقة بمذبحة سيجور اسكينا ، وذلك بافراجهم عن بعض الاشخاص الذين وجهت اليهم اتهامات ٢

(ل) فيما يتعلق بقضية ليانا كالينتي من مان، فنتشي دي شوكوري ، في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٨ ، ذكر ان الاعتداء قد اسفرت عن مواجهة مسلحة عنيفة بين قوات النظام والمتظاهرين في مسيرة للمزارعين . ووفقاً للتحقيق ، كان مع الجنود عند حدوث العملية شخص يسمى لويس اوريبي مواريبو ، واسم المستعار الكوماندانت كاميلو ، كان مبق صدور قرار بالغupo عنه وهو يتعاون مع الجيش كمخبر ، وقد اطلق النار على اربعة من ضباط وجنود الجيش مما تسبب في قتلهم . ولقي ٩ من المدنيين ايضاً حتفهم . وذكر ان التحقيق قد اوصى على الانتهاء ٣

(م) فيما يتعلق بقضية لافورتونا ، بارانكابرميجا ، مانتاندر ، في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٨ ، ذكر انه قد تمدر رغم الاقوال والادلة العديدة التي تم جمعها في هذه القضية تحديد شخصية الفاعلين او المشتكين في الجرائم التي تستوج العقاب ٤

(ن) فيما يتعلق بقضية مان رافائيل في انتوكيا في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، ذكر ان هذه القضية لا تزال في مرحلة التحقيق . وذكر ايضاً انه قد تم توقيف شابط برتبة النقيب وانه مدر امر بامتنار احتجازه وان المتهم قد اُتهم بعد تدبير الامن المذكور ٥

(و) فيما يتعلق بوفاة هومبرتو مانتانا توفار في ريفيرا ، هويلا في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، ذكر ان القضية لا تزال في مرحلة التحقيق وانه لم يتم تحديد مرتكب الجريمة حتى الان ٦

(ع) فيما يتعلق بوفاة لويس اوغستو بونيلا في كومارال ، ميتا ، في ٢٧/٩/اغسطس ١٩٨٨ ، ذكر ان التحقيق لم ينته بعد ٧

(د) فيما يتعلق بقضية مستوطنة اكسيلاناسيون ، بباريسا ، الكارمن ، مانتاندر ، في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ذكر ان الاجراءات لا تزال في مرحلة التحقيق ، وانه قد تعدد تحديد مرتكب الحادث وان مكتب وكيل النهاية الاقليمي في بارانكا برميغا لا يزال يباشر التحقيق لمعرفة ما اذا كانت قوات تابعة للدولة قد اشتركت في هذا الحادث . وذكر ايضا ان التقدير الاولى الذي قدمته لجنة التحقيق قد استنتج ان مجموعة من المجرمين تعرف باسم "NAS" هي التي ارتكبت جرائم القتل المتعددة في مستوطنة اكسيلاناسيون ضد افراد مجتمع المزارعين المسمى تريين افيغون والتاسع لمستوطني اكسيلاناسيون ولوبي أوليفوس ، وذلك للهبة على المناطق المذكورة والسيطرة عليها .

(د) وفيما يتعلق بوفاة ديكاردو ريوس سيرانو ، في بوخارا مانغا ، مانتاندر ، في ٢٦ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، ذكر ان الدائرة الخامسة لمحكمة النظام العام في بوخارا مانغا قد اعلنت في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ عدم اختصاصها بمواصلة التحقيق مادام قد استقر رأيها على عدم وجود ما يدعو الى الاعتقاد بأن جريمة القتل قد ارتكبت لاغراض ارهابية ، وامررت باغاثة الداعي الى الدائرة الثامنة لمحكمة التحقيق الجنائي .

(ق) فيما يتعلق بوفاة ليون كاردونا ، ووليم انطونيو اربوليدا ، وسرغيو اوسبيانا ، في ميديلين ، انتيوكيا ، في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، ذكر ان هذه القضايا لا تزال في مرحلة التحقيق ، وانه لم يتتسن تحديد مرتكب هذه الجرائم بعد جمع الادلة .

(ر) فيما يتعلق بقضية بوباليان ، كاناليتو ، كوردوبا ، في ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، ذكر ان هذه القضية لا تزال في مرحلة التحقيق وان السلطات لم تنجح حتى الان في اقامة الدليل على مسؤولية اشخاص معينين او مجموعات معينة من المنهائيين للمجتمع عن الافعال المذكورة .

(ز) فيما يتعلق بقضية مارتين كالديرون في كاكوتا ، شمال مانتاندر ، في ٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ذكر ان القضية لا تزال في مرحلة التحقيق وانه لا توجد ادلة على اشتراك قوات امن الدولة فيها .

(ن) فيما يتعلق بوفاة ميغيل كامترو اسيجو في بوبيرتو اسبانيا ، في كوكازيا ، بانتيوكيا ، في ١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ذكر ان القضية لا تزال في مرحلة التحقيق وان التحقيق يلاقى معوقات في جمع الادلة نظرًا لرفض حضور الشهود للادلاء بشهادتهم . وابلغ ايضا بأنه لا توجد ادلة على اشتراك متذمرين عن الدولة في هذا الحادث .

(ط) فيما يتعلق بوفاة الفارو فاغاردو في ايزتون ، هويلا ، في ١٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ذكر انه صدر في ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ امر بالقبض والاحضار على ملازم شان وان التحقيق قد انتهى في ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ وبدأت الاجراءات السابقة للمحاكمة .

٨٤ وبالاضافة الى ذلك ، ذكر رد حكومة كولومبيا المؤرخ في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ان الادعاءات التي ابلغها المقرر الخام الى الحكومة تفتقر الى المدقق والموضوعية . وتعتبر الحكومة بتفويض الموقد الذي تعيّن منه كولومبيا وبالخصوص التي تواجهها لمنع المجرمين من الافلات من العدالة ، ولكن لا ينفي ان يعتبر هذا دليلا على اشتراكها في ارتكاب الجرائم البشعة ضد السكان المدنيين او على موافقتها عليها . وذكر ايضا ان الرئيس اقترح لمعالجة المشكلة عددا من السياسات مثل تعزيز مكتب النائب العام للدولة ، وتعيين وكلاه نواباً مدنيين للقوات المسلحة والشرطية الوطنية ، وانشاء مجلس رئاسي للدفاع عن حقوق الانسان وحمايتها وتعزيزها ، والتوجيه على المكوّك الدولي المتّصلة بالدفاع عن الحقوق الأساسية والتمديق عليها وتعزيز هذه المكوّك كهدف من اهداف الدولة مع اشتراك القوات المسلحة في ذلك ، واقامة محاكم نظام عالم علياً وعادية مخصصة لهذا الغرض دون غيره ، ووقف العمل بمحاكم الطسواري العسكرية لمحاكمة المدنيين . وذكر الرد ايضا ان الحكومة ليست غافلة عن احتمال ارتكاب بعض الاعمال غير المشروعة من جانب افراد تابعين لقوى امن الدولة في معرفي اساءة استعمال السلطات الموكولة اليهم والتي يعتبرون مسؤولين عنها جنائياً وادارياً ، ولكن الادعاء بتورط القوات المسلحة بارتكابها في مساعدة انتهاك حقوق الانسان أمر يتعارض مع جميع الادلة القائمة . ووفقاً للرد ، تستخدم الحكومة آلية القمع الشظامية لوضع حد لجميع الاشكال الجديدة للعنف وللأنشطة الاجرامية لاقصي اليسار وأقصى اليمين فضلاً عن أنشطة تجارة المخدرات .

#### تشيكوسلوفاكيا

٨٥ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة تشيكوسلوفاكيا تنقل الادعاء بانه في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٨٨ ، توفي شخص يدعى بافال غونكا ويبلغ ٣٥ سنة من العمر في سجن هراديك كراوفوي بعد احتجازه منذ ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٨ . وادعى بأنه لم يمحى لامرته بمشاهدة جثته وانه لم يقدم لها اي تفسير لوفاته . وادعى ايضاً بأن صحته الجسدية والنفسية قد تأثرت منذ احتجازه السابق ، الذي استمر حتى ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، نتيجة للايذاء الجسيمي الذي تعرض له في سجن موكوليتشي .

٨٦ وطلب المقرر الخام معلومات عن الادعاءات المشار إليها اعلاه ووجه خاص من اى تحقيقات بشأن هذه القضية ، بما في ذلك اي تshireح للجهة ، واى تدابير تكون قد اتخذتها السلطات لتقديم المسؤولين عن ذلك إلى المحاكمة ولمنع حدوث المزيد من هذه الوقائع .

٨٧ وفي ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ورد من حكومة تشيكوسلوفاكيا يذكر أنه لم يستخدم اي عند ضد بافال غونكا كما انه لم يتعرض لاي معاملة حاطة بالكرامة اثناء

احتجازه من ٢٦ إيار/مايو ١٩٨٦ في سجن هرادرك كرالوفي والسجن رقم ١ في بسراغ ، واثناء تهمية مدد السجن المحكوم بها عليه في السجن رقم ٢ في ليبيريكي والسجن رقم ٣ في بسراغ وسجن بلزن من ١٣ آب/اغسطس ١٩٨٧ الى ٣٦ شباط/فبراير ١٩٨٨ . وذكر ايها انسه توف يوم ٤٦ نيسان/ابريل ١٩٨٨ وهو بالسجن في هرادرك كرالوفي وان تشريح الجثة السندي تم بعد وفاته فوراً اثبت ان سبب الوفاة هو هبوط في القلب بعد دخول جلطة دموية في الشريان الرئوي . وقيل ان مصدر الجلطة الدموية هو تخثر حدث في الاوردة المحيطة بالبروستاتة . وذكر ايها ان موظفي منظمة مراقبة تنفيذ اتفاقية هلسنكي ، وهي منظمة غير حكومية ، اشاروا في تقريرهم المؤرخ في ٤ إيار/مايو ١٩٨٨ الى نتيجة تشريح جثة المتوفى والى انهم لم يجدوا بالجثة اي دليل للمعذبة او بوء المعاملة .

### اليمن الديمقراطية

٨٨ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة اليمن الديمقراطية تحفل الادعاءين التاليين :

(أ) في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، حكمت المحكمة العليا على هادي احمد ناصر و٤٦ متهماً آخرين بالاعدام نظير تهم الخيانة والارهاب والتخطيب المتمالة بالقتل الذي تسب في العاصمة في كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ . وادعي بأنه لم يصرح للمتهمين بالاتصال بمحاميهم الا قبل المحاكمة بوقت قصير ، بعد شهور من الاحتيازان بالعزل الانفرادي ، وبأنهم قد تعرضوا للتهدئة اثناء احتجازهم . وادعي ايها بأنه لم يصرح لهم باستئناف الاحكام التي اصدرتها المحكمة العليا ضدهم . وفي ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، أفيد بأنه قد نفذ الاعدام في هادي احمد ناصر و٤ آخرين من حكم عليهم بالاعدام في سجن المعمورة بعدن .

(ب) في الغترة الواقعه بين ايار/مايو وتموز/يوليه ١٩٨٨ ، ادعي بأنه قد توفي ثلاثة اشخاص هم سيد سامعوف بادروان ، واحمد برغوث ابن دغار بادروان ، وعلي سعيد العمودي ، بعد القبض عليهم في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ واثناء احتجازهم في مخيم المقلة او مخيم الفتح العسكريين في عدن . كما ادعي انه رغم ما زعمته السلطات من ان المختجزين قد توفوا نتيجة لعلل بالقلب فان جثثهم لم ترجعوا الى المس اصرهم .

٨٩ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات المشار اليها اعلاه وبوجه خاص عن اية تحقيقات تكون قد اجريت بشأن هاتين القضيتين ، بما في ذلك تشريح الجثتين ، والتدابير التي تكون السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين عن الامر للمحاكمة ولمنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

٩٠ - ولم يرد اي رد من حكومة اليمن الديمقراطية الى حين اعداد هذا التقرير .

### السلفادور

- ٩١- في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية الى حكومة السلفادور فيما يتعلق بالادعاء بقيام افراد من اللواء الثالث مشاة من مان ميفيل والكتيبة العسكرية رقم ٤ من مان فرانسيسكو غوتيريز بورازان ، بقتل اربعة من العمال المياومين الاعضاء في الرابطة الوطنية لعمال المزارع كانوا قد وفدو من الشليس بيبرلا لونا ، بولاية ياما بال ، ببورازان ، يوم ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، والادعاء بتهديد حياة ريفييه بيسيتيز مدرانو ، ابو احد الصحايا الرابع .
- ٩٢- وناشد المقرر الخام الحكومة ، في معرض التعبير عن قلقه على حياة ريفييه بيسيتيز مدرانو واسرته ، ان تتخذ جميع التدابير اللازمة لحماية حياته وحياة اعضاء الرابطة الوطنية لعمال المزارع الذين يدعى توقيفهم او توجيه التهديدات اليهم .
- ٩٣- وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة تنقل ادعاءات بقيام افراد تابعين للقوات المسلحة في السلفادور او مجموعات شبه عسكرية مسماة "فرق القتل" بقتل عدد متزايد من الاشخاص خلال العام الماضي . وقيل ان من بين الصحايا مزارعين ، وعمالاً ، وطلبة ، وسمايين ، واعضاء في نقابات العمال . وادعى بأنه يشتبه في ان بعض الضحايا يقدمون الدعم لمجموعات المقاوير كما انهم يتعاونون معهم . ووفقاً للمصدر المعلومات ، نفذ هذا القتل بمحاكمة مقتضبة او بطريقة تعسفية رغم ما تدعوه السلطات العسكرية من ان بعض الضحايا قد ماتوا اثناء القتال او انهم كانوا اهدافاً لهجمات المقاوير . وادعى ايضاً بأنه رغم ما تدعوه السلطات من ان "فرق القتل" عبارة عن مجموعات متطرفة مستقلة من اليمين واليسار وانها تخرج عن نطاق الرقابة الحكومية خيان الادلة قد اثبتت ان من بين اعضاء مثل هذه المجموعات افراداً من الشرطة او من العسكريين يعملون بالصلبان المعادية وبموجب اوامر تصدر من ضباط كبار . وادعى كذلك بأن التحقيقات المتعلقة بهذه القتل قد تمطلبت مراراً نتيجة للترهيب ، والتدخل في عمل الجهاز القضائي وتطبيق القواعد التي تحكم الادلة بطريقة انتقائية . وتشجب لذلك ، ادعى بأنه لم يباهر اي تحقيق في حوادث القتل المذكورة ، فيما عدا بعض الاستثناءات ، وانه لم يقدم للمحاكمة سوى عدد قليل جداً من الاشخاص الذين اصدروا اوامر القتل .
- ٩٤- ورد المقرر الخام ، على سبيل المثال ، ١٢ حادثاً من حوادث القتل التي ادعى حدوثها خلال الفترة بين حزيران/يونيه ١٩٨٧ وتمان/ابريل ١٩٨٨ .

٩٥ - وعلاوة على ذلك ، اشار المقرر الخامس الى الادعاء بقتل ثلاثة من النساء في مان مارتين في هجوم قام به المقاويم التابعون لمجموعة فرنسي فارابوندو مارتي للتحرير الوطني على حافلة تنقل مجموعة من عمال النسيج .

٩٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة أخرى تنقل مزيداً من الادعاءات بشأن حالات من الاعدام بمحاكمة مقتضية او الاعدام التعسفي . ووجه المقرر الخامس مجلس سبيل المثال سبعة من حوادث القتل المزعومة ، بما في ذلك الادعاء بقتل ١٠ من المزارعين في ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ في قرية مان غرانسيكو ، مان صامبيسان ، مقاطعة مان خندشتى عن طريق جنود تابعين لكتيبة جيبيوا .

٩٧ - وفي الرسائلتين ، طلب المقرر الخامس معلومات عن الادعاءات المشار إليها أعلاه ، وبخاصة عن أية تحقيقات لهذه القضايا ، وعن التدابير التي اتخذتها السلطات لتقديم المسؤولين عن ذلك الى المحاكمة ولمنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

٩٨ - وفي ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وردت رسالة من حكومة السلفادور بشأن قتل هيربرت ارنستو اانيا مانابيريا في ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ الذي اهار اليه المقرر الخامس في تقريره الاخير (E/CN.4/22/١٩٨٨) ، الفقرات ٩٣ - ٩٤ . ووفقاً لهذه الرسالة ، شُمَّ اغتيال هيربرت ارنستو اانيا مانابيريا ، منسق اللجنة غير الحكومية لحقوق الانسان في السلفادور ، في إطار عمل من أعمال العند الارهابي . وذكر انه ، في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، عين مكتب المحامي العام اثنين من المحققين الخامس للنظر في الدعوى وانه في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ احيل شئون يوريغي البرتو ميراندا اريغالو ، وهو من المشتبه في اشتراكهم في قتل اانيا مانابيريا ، الى الدائرة الاولى للمحكمة الجنائية . وذكر ايضاً ان المتهم اكد امام القاضي اعترافه فيما يتعلق باشتراكه في القتل . فصدر الامر باحتجازه بناء على ذلك . وذكر كذلك ان رئيس لجنة التحقيقات الجنائية الخامسة ووزير العدل قد اشارا الى ان الادلة قد كففت عن ان الجيش الشوري الشعبي هو الذي نفذ الاعدام في اانيا مانابيريا .

#### غينيا الاستوائية

٩٩ - في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، ارسلت برقية الى حكومة غينيا الاستوائية تتعلق بقضية يواقبه اليها بوريينغي ، من افراد الشرطة العسكرية سابقاً ، وفرانشيسكو بونيفاتشيو امبا نغيمبا ، الملائم في القوات المسلحة ، اللذين ادعى بيان المحكمة العسكرية قد حكمت عليهما بالاعدام نظير شئون لم يعلن عنها . وادعى بأنه قد تم القبض على مجموعة تضم ١٩ شخصاً ، من بينهم الشخصان المذكوران اعلاه ، في الأسبوع الأول من

أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وانهم تعرضوا للتعذيب اثناء الاحتجاز وان محاكمتهم عن طريق المحكمة العسكرية كانت ذات طابع مقتضب وخلواً من الضمانات المقررة لحقوق المتهم والمنصوص عليها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخام بالحقوق المدنية والسياسية .

١٠٠ - وطلب المقرر الخام معلومات عن القضايا المشار اليها اعلاه وبوجه خاص عن اجراءات المحكمة العسكرية التي اسفرت عن الحكم على الشخصين المذكورين بالاعدام .

١٠١ - ولم يرد اي رد من حكومة غيبيا الاستوائية الى حين اعداد هذا التقرير .

١٠٢ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر  
الادعاءات التالية .

١٠٣ - ادعى بأن جنوداً تابعين للقوات الحكومية قتلوا سعيد عثمان امين ومحمد قيدر - قبلان رميا بالرصاص في ٢٧/اغسطس - أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ اثناء طرد سكان قريسة محل العرب وبيت سيفيهاغه في اريتريا عندما ابديا مقاومة للطرد .

١٠٤ - وفي حادث آخر وقع يوم ٤٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، ادعى بأن جنوداً تابعين للقوات الحكومية قتلوا ١١ شخصاً في قرية ماي هاراست بمقاطعة كاره في اكيليفوزاي عندما اطلقوا النار دون تمييز على اهل القرية لتنفيذ الطرد .

١٠٥ - وطلب المقرر الخام معلومات عن الادعاءات المشار اليها اعلاه وبوجه خاص عن اية تحقيقات لهذه القضايا وعن التدابير التي اتخذتها السلطات لتقديم المسؤولين عن ذلك الى المحاكمة ولمنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

١٠٦ - ولم يرد اي رد من حكومة اشوبها الى حين اعداد هذا التقرير .

#### غواتيمala

١٠٧ - في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت برقية الى حكومة غواتيمالا فيما يتعلق بمقام مندوبيين حكوميين او افراد يعملون بموافقة الحكومة بشهديد موظفين واعضاء في نقابة العمال الكهربائيين في البتين وأسرهم بالقتل .

١٠٨ - ونظراً لتعذر ادعاءات قتل أعضاء نقابات العمال ، نادى المقرر الخاص الحكومة ، معتبراً عن قلقه لحياة الأشخاص المشار إليهم أعلاه وأملاهم ، أن تتخذ كافة التدابير الممكنة لحماية حياتهم وطلب معلومات عن هذه القضايا ، وبوجه خاص عن أي تحقيقات تكون السلطات المختصة قد اتخذتها بشأنها وعن الخطوات التي اتخذت لضمان سلامة الأشخاص المعنيين .

١٠٩ - وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية أخرى فيما يتعلق بقضية الراهب أدريين غيرون ، وهو من رجال الدين ورئيس الرابطة الوطنية لمزارعي الأرض الذي عمدت عليه مجموعة من الرجال المسلمين يوم ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ بالقرب من تكماسسي ، اسكونتيلا . وادعى بأن رودلفو دي ليون فيلاسكيد الذي كان يصاحب الراهب غيرون قد قتل رمياً بالرصاص . كما ادعى بأن الراهب غيرون قد تلقى مراراً تهديدات بالقتل بسبب دوره في الرابطة من جانب مجموعات شبه عسكرية مثل الجيش العربي لمناهضة الشيوعية ، الذي أفاد بأنه يضم بين أعضائه بعض الأفراد العسكريين والآخرين التابعين لقوى الأمن الذين يعملون بموجب أوامر علياً .

١١٠ - ونظراً لتعذر ادعاءات قيام مجموعات شبه عسكرية بقتل أشخاص كثيرين بعد تلقيهم لتهديدات مماثلة ، أعرب المقرر الخاص عن قلقه لحياة الراهب غيرون وطلب معلومات عن التدابير التي اتخذت لحمايتها وحماية حياة الأشخاص الآخرين الذين يتلقون تهديدات مماثلة وعن التحقيقات التي أجرتها السلطات المختصة عن مقتل رودلفو دي ليون فيلاسكيد .

١١١ - وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية شائكة فيما يتعلق بالادعاء بتوجيهه تهديدات بالقتل إلى فريق الدعم المتبادل لعودة الأقارب المفقودين أحياء ، في قرية باشوج بمقاطعة الكيشة . وادعى بأن ثالث دوريات الدفاع المدني في المنطقة قد خسر خوان أجانييل بكسار وبستيانا رامون ببعض الاتهامات والتهديدات في اجتماع عسام بالقرية .

١١٢ - وطلب المقرر الخاص ، معتبراً عن قلقه لحياة أعضاء فريق الدعم المتبادل لعودة أقارب المفقودين أحياء والمثار إليهم أعلاه معلومات عن التدابير التي اتخذت لحماية حياة الأشخاص الذين يتلقون تهديدات بالقتل .

١١٣ - وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة تتقدّم ادعاءات بأن مجموعات مجهلة الهوية من الأفراد المسلمين يقال بأنها تضم في بعض الأحوال أفراداً من قوات الأمن قد قتلت خلال العام الماضي عدداً كبيراً من الأشخاص في أجزاء مختلفة من القطر . ووفقاً

لأخذ المصادر ، بلغ مجموع الاشخاص الذين قتلوا بطريقة مقتضبة او تعسفية ٢٠ شخصا ، خلال عام ١٩٨٧ .

١١٦ - ويدعى بأن من بين الذين قتلوا عدة اشخاص كانوا مهاجرا لعمليات عسكرية . ووفد المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، الحوادث التالية :

(أ) في ١٠ نيسان/ابril ١٩٨٧ ، قتل ١٢ مزارعا في قرية جزيكتوب ، جوياباي ، الكيشة ، عندما حاولوا العودة الى قريتهم التي طردوا منها منذ ٥ سنوات ؛

(ب) في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، قتل شخصان بسقسايا وقسابل وقد أثار الجحش المطلقة من الطائرات والهيليكوبترات في تيزومال ، نيباج ، الكيشة ؛

(ج) في ٣٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، قتل ١٢ شخصا في عملية عسكرية ، من بينهم طفلة تبلغ ٢ سنوات من العمر في جزوكالبيتز ، نيباج ، الكيشة .

١١٥ - وعلاوة على ذلك ، ادعى بأن مجموعات مجهرولة الهوية من الأفراد المسلمين قد اختطفت عددا من الاشخاص وأنه قد تم العثور على جثثهم بعد ذلك بالطريق العام أو على حافة الطريق وبها في أحوال كثيرة علامات للتعذيب . وادعى بأن هذه المجموعات شبه العسكرية تستخدم أنواعا معينة من المركبات التي تستخدمها عادة قوات الأمن وتعمل في ظل حماية كاملة من العقاب . ووفد المقرر الخاص على سبيل المثال اربعة من حسواته القتل المذكورة التي ادعى حدوثها خلال الفترة الواقعة بين كانون الثاني/يناير وشتاء/فبراير ١٩٨٨ .

١١٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجّهت رسالة أخرى تنقل ادعاءات بقيام مجموعات مجهرولة الهوية من الأفراد بعدة حوادث قتل في أجزاء مختلفة من القطر . ووفد المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، ٥٠ من مثل هذه الحوادث التي ادعى بحدوثها في الفترة بين شباط/فبراير وأيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

١١٧ - وفي كلتا الرسائلتين ، طلب المقرر الخاص معلومات عن القضايا المزعومة وبوجه خام عن أية تحقيقات تكون قد أجريت وأي تدابير تكون قد اتخذت من جانب السلطات و/أو القطاع لاشفاء الواقع وتقديم المسؤولين عنها الى المحاكمة .

١١٨ - ولم يرد أي رد من حكومة غواتيمالا الى حين اعداد هذا التقرير .

### هابتي

١١٩ - في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت برقية الى حكومة هايتي فيما يتعلق بالادعاء بقيام موظفي الحكومة والامن المحليين وغيرهم بتوجيه تهديدات بالقتل الى اعضاء كثيرين في المنظمات الكاثوليكية الشعبية ، بما في ذلك تهديدات انسام في منطقة جسان رايبيل .

١٢٠ - ونظرا لوقوع حوادث كثيرة مماثلة خلال العام الماضي عندما قام افراد من قوات الامن او مجموعات من المدنيين المسلحين حسبما يدعى بقتل اشخاص كثيرين او إصابتهم بجراح جسمية فقد اعرب المقرر الخاص عن قلقه لحياة وامن الاشخاص المذكورين اعلاه وناشد الحكومة ان تتخذ التدابير اللازمة لحماية حياتهم وطلب معلومات عن القضايا المشار اليها اعلاه .

١٢١ - وفي ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية اخرى فيما يتعلق بالحادث الذي وقع يوم ١١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ في كنيسة سان جان بوسكو الكاثوليكية في بورت او برنس حيث ادعى ان مجموعة مسلحة من الافراد قد هاجمت الحشود المجتمعية اثناء القداس وقتلته خمسة اشخاص بحضور افراد تابعين لقوى الامن .

١٢٢ - وناشد المقرر الخاص الحكومة ، كما فعل في برقيته السابقة ، بعد ما اعرب عن قلقه ، ان تتخذ ، لدواعي انسانية محبة ، التدابير اللازمة لحماية حياة الاشخاص المعنيين ، وطلب معلومات عن العادات المشار اليه اعلاه ، وبوجه خاص عن التحقيقات التي أجريت او التدابير التي اتخذت لضمان الحق في الحياة لهؤلاء الاشخاص .

١٢٣ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة فيما يتعلق بالادعاء بشأن افراد تابعين لقوى الامن او افرادا مسلحين يدعى بأنهم يعملون بتشجيع من قوات الامن او من مسؤولين حكوميين قد قتلوا خلال العام الماضي عددا كبيرا من الاشخاص . ويقال ان من بين الضحايا اعضاء في المنظمات الكاثوليكية الشعبية ، ومنظمات حقوق الانسان ، ونقابات العمال . وابلغ بأنه قد تم في بعض الاحوال التعذيب على الضحايا او تهديدهم قبل قتلهم . ووهد المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، ثلاثة من حوادث القتل المزعومة هذه ، بما في ذلك قتل جوزيف لاكونتات ، احد مؤسسي رابطة هايتي لحقوق الانسان والمدير التنفيذي لمركز تعزيز حقوق الانسان ، في ليلة ١٠ - ١١ تموز/ يوليه ١٩٨٨ .

١٢٤ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن هذه الادعاءات ، وبوجه خاص عن آلية تحقيقات تكون قد اجريت بشأن هذه القضايا ، بما في ذلك تشريح الجثث ، وآلية تدابير تكون

السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين الى المحاكمة ومنع حدوث مزيد من مثل هذه الوفيات .

١٤٥ - وفي ٤٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وردت رسالة من حكومة هايتي تنقل معلومات بشأن التدابير التي اتخذتها الحكومة العسكرية لhaieti فيما يتعلق بحقوق الانسان وذكرت هذه الرسالة ان الحكومة العسكرية قد امددت ، في معرض تصريحها على تمرين عملية اقامة ديمقراطية ثانية ، اربعة مراسيم تؤكد انضمام هايتي الى العهد الدولي الخام بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللانسانية او العاطلة بالكرامة ، وتمديقتها على اتفاقية البلدان الامريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه .

#### هندوراس

١٤٦ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسائل الى حكومة هندوراس تنقل الادعاء بقيام افراد شارعين لقوى الامن او افراد مجهولي الهوية بارتكاب جرائم قتل كثيرة ، ووصف المقرر الخام ، على سبيل المثال ، القضايا التالية :

(ا) في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، قتل عمال دائرة التحقيقات الجنائية حسما يدعى ، غلبرتو ايزولا ريكينو وترسيسو اورتيز ليغا في ميناء تيلا بمقاطعة اتشتيدا . وادعي بأن عمال دائرة التحقيقات الجنائية امطحنا ايزولا ريكينو بعد استجوابه في مكتب الدائرة الى منزله حيث قتله رميا بالرصاص .

(ب) في ٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، هرب افراد قوات الامن الطفل خوسيه نويسي بيريز اوقوا الذي يبلغ خمس سنوات من العمر في كوما ياغوا لدى محاولته ، حسما يدعى ، منهم من اساءة معاملة ابويه . ولقد توفي الطفل في مستشفى تيفوسيفالبا في يوم ١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ . ووفقا للشرطة توفى الطفل نتيجة لاماته بالتهاب رئوي .

(ج) في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، قتل اربعة من القتلة المحترفين مجهولي الهوية خوسيه ايزايان فيلوريو ، الرقيب السابق بالجيش والذي يدعى بأنه من اعضاء "فريق الموت" في تيفوسيفالبا ، رميا بالرمان . وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، قتل قاتل محترف ميغيل انخيل بافون سالازار ، الرئيس الاقليمي للجنة حقوق الانسان في هندوراس ، ومويزي لاندا فيريدي ، في مان بورو مولا ، رميا بالرمان . وكان ايزايان فيلوريو وبافون سالازار شاهدين أمام محكمة البلدان الامريكية لحقوق الانسان في القضايا المتعلقة باختفاء اربعة اشخاص في هندوراس .

(د) في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، ادعى بأنه قتل خمسة من الطلبة في تيغوميغالبا عندما أطلقت قوات الأمن النار على الجماهير خلال مظاهرة جرت أمام السفارة الأمريكية .

١٣٧ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة أخرى إلى حكومة هندوراس تتعلق بالادعاءات التالية :

(ا) في ٢٧ آيلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، قتل شمائية من عمال دائرة التحقيقات الجنائية خوان كابالiero مانشيز وروبرتو أورتيز لوبيز رصبا بالرصاص في مكان بدر و سولا بعد توقيف سيارتها واجبارهما على الخروج منها . وأبلغ بأن أحد الضحيتين تشتتب بالزواج المفرقي إلى أحد زعماء الرابطة المتحدة لعمال هندوراس الذين اشتركوا في الاضراب عن الطعام تأييداً للمطالب المقدمة من نقابة عمال النسيج .

(ب) وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ادعى بأن افراداً من الجيش القوا القبض على خوشيه ماريها ليها في مخيم اللاجئين في ميزاغراندي وأنهم أعدموه بعد ذلك .

١٣٨ - وفي كلتا الرسائلتين ، طلب المقرر الخاص معلومات عن القضايا المزعومة وبوجه خاص عن أية تحقيقات تكون قد أجريت وأية تدابير تكون قد اتخذت من جانب السلطات و/أو القضاء لاعتراض الواقع وتقديم المسؤولين عنها إلى المحاكمة .

١٣٩ - وفي ١٩ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وردت رسالة رسمية من البعثة الدائمة لهندوراس لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف تتعلق تقريراً من اللجنة المؤسسة المشتركة لحقوق الإنسان في هندوراس وتشير في جملة أمور إلى قضايا خوشيه ايزايان فيلوريو ، وميفيل إنفيل باغون مالازار ، ومويريز لاندا فيردي . وفيما يتعلق بوفاة خوشيه ايزايان فيلوريو ، أبلغ بأن مجموعة تدعى "ف . ل . ز . ميكوتيردو" ادعت مسؤوليتها عن القتل . أمسأ فيما يتعلق بوفاة ميفيل إنفيل باغون ومويريز لاندا فيردي فقد أرفق تقرير بشأن التحقيق الأولي يضم شهادة أحد الخبراء الشرعيين .

## الهند

١٤٠ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة الهند فيما يتعلق بالادعاء بقتل ٢١ شخصاً في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦ في أروال بولاية بيهار رصبا بالرصاص من جانب الشرطة أثناء تجمع ملهمي يتصل بنزاع حول قطعة من الأرض . وذكر أن أهؤاماً كثريين قد ماتوا وهو في طريقهم إلى المستشفى نتيجة للإصابات التي لحقت بهم عندما أطلقت الشرطة النار . وادعى بأنه عشر على شارات ساو ميتا عندما نقل جها إلى مركز الشرطة . وادعى بأن الشرطة قد أطلقت النار دون انذار سابق على الجماهير المتجمعة التي كانت تضم نساءً وأطفالاً وهيوخاً .

١٣١ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن حالات الوفاة المزعومة وبوجه خاص عن أية تحقيقات لهذه بما في ذلك تفريح الجثث وعن أية تدابير تكون السلطات قد اتخذتها لتقديم المسؤولين عن ذلك الى المحاكمة ومنع حدوث المزيد من مثل هذه الوفيات .

١٣٢ - وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة الهند فيما يتعلق بحالات الوفاة التي يدعى حدوثها في نهاية آيار/مايو ١٩٨٧ خلال احداث العنف المحلية التي وقعت في ميروط بولاية يوتاربرادش والتي اثارتها المقرر الخاص في آخر تقرير له (E/CN.4/8 ، الفقرات ١٠٦ - ١٠٨) . ووفقا للرد ، تجري حاليا حكومة ولاية ميروط تحقيقا ولم تصل الى نتيجة نهائية بعد . كما ذكر ان حكومة الولاية قد شافت في نفس الوقت مخططا لتقديم اعانتا مالية لامر الاختصار الذين لقوا حتفهم اثناء هذا الشغب .

١٣٣ - وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وردت رسالة من حكومة الهند فيما يتعلق بالحادث المزعوم الذي أطلقته فيه الشرطة النار على ٢١ شخصا يوم ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٨ في أروال بولاية بيهار فيما يتصل بنزاع حول قطعة من الأرض في هذه القرية . ووفقا للرد ، تجتمع يوم ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٨ نحو ٦٠٠ او ٧٠٠ شخص على ارض المذكورة مخالفين بذلك الاوامر الصادرة بموجب المادة ١٤ من قانون الاجراءات الجنائية واطلقوا العنان للمتف . وذكر انه بعدما ألت الشرطة القبض على أربعين شخصا ومحبسهم الى مركز الشرطة ، حاصرت مجموعة عنيفة من الغوغاء مركز الشرطة وطالبت باطلاق سراح الاختصار المقبوض عليهم . وذكر ايضا انه أطلق النار على مركز الشرطة وعلى شركات الشرطة ومساكن العائلات القرية منها . وبموجب اوامر صادرة من نائب قائد الغرفة والقاضي ، أطلقت الشرطة اعيرة نارية مما أسفر عن وفاة ١١ شخصا . وذكر ايضا انه قدمت الاسعافات الاولية للمصابين وأنهم نقلوا الى مستشفى كلية الطب في باتوا حيث توفي ١٠ منهم بعد ذلك ، مما أصبح معه مجموع عدد المتوفين ٢١ شخصا .

١٣٤ - وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، قابل المقرر الخاص ممثل حكومة الهند .

#### اندونيسيا

١٣٥ - أرسلت برقية في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ تتعلق بحالات الاعدامات الوحشية المزعومة . اذ تفيد المعلومات الواردة انه حكم على مجيدين يدعيان زايماري وموكارزو ، بالاعدام لمشاركتهما المزعومة في محاولة الانقلاب في عام ١٩٧٥ ، وانه تم اعدامهما خلال ليلة ١٥-١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ . وقد اعرب للمقرر الخاص عن المخاوف من إمكانية تنفيذ حكم الاعدام الوحش بحق مجاهه آخرين محكومين بالاعدام بتهم مماثلة . وورد ذكر أسماء ١١ مجاهدا ذوي العلاقة .

١٣٦ - وفي معرض اشارته إلى ندائه السابق المؤرخ في ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الذي شاهد فيه إنقاذ حياة الذين حكموا بالاعدام لاتهامهم بمحاولة الانقلاب المذكورة أعلاه ، طلب المقرر الخاص معلومات حول الوضع الحالى للإجراءات القانونية المتعلقة بالمجاءء الوارد ذكرهم أعلاه .

١٣٧ - وأرسلت في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٨ رسالة حيث ذكرت فيما ادعاه أن بعض من رجال الجيش الاندونيسى أقدموا خلال العدة سنوات الماضية على قتل عدد من الاشخاص فى تيمور الشرقية . وتحتوى الرسالة وصفاً تداول ١٢ حالة مزعومة من هذه الجرائم في ١٠١ في ١٩٨٦ و ٢ في ١٩٨٧ ) ، على سبيل المثال . وأحالات الرسالة ، بالإضافة إلى ذلك ، الادعاء القائل أن عدة اشخاص لقوا حتفهم عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ أثناء وجودهم في حراسة الشرطة أو العسكريين . وقد ذكرت الحالات السبع التالية كمثال على ذلك :

(أ) ليمان بن ادريسي توفي عقب حدوث اضطرابات في سجن سالماها في عام ١٩٨٦ تعرض خلالها للركل والضرب حسبما يقال . وتم في شهر آب/اغسطس ١٩٨٧ إصدار حكم من قبل محكمة إبىت جاكارتا الجزئية على ضابطين من ضباط السجن بسب العاق اصابات طفيفة بالسجنين المذكور ومدررت بحقهما أحكام مؤجلة التنفيذ بالحبس ثلاث سنوات و ١٨ شهرا على التوالي ،

(ب) فردياند تارييكام توفي في مركز شرطة سيمولانغون بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ . وقتل إنه شوهنت على جسمه آثار التعذيب ، غير أن التقارير ذكرت أن الشرطة أعلنت أنه شنق نفسه في مرحاض مركز الشرطة . ومع أنه مدر أسر بالقبض على رئيس مركز شرطة سيمولانغون وثلاثة من ضباط الشرطة الآخرين ، فلم توجه إليهم أية اتهامات حتى نيسان/ابريل ١٩٨٧ ؛

(ج) جوني سيلفيسترهوبيان ، من سكانها ، من ضحايا ، من ضحايا ، من ضحايا ، توفي في المستشفى بتاريخ ١٢ نيسان/ابريل ١٩٨٧ بعد أن ألقى القبض عليه في ١ نيسان/ابريل ١٩٨٧ من قبل قيادة المقاطعة العسكرية المحلية (كوراميلا) واطلق سراحه في اليوم التالي . ويزعم بأنه توفي نتيجة اصابات تلقاها عقب اساءة معاملته في كوراميلا ١

(د) ناصحة بن ملامة أدى إلها تونى بتاريخ ٨ تموز/ يوليه ١٩٨٧ وهو في طريقه إلى المستشفى من مخفر الشرطة في جدوب جاكارتا بعد أن ألقى القبض عليه في ٧ تموز/ يوليه ١٩٨٧ . ويقال إن علامات التعذيب كانت ظاهرة على جثته ١

(هـ) عمر مرجوكى من سيلار من كاراتانج أمبيرن ، هيجرانغ ، غرب جاوا لقى حتفه بتاريخ ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ وهو في طريقه إلى المستشفى من مخفر الشرطة الرئيسي في بيكاسي ، بعد أن ألقى القبض عليه في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ . وذكر أن الشرطة قالت إنه تعرض للهجوم من قبل سجناء آخرين ١

(و) سبین بن بولو وجد ميتا في ليلة ٢٢-٢١ تشرين الاول/اكتوبر في نهر سيناروم بعد ان القبض عليه في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ واقتيد الى مخفر الشرطة في موارا غومبونغ . وانكرت الشرطة فيما بعد إلقاء القبض عليه على الاطلاق .  
(ز) سیجان ، المعروفة باسم بوان ، توفي في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ في مخفر الشرطة في شاناه جاوا ، بعد ان القبض عليه في ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ من قبل شاناه جاوا كوراميل واقتيد الى مكتب المقاطعة في المديلاشغ ، حيث يزعم انه تعرض للتعذيب .

١٣٨ - وطلب المقرر الخاص معلومات حول الادعاءات المذكورة أعلاه وبموجة خامسة فيما يتعلق بالتحقيقات التي جرت بمدح تلك القضايا بما في ذلك تشريح الجثث والتدابير التي اتخذتها السلطات لمثول المسؤولين عنها أمام العدالة ومنع حدوث مزيد من الوفيات على هذا النحو .

١٣٩ - وقد ورد رد من حكومة الاندونيسيا في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ يفيد بأنه فيما يتعلق بالسجناء الذين شاركوا في محاولة الانقلاب في عام ١٩٦٥ فإن الأحكام الصادرة بحق أولئك الذين أدینوا بتهمة الخيانة تم تنفيذها بالتقيد تقيداً كاملاً بالإجراءات القانونية الواجبة ووفقاً للقانون الجنائي والإجراءات الجنائية الاندونيسية . وأنه طوال محاكمة المتهمين الذين شاركوا في الانقلاب الفاشل ، التزمت المحاكم وطبقت ، بين جملة أمور ، مبادئ افتراض البراءة ، وحكم القاتل . والمحاكمة المفتوحة والمعلنية ، والتشكيل العادل لهيئة المحكمة ، وضمان حقوق المتهم بالمحكمة القانونية والاستئصال من أجل الرحمة . وأن المحاكمات كانت فعلاً عادلة ومفتوحة للجمهور والمحاجفة وأن أولئك الذين أدینوا كان لهم حق تقديم استئصال بالرحمة الى رئيس الجمهورية ولكن طلباتهم رفضت على أساس خطورة الجرائم التي ارتكبواها باعتبار أنهم شاركوا بمعونة مباشرة في التحرير على الانقلاب الفاشل وتنفيذها مما أسفر عن حدوث خسائر كبيرة في الأرواح وسب الكثير من المعاشرة للشعب الاندونيسي . ووفقاً لما جاء في الرد فإن التأخير الطويل الذي يbedo في تنفيذ أحكام الاعدام يعود إلى الوقت اللازم للتقدير الذي تجريه السلطة القضائية والسلطة التنفيذية للتأكد من أنه تم فعلًا التمكّن بمبادئ العدل . ويقال أيضًا أن خطورة الجرائم التي تمت عدة آلاف من الأشخاص اقتضت فترة طويلة من الوقت لإجراء المحاكمات وطلب الرحمة ، وأنه أشجع للمتهمين في الواقع كل السبل القانونية الممكنة . وأوضح الرد أيضًا أنه لم يتم تنفيذ الأحكام إلا بعد استئصال كافة وسائل الاستئصال القانونية بصورة تامة وبعد اعطاء المحكومين الفرصة للقاء أسرهم وأقاربهم وأن عملية دفنهم تمت وفقاً لمعتقداتهم الدينية . وفي الختام ذكر الرد أن الحكومة تؤمن بآيماناً راسخة بأن الاعدامات بدون محاكمة والتغافلية لم تكن واردة على الاطلاق .

١٤٠ - وفي اليوم نفسه وقبل رد آخر يتعلّق بالحالة في تيمور الشرقية أوضاع ان الحالة السائدة هناك تظهر على حقيقتها من خلال الدسائج التي توصلت اليها المنظمات الإنسانية مثل اللجنة الدولية للصلب الأحمر . وأشار الرد أيضاً إلى الدسائج التي توصل اليها رئيس وزراءإقليم الشمال في استراليا الذي رأى وقد المسؤولين الرسميين والمحليين والتيموريين إلى مقاطعة تيمور الشرقية بين ٩ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وبين أن هذه المجموعة لم تجد أي أثر للتفعّل ولا للثورة جوعاً ولا لایة قيود على حرية التنقل والديانة . وأشار الرد أيضاً إلى "رفض وزارة الخارجية في الولايات المتحدة القاطع لكافة الأداءات التي ذكرها عدد من أعضاء مجلس النواب والشيوخ في الولايات المتحدة حول انتهاك حقوق الإنسان في تيمور الشرقية" . وأوضح الرد كذلك أنه تم افتتاح مقاطعة تيمور الشرقية بصورة رسمية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ وأن مكان تيمور الشرقية أحرار في التنقل دون أية قيود وأنه تم رفع القيود التي كانت مفروضة على دخول غير السكان إلى المقاطعة .

١٤١ - واجتمع المقرر الخاص في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ مع الممثل الدائم لأندونيسيا لدى الأمم المتحدة في جنيف .

#### جمهورية إيران الإسلامية

١٤٢ - أرسلت برقيات إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية في ٣٦ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، ١١ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ تتعلّق بالجرائم القاتلة [أنه تم منذ شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ إعدام عسدد كبير من السجناء من أبناء أو أنصار المجموعات أو المنظمات المعارضة للحكومة ، وأن عدة مجناء آخرين يواجهون الإعدام الوشكى في مختلف أنحاء البلاد ، ووفقاً للمعلومات الواردة فقد تم تغيير أحكام السجن الصادرة بحق عدد من السجناء إلى أحكام بالاعدام أو أنهم أعدموا رغم امتثالهم فترة السجن المفروضة عليهم . وذكر المقرر الخاص ، في معرض إشارته إلى وجود ما مجموعه حوالي ١٥٠ حالة من السجناء الذين وردت أسماؤهم ، أنه ناشد الحكومة على أساس إنساني محض ، أن تضمن حماية حق أولئك الأشخاص في الحياة وطلب معلومات بشأن هذه الحالات .

١٤٣ - وأرسلت برقية في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ بشأن ٢٠٢ شخصاً من المحتمل أن يواجهوا الإعدام الوشكى . ويتبين من المعلومات الواردة ، أن هؤلاء الأشخاص ، شأنهم شأن الحالات التي أرسلت بشأنها إلى الحكومة برقيات سابقة ، قد قطعوا ، بالفعل ، أو أنهم يقطعون حالياً فترات أحكام السجن التي صدرت بحقهم . وقد زعم أن كثيراً من الأشخاص المذكورين تعرضوا للتعذيب وحرموا من زيارة أسرهم لهم .

١٤٤ - وبالنظر إلى استمرار ورود التقارير بشأن عدة آلات من الأشخاص أعدمـوا دون محاكمة أو بعد محاكمة مقتضبة فإن المقرر الخاص تأشـد الحكومة ضـمان حماية حق الأشخاص المذكورين آعلاه في الحياة وفقاً لاحكام العهد الدولي الخامـل بالحقوق الصـristiane والسيـاسـية . وطلب أيـضاً معلومات عن الحالـات المـذكـورة آعلاه بالإضافة إلى آية معلومات أخرى عن حـصـيرـ الأشـخـاصـ الذين ورد ذكرـهمـ فيـ بـرقـيـاتهـ السابـقةـ التيـ أـرـسلـهاـ عـلـىـ النـحوـ التـالـيـ : البرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ٢٦ـ آبـ/أـغـسـطـسـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـ ١٢ـ شـخـصـ ،ـ البرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ١ـ شـرـيـنـ الشـانـيـ/ـنوـفـمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ عـلـىـ أـكـبـرـ هـالـفـولـيـ وـعـادـلـ طـالـبـيـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ١١ـ شـرـيـنـ الشـانـيـ/ـنوـفـمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ فـيـرـيـدـونـ فـارـوـغـيـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ١٥ـ شـرـيـنـ الشـانـيـ/ـنوـفـمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ ٥٤ـ شـخـصـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ١ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ ٥٥ـ شـخـصـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ٨ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ شـريـاـ عـلـىـ مـحـمـدـيـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ٩ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ سـتـيـرـةـ رـجـوـيـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ٢٠ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبرـ المـتـعـلـقـ بـ ٢١ـ شـخـصـ ،ـ والـبرـقـيـةـ المؤـرـخـةـ فـيـ ٢٢ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبرـ ١٩٨٨ـ المـتـعـلـقـ بـ ٤٢ـ شـخـصـ .

١٤٥ - وتم في اليوم نفسه [حالة القائمة المتضمنة أسماء ٢٠٢ شخصا إلى البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف] .

١٤٦ - وارسلت في ٩ شـرـيـنـ الشـانـيـ/ـنوـفـمـبرـ ١٩٨٨ـ رسـالـةـ إـلـىـ الـحـكـومـةـ الـإـيرـانـيـةـ أـخـيـلـتـ فـيـهاـ الـيـاهـ الـأـدـعـاءـاتـ الـقـاتـلـةـ بـاـنـهـ تمـ مـنـذـ شـهـرـ تمـوزـ/ـيـولـيـهـ ١٩٨٨ـ اـعـدـامـ عـدـدـ كـبـيرـ مـنـ الـجـنـاءـ فـيـ مـخـلـظـ أـرـجـاءـ الـبـلـادـ دـوـنـ مـحاـكـمـةـ أـوـ بـعـدـ مـحاـكـمـةـ مـقـتـضـبةـ .ـ وـيـزـعـمـ أـنـ الـضـحـيـاـ يـتـضـمـنـونـ أـعـنـاءـ وـأـنـصـارـ مـنظـمـاتـ وـمـجـمـوعـاتـ مـعـارـضـةـ لـلـحـكـومـةـ ،ـ كـمـاـ يـتـضـمـنـونـ الـسـجـنـاءـ الـأـكـرـادـ .ـ وـسـرـدـ المـقرـرـ الـخـارـجـ ،ـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـثالـ ،ـ الـأـدـعـاءـ الـتـالـيـةـ :

(أ) تم في ١٠ تمـوزـ/ـيـولـيـهـ ١٩٨٨ـ ،ـ إـعـدـامـ ١٠ـ أـشـخـاصـ متـهمـينـ بـكونـهـمـ "ـمـناـهـيـنـ لـلـشـورـةـ وـجـوـاسـيـسـ عـرـاقـيـيـنـ"ـ .

(ب) وتم في ٢٠ تمـوزـ/ـيـولـيـهـ ١٩٨٨ـ [ـعـدـامـ حـوـالـيـ ٢٠ـ شـخـصـ يـتـمـتـمـونـ إـلـىـ مـجـمـوعـاتـ سـيـاسـيـةـ مـعـارـضـةـ فـيـ مـجـنـونـ ،ـ وـشـملـتـ الـضـحـيـاـ ثـلـاثـةـ أـعـنـاءـ فـيـ حـزـبـ تـوـدهـ وـعـفوـ وـاحـدـ فـيـ مـنظـمـةـ خـدـيـانـ الشـعبـةـ فـيـ إـيـرانـ (ـالـفـالـلـيـةـ)ـ .

(ج) وتم اـعـدـامـ رـهـطـ زـعـمـ أـنـهـ مـتـعاـشـونـ معـ أـعـنـاءـ مـنظـمـةـ مجـاهـدـيـنـ الشـعبـةـ الـإـيرـانـيـةـ اـعـدـاماـ عـلـىـ كـانـفـارـ ،ـ وـبـختـارـانـ ،ـ وـأـسـلامـيـاـنـ-ـإـيـفـرـ ،ـ وـوـفـقاـ لـمـاـ تـقـولـهـ الـبـيـانـاتـ الرـسـمـيـةـ ،ـ فـقـدـ تـمـ اـعـدـامـ ١٥ـ شـخـصـ مـنـ اـنـصـارـ مـنظـمـةـ مجـاهـدـيـنـ الشـعبـةـ الـإـيرـانـيـةـ حـوـالـيـ ٥ـ آبـ/ـأـغـسـطـسـ ١٩٨٨ـ .ـ وـكـانـ مـنـ بـيـنـهـمـ مـعـدـدـ أـشـخـاصـ اـعـدـامـ فـيـ ١ـ آبـ ١٩٨٨ـ فـيـ بـختـارـانـ ،ـ وـشـخـرـ وـاحـدـ اـعـدـامـ فـيـ ٢ـ آبـ/ـأـغـسـطـسـ ١٩٨٨ـ فـيـ عـلـامـ .

(د) وتم في ٢٨ تمـوزـ/ـيـولـيـهـ ١٩٨٨ـ اـعـدـامـ ٢٠٠ـ مـجـنـونـ يـتـالـلـ أـنـهـ مـتـعاـشـونـ معـ مـنظـمـةـ مجـاهـدـيـنـ الشـعبـةـ الـإـيرـانـيـةـ ،ـ فـيـ مـجـنـونـ ،ـ وـاعـدـامـ ٥ـ شـخـصـ آـخـرـ مـنـ الـمـتـعـاـشـونـ مـعـ مـنظـمـةـ مجـاهـدـيـنـ الشـعبـةـ الـإـيرـانـيـةـ فـيـ مشـهـدـ .

- (هـ) وتم في ١٤ و ١٥ و ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٨ نقل ٨٦٠ جثة من سجن ايفين الس مقبرة بخت زاهرة ٤
- (و) ورغم ايها انه تم العثور في ليلة ١٦-١٥ أيار/مايو ١٩٨٨ على عدد كبير من أسرى الحرب العراقيين مقتولين ، وقد قتلت أقدامهم بالحبال ، في منطقة موات في شمال العراق .

١٤٧ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن الاعدامات بدون محاكمة او التصفية المزعومة وبصورة خاماً عن الاجراءات القانونية التي قد تكون سبباً لاعدامات المزعومة .

١٤٨ - وخش وقت إعداد هذا التقرير ، لم يرد أي رد من حكومة جمهورية (إيران الإسلامية) .

### العراق

١٤٩ - أرسلت في ٦ نيسان/ابril ١٩٨٨ برقية إلى حكومة العراق تتعلق بالادعاءات القائلة إنه تم في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨ قتل ما يزيد عن ٣٠٠٠ من المدنيين معظمهم من النساء والاطفال في مدن حلبجا ، والسيروان ، وخورمال ، والقرى المحيطة بها في شمال العراق وذلك أثناء الغارات الجوية التي هنها ملاجع الجو العراقي مستخدماً الأسلحة الكيميائية والمحرقة . ويخشى من حدوث مزيد من الخسائر بين المدنيين في المناطق المذكورة أعلاه .

١٥٠ - وأرسلت في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ برقية إلى حكومة العراق تتعلق بالادعاءات القائلة إنه تم في نهاية آب/أغسطس ١٩٨٨ في منطقة داحوق قتل عدد كبير من المدنيين ، بما فيهم النساء والاطفال ، في عمليات قامت بها القوى الحكومية باستخدام الأسلحة الكيميائية . ويخشى من حدوث مزيد من الخسائر بين المدنيين .

١٥١ - وفي كلتي البرقيتين المذكورتين ، شاهد المقرر الخاص الحكومة العراقية على أمر انسانية محبة ، أن تخون بكل ومية ممكنة حرمة الحق في الحياة للمدنيين في المناطق المتاثرة ، وطلب معلومات عن الحالات المذكورة أعلاه .

١٥٢ - وأرسلت في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٨ برقية إلى حكومة العراق تتعلق بالادعاءات القائل إن شبة ثلاثة مواطنين عراقيين يقيمون في مصر هم عبد الأمير عذاب الربيعي ومصدق صالح مهدي وأحمد محمد مهدي سعيد ، من يقال إنه حكم عليهم بالاعدام فسي عام ١٩٨٢ ، وقد اعتقلتهم السلطات المصرية وسلمتهم إلى السلطات العراقية في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وقد رزق أحدهم المحتمل أن يتم تنفيذ حكم الاعدام الصادر بحقهم .

١٥٢ - وطلب المقرر الخاص معلومات حول الحالات المذكورة أعلاه ، ولا سيما عن التهم والمحاكمة والإجراءات التي أدت إلى ادانتهم وأمداد الحكم بحقهم .

١٥٤ - وارسلت في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ رسالة إلى الحكومة العراقية تتضمن ادعاءات مفادها إنه تم إعدام مئات الأشخاص دون محاكمة أو بعد محاكمات موجعة ومقتضبة من قبل المحكمة الدورية أو المحاكم الخاصة المخصصة عقب اجراءات خالية من الضمانات التي تكفل اجراء محاكمة عادلة ، ولا سيما حق المتهم في استئناف الحكم لدى محكمة أعلى . وكان من بين الضحايا مدنيون من الأقليات العرقية الكردية ، فيهم نساء وأطفال ومسنون وأشخاص من معارضي الحكومة .

١٠٠ - وذكر المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، بعض الحالات المزعومة التالية :

(أ) تم إعدام ٣١ كردياً فيهم ٥ أشخاص تحت سن الشانطة عشرة بعد أن أصدرت محكمة عسكرية بحقهم حكماً بالإعدام عقب اجراءات قضائية مقتضبة ، أعدم ٩ منهم في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ٨ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ في موقع حامية ثانية ، و ١٦ آخرون في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ في معسكر التدريب بالموصل .

(ب) وتم في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٧ إعدام ثمانية أكراد علناً في السليمانية دون محاكمة ؛

(ج) وتم إعدام عضوين في الحزب الديمقراطي الكردستاني في ١٩ آب/اغسطس ١٩٨٧ في معسكر سرتاك علناً ، وشخص آخر في آيلول/سبتمبر ١٩٨٧ في سجن كركوك دون محاكمة ؛

(د) وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ تم إعدام ما يزيد عن ١٠٠ كردي من قرية جيمان ، بمحافظة كركوك دون محاكمة ، من جانب قوات الأمن بعد حملة تفتيش من بيت إلى بيت ؛

(هـ) وتم فيما بين ١٤ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ تنفيذ الأعدام دون محاكمة بحق ٢٢ كردياً من شلاوة ، محافظة أربيل ، فيهم اثنان في من السادمة عشرة ؛

(و) وتم في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ إعدام عبد العزيز عبد الله عثمان وهو عضو في الحزب الديمقراطي الكردستاني الشعبي في سجن أبو غريب ؛

(ز) وفي ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ جرى إعدام أكثر من ١٥٠ مجنساً فيهم أحداث قامرون تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة وذلك في سجن أبو غريب ؛

(ح) وبين تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ وكتاب الثاني/يناير ١٩٨٨ تم اعدام خمسة من أعضاء الحزب الاشتراكي الكردستاني - العراق ، وذلك في أربيل ، دون توجيه أية تهم أو اجراء محاكمة ؛

(ط) وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ قُتل سيد مهدي الحكيم في الخرطوم على يد عميل أرسلته السلطات العراقية لهذا الغرض .

١٥٦ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن عمليات الاعدام دون محاكمة او الاعدام التعسفي المزعومة ولا سيما فيما يتعلق بالاجراءات القانونية التي قد تكون سبباً لاعدامات المزعومة .

١٥٧ - وارسلت في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ رسالة اخرى الى حكومة العراق احيلت فيها المزاعم الثالثة ان ٤٨ شخصاً من الاقلية الكردية لقوا حتفهم في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ نتيجة غارات شنتها ملاج الجو العراقي مستخدماً الاسلحة الكيماوية على قرى واقعة في منطقة هاوية وهبي - رازان من محافظة كركوك . ويزعم ايضاً انه مات ١١ شخصاً في ١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ إثر هجوم مماثل حصل على منطقة شيسخ بهزانى .

١٥٨ - وطلب المقرر الخاص معلومات حول هذه الحالات وعلى الاخص التحقيقات التي اجريت والتدابير التي اتخذت من قبل السلطات و/او القضاء لاشبات الحقائق وتطبيق حكم العدالة على المسؤولين عن هذه الاعمال .

١٥٩ - ووردت في ٥ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ مذكرة من حكومة العراق تتضمن البيان الرسمي الصادر في بغداد في ٢ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ والذي ينكر بشدة استخدام الاسلحة الكيماوية في شمال العراق .

١٦٠ - وفي ١٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ وردت من بعثة العراق الدائمة لدى مكتب الاصم المتعددة في جنيف معلومات تتعلق باستخدام العراق المزعوم للأسلحة الكيماوية . ووفقأً لهذه المعلومات أعلن المتحدث باسم وزارة الخارجية التركية انه ، في ضوء الاختبارات والفحوص التي تم اجراؤها ، لم يظهر اي دليل يثبت استخدام العراق للأسلحة الكيماوية .

١٦١ - ووردت مذكرة من حكومة العراق في ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ تحيل قرارات اتخاذها مجلس قيادة الثورة العراقي في ٦ و ٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ يتعلقان بما صدر عن عفو عام عن الاراد المهاجرين والمحكومين وعن السجناء السياسيين .

١٦٢ - وورد في ٢٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ رد من حكومة العراق على رسالة المقرر الخاص المؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ (انظر الفقرة ١٥٧) ، ترجمة فيما شرطتها باسماء المحاجيا لتمكن الحكومة من تقديم رد لها على ذلك .

١٦٣ - وفي ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ اجتمع المقرر الخاص بممثل حكومة العراق .

١٦٤ - وورد في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ رد من حكومة العراق يفيد بأنه فيما يتعلق بحالات المواطنين العراقيين الثلاثة الذين قُتِلوا أنهم محكومون بالاعدام وأن السلطات المصرية قد سلمتهم إلى السلطات العراقية (انظر الفقرة ٣٥٢)، فإن مسادق مهدي وأحمد محمد مهدي موجودان حالياً في العراق ويعيشان في ذات الظروف التي يعيش فيها أي مواطن عراقي آخر ولم تتخذ بحقهما أية إجراءات قانونية. أما بالنسبة للشخص الثالث عبد الأمير عذاب الربيعي، فيوضع الرد أنه ما زال خارج البلاد منذ عام ١٩٨١ وذلك بارادته الحرة ولأسباب طبية تتصل بزوجته وأنه لم يعد منذ ذلك الحين. وفيما يتعلق بالادعاء الذي أرمله المقرر الخاص إلى الحكومة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ يبيّن الرد، في معرض الاشارة إلى رد الحكومة المؤرخ في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أنه لا يمكن للسلطات المختصة تقديم أية أجوبة بمقدار ٩٣٪ غير معروفيين، ورجت المقرر الخاص تزويد الحكومة بمعلومات دقيقة لتمكن السلطات من تقديم رد عليها.

#### اسرائيل

١٦٥ - أرسلت في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ رسالة إلى حكومة إسرائيل أحيلت فيها الادعاءات التالية.

١٦٦ - منذ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ قام أفراد من جيش الدفاع الإسرائيلي بقتل ما يزيد عن ١٦٠ فلسطينياً في الضفة الغربية وغزة والقدس الشرقية فيهم نساء وأطفال رُغم أن العديد منهم قد قتلوا بالرصاص أثناء المجابهات التي حصلت بين جيش الدفاع الإسرائيلي والمتظاهرين الفلسطينيين. في حين أن بعضَ من الآخرين قتلوا دون أن يشاركون في المظاهرات العدائية. وذكر أن آخرين لقوا حتفهم نتيجة ضربات مبرحة تلقوها من الجنود. وقد وردت إلى المقرر الخاص قائمة بـ ١٦٦ من هؤلاء الضحايا. وزعم أيضاً أنه تم استعمال الذخيرة الحية بصورة مفرطة على الرغم من التوجيهات الصارمة بشأن توادع المجابهة. وباعتبار أن التوجيهات بشأن استخدام الذخيرة الحية قد تغيرت، في آذار/مارس ١٩٨٨ لتسمح للجنود بإطلاق الرصاص بصورة مباشرة على الفلسطينيين الذين يهاجمونهم بقذائف حارقة، فقد زاد حدوث الامساك المميتة زيادة ملحوظة. وزعم أيضاً أن حالات قليلة من هذه الامساك القاتلة تم التحقيق فيها بصورة صحيحة وأن الذين ثبّتت مسؤوليتهم لم يتلقوا سوى عقوبة خفيفة. وزعم كذلك أن المستوطنين الإسرائيليين قاموا منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بقتل ١٧ فلسطينياً على الأقل بالرصاص وقتل إسرائيليان أحدهما ضابط احتياط في الجيش على يد فلسطيني والآخر فتاة في الخامسة عشرة من عمرها قُتلت بصورة عَرَضية من قبل أحد المستوطنين خلال مجابهة بين المستوطنين والقرويين الفلسطينيين، وزعم بالإضافة إلى ذلك أنه أُمرَّ

استعمال الفارز المسيل للدموع من قبل افراد جيش الدفاع الاسرائيلي وان ذلك ، وبالتالي ، قد تسبب ، او ساهم في ، وفاة اكثرا من ٤٠ فلسطينيا . وقيل إن الضحايا هم أولئك الذين كانوا معرضين للتاثير بموردة خامضة لاستنشاق الفارز المسيل للدموع مشتمل صغار الاطفال والمسنين والممرضى . وسرد المقرر الخامصبع حالات لضحايا من بين أولئك الذين رُغم انهم توفوا بعد تعرضهم الشديد للفارز المسيل للدموع .

١٦٧ - وارسلت في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ رسالة أخرى الى حكومة اسرائيل تتعلق بالادعاء القائل انه منذ بدء الانتقامات في الاراضي المحتلة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ وحتى بداية شهر ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، توفي ما يقارب ٥٠ فلسطينيا نتيجة الاجراءات التي اتخذتها جيش الدفاع الاسرائيلي . وان افلامية الضحايا قتلوا بالرصاص خلال المواجهات بين جيش الدفاع الاسرائيلي والفلسطينيين . وان آخرين ماتوا حسب ما يقال نتيجة اختناقهم بالفارز المسيل للدموع او نتيجة الضرب . وزعم ، بالإضافة الى ذلك ، انه توفي خلال تموز/يوليه وآب/اغسطس ١٩٨٨ عدة فلسطينيين آخرين بينما هم قيد الاعتقال على يد السلطات الاسرائيلية . وسرد المقرر الخامصبع أربعة حالات من هذا النوع رغم أنها حصلت في تموز/يوليه وآب/اغسطس ١٩٨٨ .

١٦٨ - وطلب المقرر الخامص في كلتي الرسائلتين معلومات حول حالات الاعدام بدون محاكمة او التعسفية التي رُغم أنها حدثت ، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالتحقيقات في تلك القضايا بما فيها نتائج تشريح الجثث وتدابير اتخاذها الملطات لتطبيق مبادئ العدالة على المسؤولين عنها ومدعوه ومنع حدوث وفيات أخرى من هذا القبيل .

١٦٩ - وارسلت في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ برقية الى الحكومة الاسرائيلية تتعلق بهن بشارة التي رُغم أنها اعتقلت في الاراضي اللبنانية واتهمت بمحاولة قتل انتقاماً لحد ، "جنرال جيش لبنان الجنوبي" . وقد تلقى المقرر الخامص رسائل تعرب عن مشاعر القلق ازاء تسليمها الى "جيش لبنان الجنوبي" ، الامر الذي من شأنه ان يعني تعريضها حياتها للخطر .

١٧٠ - وقد شاهد المقرر الخامص ، على املاى انماوى محفوظ ، حكومة اسرائيل ان تضممن حماية الحق في الحياة للمذكورة اعلاه وطلب معلومات بشأن هذه القضية .

١٧١ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير ، لم يرد اي رد من حكومة اسرائيل في هذا المدد .

### جامايكا

١٧٣ - أرسلت في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ برقية الى حكومة جامايكا تتعلق بثلاث حالات من الاعدامات الوحشية لثلاثة سجناء يدعون رودولف ووكر ، اسکيل بريين ولینفورد هاملتون . وقد زعم ان هؤلاء الثلاثة لم يستطعوا التقدم بامتناعه يادن لهم باستئناف الأحكام لدى اللجنة القضائية التابعة لمجلس الشورى الملكي في لندن باعتبار انه لم توفر لهم المشورة القانونية اللازمة لإعداد هذا الاستئناف وتقديمه . وزعم أيضاً ان محكمة الاستئناف في جامايكا رفضت استئناف لینفورد هاملتون ورودولف ووكر دون ان تعطي اي اسباب مكتوبة لقرارها هذا . أما فيما يتعلق بقضية اسکيل بريين فقد زعم ان السلطات المختصة لم تؤكد وجود حكم مدون هذه .

١٧٤ - وقد ناشد المقرر الخاص الحكومة ، لاسباب انسانية محظة ، وقد تنفيذ اعدامهم في الوقت العاجز وضمان حماية حقوق الاشخاص المذكورين أعلاه طوال فترة الاجراءات القانونية ، وطلب معلومات حول الاجراءات القانونية المتعلقة بالقضايا المذكورة أعلاه .

١٧٥ - وعلم المقرر الخاص في وقت لاحق انه قد تم وقد اعدام الثلاثة المذكورين .

١٧٥ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير ، لم يرد اي رد من حكومة جامايكا حول هذا الموضوع .

### الأردن

١٧٦ - أرسلت في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٨ برقية الى حكومة الاردن تتعلق بأربعة احكام بالاعدام . فقد وردت معلومات تفيد بأن المحكمة العسكرية أصدرت بتاريخ ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ أربعة احكام بالاعدام بحق فايز صالح عبد العزيز السلطني ، وطاهر عبد الحليم محمد السلطني ، وغيمل علي معطفى السلطني ومحمد احمد معطفى السلطني .

١٧٧ - وأشار المقرر الخاص الى مذكرة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابril ١٩٨٨ وردت من حكومة الاردن تتعلق بثلاثة اشخاص محكومين بالاعدام من قبل المحكمة العسكرية ، ورد ذكرهم في تقريره الأخير (E/CN.4/1988/22) ، الفقرتان ٤٦ و٤٧) ، وقال إن المذكرة تؤكيد ان احكام المحكمة العسكرية غير قابلة للاستئناف . وفيما ذكر المقرر الخاص ان رفع المحكمة العسكرية منع المتهمين حق الاستئناف لدى محكمة عليا ما زال امراً يبعث على القلق الجدي ، فقد طلب النظر في الموضوع وحماية حق الاشخاص الاربعة في الحبس ،

تشهياً مع أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقرار المجلس الاقتصادي الاجتماعي والاجتماعي ٥٠/١٩٨٦ .

١٧٨ - وورد في ١٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ رد حكومة الاردن الذي يفيد ان محاكمات الاشخاص الاربعة جرت وفقاً للإجراءات القضائية والتشريعات النافذة . وأن القضاة الذين شرأوا المحاكم هم قضاة مهنيون يحملون أعلى المؤهلات وأن الاجراءات المتتبعة في هذه المحاكم لا تختلف عن مثيلاتها في غيرها من المحاكم المدنية فيما يتعلق بضمان حقوق المتهمين . وبين الرد كذلك أن أحكام الاعدام الصادرة عن المحكمة العسكرية لا تنفذ إلا بعد مرورها بعدة مراحل من التدقيق الدقيق وذلك كفمان لأشخاص المحكومين ، وأن هذه الأحكام تتطلب تصديق رئيس الوزراء والملئ علىها .

١٧٩ - وعلم المقرر الخاص فيما بعد أن ثلاثة من الاشخاص الاربعة قد أفرجوا في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ وأنه تم تخفيف الحكم الصادر بحق الرابع ، محمد احمد مطربي السطري .

#### مورياتانيا

١٨٠ - أرسلت في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ برقة إلى حكومة موريتانيا تتعلق بعد معين من السجناء ، من بينهم ابراهيم سار المعتуж لأسباب سياسية في أوالاتسا ، زعم أنهم في حالة صرف شديد يعود إلى سوء الظروف السائدة في السجن ولا سيما عدم توفر الرعاية الطبية . وزعم أيضاً أن ثلاثة سجناء آخرين ، وهم متهم يومئذ غير رئيس مباط مذكرة الاحصار ، وبأasan عمر والملازم عبد القدوس بما قد توفوا بسبب المرض في الماضي القريب في ظل ظروف مشابهة .

١٨١ - وناشد المقرر الخاص الحكومة ، لأسباب انسانية محفزة اتخاذ التدابير الضرورية لحماية السجناء المحتجزين في أوالاتسا وطلب معلومات حول القضايا المذكورة أعلاه ولا سيما حول التحقيقات التي اجريت أو التدابير التي اتخذت لضمان رعاية هؤلاء الاشخاص .

١٨٢ - وأرسلت في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ رسالة إلى حكومة موريتانيا احيل فيها الزعم القائل أنه تم في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ إعدام ثلاثة ضباط في القوى المسلحة الموريتانية ، الملائم معيد سيدى با ، والملازم امامدو سار والملازم معيدو سي ، بعد إصدار أحكام بالاعدام بحقهم في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ من قبل محكمة العدل الخاصة ، وذلك بناء على تهمة التآمر لقتل الحكومة ، وقد زعم أن حق الاستئناف لم يتم محكمة أعلى غير منطبق في هذه الحالة .

١٨٣ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن حالات الاعدامات دون محاكمة او التعذيب المزعومة ولا سيما المعلومات المتعلقة بالاجراءات القانونية التي قد تكون مبنية على الاعدامات المزعومة .

١٨٤ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير ، لم يرد أي رد من حكومة موريتانيا في هذا المدد .

### المكسيك

١٨٥ - ورد في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ رد من حكومة المكسيك حول الادعاءات المتعلقة بقتل عشرة فلاحين من إلاماتلان ، فيرا克روز ، في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٨٧ ، وهي القضية التي ورد ذكرها في التقرير الأخير للمقرر الخاص (E/CN.4/1988/22) . ويبيّن من الرد أن الأصين العام لحكومة ولاية فيراكروز ذكر أن هذه الحوادث قد شملت بحسب مسارات بين أفراد أمرتين محليتين وأن الأمر لا يتعلق بسيار نزاع ميامي . ويوضح الرد أن تهمة اشخاص لقوا حتفهم نتيجة هذه الحادثة . وأن المحكمة البدائية للاجراءات القضائية المختلفة شرعت في النظر في الاجراءات الجنائية اللازمة ، وأصدرت أمراً باعتقال خمسة اشخاص وأمراً باعتقال ٢٤ هارباً . ويقول الرد أيضاً إنه مدرت في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٨٨ أحكام بالسجن لمدة ٢٠ عاماً وغرامة قدرها ٤٠ ٠٠٠ بيسوسون نقداً بحق السجناء الخمسة وأن هؤلاء المحكومين طلبوا اذنا بالاستئاف وقد منحوا هذا الادن . وأن الدعوى تتنتظر الان شروع محكمة العدل العليا في النظر فيها .

### نيكاراغوا

١٨٦ - في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة نيكاراغوا تتضمن معلومات تتعلق بادعاء قتل بحق المدنيين على أيدي قوات الأمن في النزاع المسلح المتواصل الناشئ بين القوات الحكومية وتمرد الكونترارا . وومن المقرر الخاص في رسالته الادعاء التالية :

(١) في آيار/ مايو ١٩٨٧ ، زعم أن جنوداً تابعين لوحدة متمركزة في بلدة هاتيفوان ، مقاطعة ماتاغالبا ، قتلوا ٥٠ مزارعين من منطقة أويو ، قرب نهر توما ، مقاطعة زيلايا . وفي ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٧ ، زعم أن بابلو انطونيو مانزاناريس لوبيز ، البالغ من العمر ١٢ سنة من القرية نفسها قُتل على أيدي جنود من الوحدة نفسها . وعلاوة على ذلك ، وفي ١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، زعم أن هيربيبرتو لوبيز وفونيو منديز مانشيز من القرية نفسها قُتلا على أيدي جنود تابعين للوحدة نفسها . كما قتل طفل يدعى أبيليدو ايسكورسيا غارسيا عندما وطأ لهاً يدعى أن الجنود قاموا بزرعه ؛

- (ب) وفي ٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٧ ، وفي منطقة كامبانا ، مقاطعة شونتاليس ، قُتلت مارينا أوغرازينا ليون استرادا في بيتها على أيدي القوات الحكومية التي يدعي أنها كانت تبحث عن القوات المهاجمة للحكومة في بيت المحاجة ١
- (ج) وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، وفي إل كاريل وإل موخون ، في مقاطعة خيشوتينا ، ادعى أن جنوداً تابعين لكتيبة الصياد الماهر أو مكار تروشيسو قاموا باعتقال وقتل مارفين هيرنانديس ، مزارع من إل كاريل ، وايسميسيو غوشاليس رودريغيز ، مزارع من إل موخون ٢
- (د) وفي ٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وفي الموقع المعروف باسم "كانيسو دي أغا" في منطقة كوبالار في ريو بلانكو في مقاطعة ماتاغالبا ، ادعى أن جندياً من القوات الحكومية قتل ساؤلا روبي روبيس ٣
- (هـ) وفي ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وفي مكان يعرف باسم "لاكويستا دل كويول" في مقاطعة ماتاغالبا ، ادعى أن ثابطاً من القوات الحكومية قتل ولتر انطونيسيو سيلفا ٤
- (و) وفي ١٧ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي مكان يعرف باسم "لاميكا" في منطقة إل سيلينسيو ، في مقاطعة شونتاليس ، عشر على خورخي اليخاندرو روخاري متشولاً . وادعى أن روخاري وهو متهم سابق في قوات الكونترا قُتل على يد أربعة عناصر تابعين ل فمن الدولة بعد أن رفض موافلة التعاون معهم في تعريفهم على متهمين آخرين تابعين لقوات الكونترا ٥
- (ز) وفي ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي منطقة لافريكورا ، في مقاطعة ريو سان خوان ، اقدم افراد من كتيبة "بييدرو التاميرانو" على قتل خوسيه فيليكر لاغو سوتو ٦
- (ح) وفي ١٩ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي منطقة أريمان التابعة لقضاء آكويابا ، في مقاطعة شونتاليس ، رغم أن افراداً من كتيبة "كاسبار غارسيا لافيانا" قتلوا فيidal انتازيو غارسيا سيفيلا ٧
- ١٨٧ - وبالإضافة إلى ما سبق ذكره ، ادعى أن عدداً كبيراً من المدنيين من ضمنهم اطفال قتلوا على أيدي المتهمين التابعين لقوات الكونترا عندما هاجموا المزارع التعاونية وشققات الركياب العمومية والمدازل الخامدة . ووردت إلى المقرر الخامس معلومات تتعلق بهذه الحوادث بما في ذلك أسماء المحاجة .
- ١٨٨ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة أخرى إلى حكومة نيكاراغوا أحيطت فيها معلومات تدعى أن القوات الحكومية ارتكبت أعمال قتل قبل [أنها حدثت منذ بداية عام ١٩٨٨] :

- (ا) ففي ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، وفي قرية إل تشيلي ، في قضاء سان رامون ، في مقاطعة ماتاغالبا ، يُدعى أن أفراداً تابعين لتعاونية الساندينيستا هيرمانو شانشيز قتلوا أربعة أفراد من أسرة كروز ميريشا ١
- (ب) وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، وفي منطقة ماتيفوان ، ادعى أن مجموعة من الجنود الحكوميين اعتقلت فيليبيو مانويل لوبيزا . وبعد انففاء أسبوع على اعتقاله عشر على جثته متوجهة قرب منزله ٢
- (ج) وفي ١٤ آذار/مارس ١٩٨٨ ، ادعى أن قوات تابعة للقاعدة العسكرية "الباتريوتا" ، قرب آباتشيلو اعتقلت كروز كاستيلو . ويقال إنه عشر على جثته بعد أسبوع وعليها آثار الطعن والتعذيب ٣
- (د) وفي ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، ادعى أن جنوداً تابعين لقاعدة الباتريوتا قد اعتقلوا كلًا من ماتيو لاتزان ، وفيسيستي لاتزان ، وخوان أيفليشيا ، وشورفينس بيريز ، واناستازيو مارتشينيز . وفي اليوم التالي عشر على جثثهم وعليها آثار جسروج ناجمة عن طعنون ٤
- (هـ) وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وعلى بعد ثلاث كيلومترات من قرية إل كورال ، في مقاطعة شونتاليس ، رغم أن جنديين أعدما على قتل كروز تيودوليدا سيكويرا أوربيشا ، وإبراهام شانشيز ووالده بيبردو شانشيز ٥
- (و) وفي ٢٦ نيسان/أبريل ، رغم أنه تم إعلام والدة أيدي مويزيوس فاليريرا موراليس البالغ من العمر ٢٢ سنة بمقتله في مواجهة مع الشرطة عقب هجومه على ميسارة آجرة في نقطة الكيلومتر ١٥ على طريق ليون سان إيزيدرو العام . وتقول إنه تعرض للضرب وقطعت رأسه ٦
- (ز) وفي ٦ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وفي ماتاغالبا ، عشر على فرانسيسكو خوسه لوبيز هرنانديز مقتولًا في أحد الشوارع مصاباً برصاصه . ويُشكّه في أن قوات الأمن هي التي قتله . ويدعى أنه لم يجر حتى الآن أي تحقيق في مقتله ٧
- (ح) وفي ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أعلن أن كارلوس هولز داونز ، مسن بلوفيلدن ، زيلايا ، قد قتل في مقر قيادة القوات الحكومية في بلوفيلدن ويدعى أن جسده يحمل علامات تعذيب وجروح ناجم عن إصابة برصاصه في الحوض ٨
- (ط) وفي ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٨ ، ادعى أن روجر فرانسيسكو بوبيدا أوزوريتو توفي في القاعدة العسكرية في موسميلا ، تامبا بري ، بويرتو كابيزان ، في المنطقة الخامسة الأولى ، شمال زيلايا . وعلى الرغم من أنه قبل إنه توفي منتحرًا ، فقد عشر في جسده على آثار التعذيب ٩
- (ي) وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وفي بويرتو لا إسبيرانزا ، ادعى أن فاليريانو توريغ فوميز ، عضو المجلس البلدي في فاللين دي واي في قضاء إل رامسا ، قتل على أيدي جماعة من مؤيدي الساندينيستا الذين أطلقوا عليه النار .

١٨٩ - وقظاً عما سبق ذكره ، تم قتل عدد كبير من المدنيين من ضمنهم أطفال على أيدي المتمردين التابعين لقوات الكونسترا . ومن بين حالات القتل المزعومة التي وردت إلى المصدر الخامس حادثة وقعت في ١٦ نيسان / ابريل ١٩٨٨ في سيرو كولسيورادو ، ماتيفار ، في مقاطعة ماتاغالبا ، حيث هاجمت مجموعة تابعة للقيادة الإقليمية "سبتمبر ١٥" ، تتالف من ٣٠ جندياً من قوات الكونسترا ، منزلًا وقتلته ريفوبورتو لوبيس راموس ، البالغ من العمر ستة واحدة ، وريسا إيزابيل بوليز ، البالغة من العمر ١٠ سنة .

١٩- وهي كلتا المرسالتين طلب المقرر الثاني معلومات عن الحالات المذكورة أعلاه وخصوصاً عن أية تحقيقات أجرتها السلطات و/أو القضاء وأية إجراءات اتخذتها لاشبات الواقع وتقديم المسؤولين عنها للقضاء.

١٩١ - وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وصلت مذكرة من حكومة نيكاراغوا تحيل فيها معلومات تتعلق بحالة فريدي ادواردو غارسيا توريس ، التي أعلمت بها الحكومة في رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ . ووفقاً لهذه المعلومات ، أثبتت التحقيق الذي أجري بشأن الحالة أن غارسيا توريس قد اعتقل في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٧ وإن حاليه المحبة تدهورت في السجن دون أن تقوم السلطات المختصة باتخاذ الإجراءات اللازمة لترزيده بالمساعدة الطبية الالزمة . ونتجت عن ذلك مسؤولية جنائية تقع ضمن اختصاص المحكمة العسكرية . وفي ٣٠ نيسان/ابril ١٩٨٨ ، كتبت لدى محكمة الدرجة الأولى التابعة للدائرة القضائية لمانغا أن الجنديين هما جنديان من القوات المسلحة . وحكمت المحكمة على المتهمين بحرمانهما من الحرية مدة سنة واحدة مع العقوبات الفرعية المتمثلة في العجز المدني وتعليق حقوقهما المدنية .

شیعیان

١٩٥ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة نيبال تتضمن معلومات تدعي أنه في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وعلى الضفة الشمالية لنهر كانكاي ، قرب قرية سورونقا ، في منطقة جهاما ، لاكمي بانداي ، أطلقت الشرطة النار على طالب يبلغ من العمر ١٩ سنة فارده قتيلًا . وادعى أنه على إثر تجمع قانوني سلمي تم على ضفة نهر كانكاي ثم نحو ٥٠٠ شخص ، حيث صدام بين الشرطة ومجموعة مؤلحة من سبعة أشخاص أطلق خلاله أحد ضباط الشرطة النار من مسافة قريبة جداً على بانداي دون إنذار . ولم يجر أي تحقيق رسمي في وفاة بانداي .

١٩٣ - وطلب المقرر الخام معلومات عن حالة هذه الوفاة المزعومة وخصوصاً عن التحقيق الذي أجرته السلطات في هذه القضية ، بما في ذلك تفريح الجثة ، والإجراءات التي اتخذتها لتقديم مرتكبي الجريمة للعدالة ومنع حدوث حالات قتل أخرى من هذا القبيل .

١٩٤ - وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يصل من حكومة نيبال أي رد بهذا الشأن .

### نيجيريا

١٩٥ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة نيجيريا تحيل معلومات تدعى أنه خلال السنوات القليلة الماضية تم إعدام عدد من الأشخاص بعد أن صدرت بحقهم أحكام بالاعدام من محاكم السطو والأسلحة النارية ، التي لا تسمح بإجراءات المدعى عليه بالاستئناف لدى محكمة عليا . وتدعي الرسالة كذلك أن ما لا يقل عن ١٤٥ شخصاً أعدموا بعد أن أدينوا بجريمة السطو المسلح في عام ١٩٨٧ ، وأنه تم إعدام ٢٧ شخصاً خلال فترة الأشهر الثلاثة الأولى من عام ١٩٨٨ ، من بينهم ١٦ شخصاً أعدموا في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ في سجن مدينة بينن في ولاية بنيندل . ويقال إن هناك عدداً آخر لا يزال ينتظر عقوبة الإعدام .

١٩٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وجهت رسالة أخرى تحيل معلومات تدعى أنه تم في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس ١٩٨٨ إعدام ما لا يقل عن ٣٩ شخصاً بعد أن حكمت عليهم محاكم السطو والأسلحة النارية بالإعدام .

١٩٧ - وادعى كذلك أن أشخاصاً عدديين آخرين من صدرت بحقهم أحكام بالإعدام في محاكم السطو والأسلحة النارية يواجهون عقوبة الإعدام . ووصف المقرر الخام بعثة الممثلة مساعدة هذه الحالات على النحو التالي :

(أ) في حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، حكمت محكمة السطو والأسلحة النارية في إيكجا ، ولاية لاغوس ، بالإعدام على ١٢ شخصاً تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٨ سنة . وادعى أنه على الرغم من أن محاكم السطو والأسلحة النارية هي محاكم خاصة تقع خارج نظام المحاكم العادلة ، فإنها تتبع الإجراءات الجنائية العادلة (لا في الحالات التي تكون فيها مفروضة خصيماً بخلاف ذلك وأنه لا يوجد نمو محدد يخول محاكم السطو والأسلحة النارية إصدار أحكام بعقوبة الإعدام على الأحداث . وتبليغ إنه لا يمكن بموجب القانون الجنائي العادي أن يصدر حكم بالإعدام على حدث تقل سنه عن ١٧ سنة ) .

(ب) وفي ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، حكمت محكمة السطو والأسلحة النارية في ولاية أوبيو بالإعدام على العامل داندا بالوغون ،

(ج) وفي أواخر شهر حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، حكمت محكمة السطو والسلحة النارية في أوغوجا ، ولاية "كريون ريفر" بالإعدام على كل من فرانك غريفوري أو زانغ وجوزيف أوتويا .

(د) وفي بداية شهر تموز/ يوليه ١٩٨٨ ، حكمت محكمة السطو والسلحة النارية في واري ، ولاية بيدل ، بالإعدام على كل من لندن او جيا ، طالب ، وسامويل اوتيودور ، مائق ، وامبروزي اوغبانيجي ، عامل كهرباء .

١٩٨ - وطلب المقرر الخام معلومات عن الحالات المذكورة أعلاه ، وبوجه خاص عن الاجراءات القانونية التي قد يكون تم بموجبها تنفيذ أحكام الإعدام المزعومة .

١٩٩ - وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، اجتمع المقرر الخام بممثل لحكومة نيجيريا ، واستلم ردًا يفيد أن أحكام الإعدام لم تصدر إلا في الحالات التي ثبت فيها ارتكاب جريمة السطو المسلح الشائنة والتي اعتبره بها مرتكبها . وأن محكمة المسلح والأسلحة النارية أنشئت لتنظر ، في جملة قضايا أخرى ، قضايا السطو المسلح ، وأنها كانت في البداية برأسها ضباط عسكريون . يفيد أن هذه المحاكم يرأسها حالياً قضاة من المحكمة العليا وأن الاجراءات التي تتبعها هي الاجراءات نفسها التي تتبعها المحاكم العادلة . وللمتهمين الحق في محامي يدافع عنهم وأنه إذا أدین المتهم وحكمت المحكمة عليه بالإعدام ، يعاد النظر ، عادة ، في هذه الأحكام قبل تنفيذها ، وعندما إما يتم تأكيد الأحكام أو تخفيضها إلى أحكام بالسجن . وفي حالة غانيو ابراهيم في ولاية كوارا ، فقد خفّ حكم الإعدام إلى السجن لمدة خمس سنوات . وأن نيجيريا لم تعدم أحدًا على الإطلاق . وأضاف ممثل الحكومة إلى هذا الرد قوله إن الحكومة بقصد استعراض جميع الحالات التي وافتها بها المقرر الخام .

#### باكستان

٢٠٠ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة باكستان تحيل معلومات تدعى أنه في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، عذر على أمير على من قريسة شانغرو موري ، في مقاطعة سند ، ميتاً خارج منزل قرب حيدر آباد ، بعد أن ألقى عليه القبض في ٤٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ برفقة هؤلاء هما غالب ونياز ماتشبي ، واعتقل في مركز الشرطة في هوسرى . وعلى الرغم من ادعاء الشرطة بأن أمير على توفي لأسباب طبيعية فإن الشخصين المعتقلين معه ادعيا اثنين شهدا ضباط الشرطة يذريرون أمير على في مركز الشرطة . وفي وقت لاحق ، في ٤٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، قتل الرجلان ، الشamedan المزعومان على يد أمير على ، وقتل معهما مظہر ماکھی و محمد علي ، وذلك عندما هاجم المارد من الشرطة والجيش قرية شانغرو موري وأطلقوا النار

على أشخاص كانوا في مركب . وقيل إن حكومة السند أمرت في ١٧ شباط/فبراير ١٩٨٨ بإجراء تحقيق تضائقي في الحادث الذي وقع في ٢٥ كانون الثاني/يناير .

٤٠١ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن حالات الوفاة المزعومة ، وخصوصاً عن أية تحقيقات أجرتها السلطات في هذه الحالات ، بما في ذلك تشريح الجثث ، والإجراءات التي اتخذتها لتقديم المسؤولين للمحاكمة ومنع حدوث المزيد من حالات القتل من هذا القبيل .

٤٠٢ - وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير ، لم يحمل من حكومة باكستان أي رد بهذا الشأن .

#### بيرو

٤٠٣ - في ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة بيرو تتضمن معلومات تدعى اختطاف ١٢ شخصاً قيل إنهم شهود على حالات قتل حدثت في كايابارا في ١٤ أيار/مايو ١٩٨٨ (انظر الفقرة ٤١٠) . ويدعى أن مجموعة من جنود الدوريات العسكرية قامت باختطاف هؤلاء الأشخاص إلى ١٢ في ٢٠ حزيران/يونيه و٣ تموز/يوليه ١٩٨٨ في كايابارا ، مقاطعة آياكوشو .

٤٠٤ - ونظراً للظروف التي تمت فيها الأحداث المذكورة أعلاه ، وخصوصاً حالات القتل المزعومة التي حدثت في كايابارا في ١٤ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أعرب المقرر الخاص عن قلقه على حياة وسلامة الأشخاص إلى ١٢ ، وناشد الحكومة أن تتخذ كل إجراء ممكن لطمأنة ملامة الأشخاص المعنيين ، وطلب معلومات عن الحالات المذكورة ، وخصوصاً عن أي تحقيق أجرته هذه السلطات المعنية .

٤٠٥ - وفي ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية أخرى إلى حكومة بيرو تتعلق بالتهديدات بالقتل التي أدعى أنها وجهت في ١٦يلول/سبتمبر ١٩٨٨ في آياكوشو إلى آنجيلا ماندورزا دي أمكارزا ، رئيسة الجمعية الوطنية لقارب الأشخاص المختطفين والمعتقلين المفقودين في المنطقة الخالدة لحالة الطوارئ في بيرو ، وإلى ماريتو كافالاكانتي غامبوا ، عضو جمعية المحامين .

٤٠٦ - وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة بيرو تتعلق بالتهديدات بالقتل الموجهة إلى أسرتي لوبيس ميفيل باماتشي وموكاراتشي بورتا مولانو اللذين عشر عليهما مقتولين في آب/أغسطس ١٩٨٨ جنوب ليما . وادعى أن الشخصين قتلا على أيدي مجموعة شبه عسكرية يطلق عليها اسم "رودريغو فرانكو" .

٢٠٧ - وفي كلتا البرقيتين طلب المقرر الخاص معلومات عن الاجراءات التي اتخذتها الحكومة لحماية حياة الاشخاص الذين وجهت اليهم التهديدات .

٢٠٨ - وفي ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وجهت برقية إلى حكومة بيرو تتعلق بمقتل شهود حادث كايارا المزعوم وبالتهديدات بالقتل الموجهة إلى كارلوس امكوبار بيبيديا . وببناء على معلومات وصلت إلى المقرر الخاص ، اقدم جنود يرتدون اقنعة سوداء في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، على قتل اثنين من موظفي بلدية كايارا ، هما خوستينيانو تينكوا غارسيا وفرناندينا بالومينو كويسيي ، فعلا عن أنطونيو فيلكس غارسيا تيبيري ، سائق شاحنة تنقل ركاباً كان من ضمنهم الشخمان المذكوران أعلاه . وادعى أن هؤلاء الثلاثة هم آخر الضحايا من بين ما لا يقل عن ثمانية اشخاص قتلوا أو اختفوا بعد اعتقالهم بسبب الشهادة التي أدلوها بها للموظفين القانونيين المدنيين المحققين في الوفيات التي حدثت في كايارا في ١٤ و ١٨ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أو بسبب علاقتهم بالشهود . وفي هذا الصدد ، وصلت إلى المقرر الخاص رسائل يعرب فيها أقاربها عن قلقهم على حياة كارلوس امكوبار بيبيديا الذي قام ، بوصفة مفوضا خاصا ، بإجراء التحقيق في حالات القتل التي وقعت في كايارا وقدم تقريرا فيها . وادعى أن امكوبار قد تعرض لل مضائق وللتهديد بالموت . وعلاوة على ذلك أعرب للمقرر الخاص عن المخاوف من تعرّض حياة بيبيديكتا مارييا فالنزويلا اوكيابو ، زوجة خوستينيانو تينكوا غارسيا ، إلى الخطر .

٢٠٩ - وناشد المقرر الخاص حكومة بيرو أن تتخذ جميع الاجراءات الممكنة لضمان حماية الاشخاص المذكورين أعلاه في الحياة والامن وطلب منها معلومات عن حادث الوفاة المذكورة أعلاه ، وخصوصا عن التحقيقات التي أجريت في هذه الحالات .

٢١٠ - وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة بيرو تتضمن معلومات تدعى أنه تم في ١٤ أيار/مايو ١٩٨٨ ، قتل ما لا يقل عن ٣٩ شخصا على أيدي أفراد من القوات العسكرية في قرية كايارا ، منطقة هوانكاباس ، إقليم فيكتور فيفخاردو ، من مقاطعة آباوكشو . وورد في التقارير أن حالات القتل هذه تمت خلال عملية أمر بها القائد العسكري للمنطقة لمقاومة حركة تمرد عقب حادث وقع في ١٤ أيار/مايو ١٩٨٨ قتل فيه العديد من الجنود وقعوا في كمين نصب لهم في موقع يطلق عليه اسم "أيروسكو" يعتقد أن المسؤولين عنه أفراد ينتمون إلى فريق عصابات "الدرب المنمير" . وادعى أنه كان من بين الضحايا بعض التلاميذ ، ومدير المدرسة المحلية وبعض أعضاء المجلس المحلي . وأن بعض الضحايا عذبوا قبل قتلهم . ويقال إن الجنود الذين شاركوا في العملية والبالغ عددهم قرابة ٣٠٠ جندي هم من جنود القواعد العسكرية القائمة في هوالا ، وكاناريس ، وكولكما ، وباسما كانفالو ، وكانفالو ، وهوانكاباس

وهو انكاراً نكوص . وملمت الى المقرر الخام قوات باسماء الضحايا المزعومين في عملية القتل هذه .

٢١١ - وادعى كذلك انه تم ، خلال شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٨٨ ، قتل عدد من الاشخاص في موقع شالهوانكا (بيتشرعون - ايسانكاي) ، وتاكياماها ومان ميفيل (تيمتاي - اياماريرو) على ايدي افراد من القوات العسكرية . وذكر ، خلال هذه الفترة ، على جثث مشوهة لثلاث نساء قطع رأس إحداهن .

٢١٢ - وبالاضافة الى ما تقدم ووفقاً للمقرر الخام ثلاثة حوادث ادعى انها وقعت خلال شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .

٢١٣ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة اخرى الى حكومة بيرو تحيل اليها معلومات تدعي ان حوادث القتل تواترت خلال السنة الماضية على ايدي كل من القوات الحكومية ومجموعات المتمردين المسلحين ، مثل فريق الدرد المصيبر والحركة الثورية توباك امارو ، ولا سيما في المناطق الخاضعة لحالة الطوارئ التي تدير شؤونها القيادات العسكرية . ويقال إن غالبية الضحايا من سكان القرى المحلية الواقعة في هذه المناطق ، الذين ادعى ان قوات الامن اشتتبه بهم يدعمون بجال العصابات ، غير أنه قبل إن عدداً من القرويين قتلوا كذلك على ايدي مجموعات المتمردين بسبب رفضهم التعاون معهم .

٢١٤ - ويتبين من الاحصاءات الرسمية التي اجرتها مجلس الشيوخ في بيرو ، أن عدد حالات القتل التي حدثت لاسباب سياسية خلال الفترة من حزيران/يونيه الى منتصف تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، بلغ ٦٧٦ حالة .

٢١٥ - ووفقاً للمقرر الخام على سبيل المثال تسع حالات قتل .

٢١٦ - وفي كلتا المرسالتين طلب المقرر الخام معلومات عن حالات الاعدام بدون محاكمية والتعسفية المزعومة ، وخصوصاً عن التحقيقات التي اجرتها السلطات في هذه الحالات ، بما في ذلك تحرير جثث الضحايا ، والاجراءات التي اتخذتها لتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة وال Giulola دون حدوء وفيات من هذا القبيل .

٢١٧ - وفي ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة الى حكومة بيرو تتصل بالاجراءات القانونية التي اتخذها المجلس الاعلى للمحكمة العسكرية فيما يتعلق بقتل ١٢ فلاحاً من بينهم قاصرين ، في ٢٢ و ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، فسي

بوماتامبو وبانكو آلتور ، فيإقليم فيلكاشاوامان ، مقاطعة اياكوهو ، على أيدي أفراد من جيش بيرو . فقد ورد في التقارير أن المجلس الأعلى للمحكمة العسكرية رد التهم الموجهة إلى عدد من الأفراد العسكريين في هذه القضية وأوقف الإجراءات الجنائية في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٨ . وأدعي كذلك أنه على الرغم من البداءات التي وجهتها أسر الضحايا ، فإنها لم تكن موضع الاعتبار في الإجراءات القانونية . وجاء في التقارير ذاتها أن القيادة المشتركة ذكرت في وقت سابق أن التحقيق الذي أجري في الحادث "ثبت أن أعمالاً ارتكبته تشكيل انتهاكاً للقواعد النافذة المتعلقة بعمليات السلطات المكلفة بإنفاذ القانون" .

٤١٨ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن الإجراءات القانونية التي اتخذها المجلس الأعلى للمحكمة العسكرية فيما يتعلق بالحالات المذكورة أعلاه ، وبوجه خاص قراره القاضي بتشيرثة الأفراد العسكريين المتهمين أعلاه في عمليات القتل .

٤١٩ - و حتى وقت إعداد هذا التقرير ، لم يملأ أي رد من حكومة بيرو بهذا الصدد .

#### الفلبين

٤٢٠ - في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٨ وجهت رسائلة إلى حكومة الفلبين تحيل معلومات تدعى أن مدنيين غير مسلحين قتلوا في السنة الماضية إما على أيدي أفراد من قوات الأمن ، أو القوات المدنية المتحدة للدفاع عن الوطن ، أو ما يسمى بالفرق الأهلية "الخط الأمان" التي قيل إنها تعمل بتأييد من الحكومة . وقيل إن معظم الضحايا كانوا من اشتباه بهم من مؤيدي الجيش الشعبي الجديد أو أعضاء في منظمات محلية أو تابعة للكنيسة . ويدعى أن التحقيقات الرسمية نادراً ما تفضي إلى المحاكمة ، وأن ذلك يعزى لعدة أسباب منها خوف الشهود أو إرهابهم ، وعدم تعاون العسكريين وعدم التزام المحاكم العسكرية بالحياد لدى نظرها في القضايا التي يتورط فيها الجنود والشرطة . وبالإضافة إلى ذلك ، أدعى أن الجيش الشعبي الجديد مسؤول عن قتل عدد من الجنود والشرطة وغيرهم ، بما في ذلك قتل أمين الحكومة المحلية جيم فيرير في تموز/ يوليه ١٩٨٧ . وعلاوة على ذلك ، قُتل عدد من الأشخاص من بينهم مرشحون للانتخاب خلال الانتخابات المحلية التي أجريت في بداية عام ١٩٨٨ .

٤٢١ - ووفد المقرر الخاص على سبيل المثال ٤٨ حالة قتل تمت خلال الفترة ما بين حباط/فبراير ١٩٨٧ و كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، أدعى أن قوات الأمن والمجموعات شبه العسكرية مسؤولة عنها .

٢٢٢ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة أخرى إلى حكومة الفلبين تتضمن معلومات تدعي أن عمليات القتل بدون محاكمة والتعميمية قد تواجدت خلال الأشهر العديدة الماضية على أيدي أفراد من القوات المسلحة ، ومجموعات حفظ الامانة شبه العسكرية وأفراد مسلحون مجاهدو الهوية .

٢٢٣ - ووفقاً للمقرر الخاص على سبيل المثال شمع حالات قتل من هذه الحالات التي ادعى أنها حدثت خلال الفترة الممتدة بين كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧ وتموز/يوليه ١٩٨٨ بما في ذلك حالات ثلاثة محامين في نهاية الدفاع عن حقوق الإنسان قتلوا في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٨٨ .

٢٢٤ - وفي كلتا المراسالتين طلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات المذكورة أعلاه وبوجه خاص عن التحقيقات التي أجرتها السلطات في هذه الحالات ، بما في ذلك تشريح الجثث والتدابير التي اتخذتها لتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة والمحاسبة دون حدوث وفيات من هذا القبيل .

٢٢٥ - وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وصلت إلى المقرر الخاص رسالة من حكومة الفلبين تحيل بها الوثائق التالية التي أعدتها لجنة المأمين لحقوق الإنسان :

- (ا) كتاب تمهددي عن لجنة الفلبين لحقوق الإنسان ،
- (ب) بيان عن حقوق الإنسان اصدرته لجنة الفلبين لحقوق الإنسان وبياناته توجيهية عن التفتيش وسير التحقيق ، والقاء القبض ، والاعتقال والمعاملات ذات الصلة ،
- (ج) دليل خدمات وبرامج لجنة الفلبين لحقوق الإنسان ،
- (د) تقارير الأداء الشهري الموحدة عن الفترة كانون الثاني/يناير - نيسان/ابريل ١٩٨٨ .

٢٢٦ - وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، تلقى المقرر الخاص ردّاً من حكومة الفلبين تحيل به تقارير عن حالات افرادية أعدتها لجنة الفلبين لحقوق الإنسان حول عدد من حالات القتل المزعومة وهي كما يلى :

- (ا) يتبين من تقرير حالة إفرادية أعدته لجنة حقوق الإنسان مؤرخ في ١٧ آب/اغسطس ١٩٨٨ فيما يتعلق بعملية قتل اندريس ريو ومانويل دوتولو المزعومة ، في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ في بارانغاي هيماكوغو ، هندانغ ، لايبتي ، على أيدي دوريبة عسكرية فلبينية ، أن فريقاً من المحققين شابعاً للجنة حقوق الإنسان قد أوفد للتحقيق في عمليات القتل . وبينما أن الادلة التي أدلى بها الشاهد الذي أجرى معه فريق لجنة حقوق الإنسان المقابلة ، كانت كافية لتأكيد أن الظروف السابقة مباشرة

لقتل ريو دوتولو لم تكن لها طبيعة المواجهة المسلحة ، كما ورد في التقرير الرسمي للجيش ، فإن ذلك لا يكفي لاتهام المراد الدورية العسكرية التي ألت القبض على هذين الشخصين واحتجزتهما في مكان غير معروف . وتتسن لجنة حقوق الإنسان للحصول على بيانات مشفوعة ببيان من الأشخاص الذين يقال إنهم شهدوا عملية القتل ولكنهم توأروا خوفاً على حياتهم ؟

(ب) ورد في تقرير حالة إفرادية أعدته لجنة حقوق الإنسان ، مؤرخ في ١٢ آب/أغسطس فيما يتعلق بعملية قتل الأب كارل شميتر المزعومة ، في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٨ في دير ابرهية ببارانسياي بولولو ، كورونادال ، جنوب كاتاباتو ، أن الموظف المحقق في دائرة شرطة الفلبين رقم ٤٥٦ المقيد في كورونادال أجرى تحقيقاً فوريًا فسرى الحالة وذكر أن شهوداً رأوا أحد أفراد القوات المدنية للدفاع عن الوطن يطلق النار على الأب شميتر فيديه قتيلاً . واستناداً إلى إفادات الشهود العيان ، رفع قائد مركز شرطة جنوب كاتاباتو دعوى جنائية على الفرد المذكور التابع للقوات المدنية للدفاع عن الوطن أمام المحكمة الإقليمية العادلة عشرة ، الغرع ٤٤ وذلك في ٨ نيسان/أبريل ١٩٨٨ بتهمة القتل العمد . وبعد ذلك صدر في ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٨ أمر حبس بحقه لاحتجازه في سجن المقاطعة . وأثبتت التحقيق أن قتل الأب شميتر ناشئ عن ضيقه شخصية وليس عن أي دافع مياس ؟

(ج) يتبع من تقرير حالة إفرادية أعدته لجنة حقوق الإنسان ، مؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ فيما يتعلق بعملية قتل محامي قضائياً حقوق الإنسان الفوتوسو ١ . سوريانغو ، المزعومة في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٨ في منزله في تابوكانا ، باردو ، سيبو سيتي ، أن المكتب الوطني للتحقيق وكذلك لجنة حقوق الإنسان أجرياً تحقيقاً في الحادث نتج عنه اعتقال شخص اعترف طوعاً وبحرية ، بعد أن أعلم بحقوقه الدستورية ، ومنها حقه في التزام الصمت وفي مساعدة محام ، وبعد أداء اليمين ، أنه قتل سوريانغو بناء على تعليمات صدرت له من رائد في وحدة الأمن الإقليمي لشرطة الفلبين في سيبو . وبعد ذلك أوقفت السلطات العسكرية الرائد عن العمل واحتجزته في الشكبة . ووجهت للمدعي عليه ورفيقه تهمة القتل العمد لدى المكتب المالي في سيبو سيتي ، وكذلك القاضي المدعي العام لشرطة الفلبين بالمشروع في إجراء تحقيق أولي في تهمة القتل العمد الموجهة لرائد شرطة الفلبين . وقد قدم التمام إلى الرئيس لتنازل المحكمة العسكرية عن سلطتها للنظر في قضية الرائد وأن تجري محاكمته ، مع المدعي عليه في محكمة مدنية . ولم يصدر أي تنازل وقت إعداد تقرير الحالة الإفرادية للجنة حقوق الإنسان . ولا يزال رفيقاً المدعي عليه في حالة فرار ؟

(د) وورد في تقرير حالة إفرادية أعدته لجنة حقوق الإنسان ، مؤرخ في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٨ . فيما يتعلق بعملية قتل محامي قضائياً حقوق الإنسان فينشتنسي ميرابويتو المزعومة ، في ٦ شباط/فبراير ١٩٨٦ على أيدي شخصين مسلحين في السوق العامة في مدينة اللواء مانطور ، أن سلطات الشرطة في مدينة جدارال مانطور اعتقلت

احد الشخصين المسلمين المزعومين في ٧ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي اليوم نفسه وجهت المحكمة التهمة الى المشتبه فيه واودع سجن المدينة . ولا يزال رفيقه في حالة فرار . وتوصلت لجنة حقوق الانسان في تحقيقها الى ان قتل ميرابوسو لم يكن بسبب انشطته يومه محام يدافع في قضايا حقوق الانسان . ومدرست توجيهات الى المكتب القليمي للجنة حقوق الانسان بمتابعة الحالة وإبلاغ اي تطور هام الى المكتب الرئيسي ؛

(٥) وورد في تقرير حالة إفرادية اعدته لجنة حقوق الانسان مؤرخ في ١١ آب/اغسطس ١٩٨٨ فيما يتعلق بعملية قتل المحامي راموس كورا ، المزعومة ، في ١٨ حزيران/يونيه ، بامانتها على أيدي رجالين مسلحين مجهولين الهوية ، ان فريقا تابعا للجنة حقوق الانسان اوفد للتحقيق في هذه الحالة ، غير ان اربعة الضحية رفضت الادلاء بي اي شيء خوفاً على ملامتها وسلامة امرتها . وغادر والد الضحية وابن أخيه اللذان قيلا انهما شهدوا عملية القتل ، محل (قامتهم) ، لا يعرف شيء عن مكان وجودهما . وقد قتل كذلك الطبيب الذي حمل إليه كورا بعد إصابته بالرصاص . ولا يزال التحقيق الذي تجريه لجنة حقوق الانسان مفتوحاً ؛

(٦) ويتبين من تقرير حالة إفرادية اعدته لجنة حقوق الانسان ، مؤرخ في ٩ آب/اغسطس ١٩٨٨ فيما يتعلق بقضية روديفر دي لويس سانتوس الذي يدعى انه اختطف في ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٨ على ايدي افراد تابعين لمجموعة العمليات الخاصة الموحدة التابعة لشرطة بارازاي في ماليباي ، في مدينة بارازاي ، والذي عثر عليه في ٢٩ آذار/مارس ١٩٨٨ ، في نادي غولف منطقة الوادي في انتيبيلو ، ريزال ، وتوفي في المستشفى في ٢٣ نيسان/ابريل ١٩٨٨ ، ان فريق لجنة حقوق الانسان اجرى مقابلة مع الشاهد الوحيد في عملية الاختطاف وقد رفع ان يدخل بيته إفاده مكتوبة ، وقال كذلك انه سيرفع الشهادة في المحكمة خوفاً على حياته وحياة افراد امرته ؛

(٧) ويتبين من تقرير حالة إفرادية اعدته لجنة حقوق الانسان مؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ فيما يتعلق بقتل رينالدو د . فرانسيسكو ومحاولة قتل هيلاريسم . بومتمانتي في آذار/مارس ١٩٨٨ ، ان المكتب الوطني للتحقيق ولجنة حقوق الانسان اجريا تحقيقاً في هذه القضية في شهر نيسان/ابريل ١٩٨٨ . وكان الرجال قد اختطفا على ايدي رجال مسلحين مجهولين الهوية في ١٩ آذار/مارس ١٩٨٨ في مالاتا ، مانيلا ، وعُثر عليهما في ٤ آذار/مارس ١٩٨٨ في مدينة كالوكان . وقال بومتمانتي الى المحققين انه تعرض هو وفرانسيسكو للتعدی على ايدي مختطفיהם الذين كانوا يرتدون بزة الخرا ، وقدموا انفسهم بوصفهم افراداً تابعين لقيادة شرطة الفلبين القليمية في العاصمة ، وانهما نقلوا بعد ذلك الى مدينة كالوكان في سيارة شرطة زرقاء اللون وقدف بهما خارج السيارة . وترى لجنة حقوق الانسان ان الحالة تتطلب المزيد من التحقيق نظرا الى ان بومتمانتي لم يستعد محته كاملة كما انه ليس باستطاعته التعرّف على اي فرد من مختطفيه .

### الصومال

٢٣٧ - في ٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة الصومال تتضمن معلومات تتعلق بأحكام الاعدام الصادرة عن محكمة الأمن الوطنى في ٧ شباط/فبراير ١٩٨٨ . وتحمّس المعلومات التي وصلت إلى المقرر الخاص ، أن المدعى عليهم بما في ذلك ديانية اشتراك محكوم عليهم بالاعدام هم قيد الحبس الانفرادي منذ اعتقالهم في حزيران/يونيه ١٩٨٦ وأن بعضهم تعرض للتعذيب خلال مدة اعتقاله . وادعى كذلك أن محكمة الأمن الوطنى كانت مكونة من أحد وزراء الحكومة وضابطين عسكريين وأن المحاكمة امتدت أماماً إلى اعترافات المدعى عليهم التي قبيل إنها قدمت يوصلها ببيانات مكتوبة إلى المحكمة وأن المحكمة لم تنظر في ادعاء التعذيب . وأن حق الاستئناف أمام محكمة عليا غير ممكن بموجب إجراءات المحكمة .

٢٣٨ - وطلب المقرر الخاص من حكومة الصومال أن تقدم معلومات عن الحالات المذكورة أعلاه ، وخصوصاً عن إجراءات محكمة الأمن الوطنى ، التي حكمت بموجبها على الأشخاص الثمانية بالاعدام .

٢٣٩ - وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت برقية أخرى إلى حكومة الصومال بشأن خمسة من طلاب الكلية العسكرية أدعى أنهم أجبروا على العودة من مصر إلى الصومال . وتفيد المعلومات التي وصلت إلى المقرر الخاص أن واحداً من الطلاب الخمسة توفي نتيجة للتعذيب . وتلقى المقرر الخاص رسائل يُعرّب فيها أصحابها عن قلقهم إزاء حالة الطالب الأربعه الآخرين الذين يدعى أنهم مسجونون في حين انفرادي دون تهم أو محاكمة والذين لا يعرف أحد مكان وجودهم .

٢٤٠ - وناشد المقرر الخاص حكومة الصومال أن تضمن حماية حق الأشخاص الأربعه المذكورين أعلاه في الحياة بكل وسيلة ممكنة ، وطلب منها معلومات عن الوفاة المزعومة لأحد الطلاب الخمسة في السجن ، وخصوصاً عن التحقيقات التي أجرتها السلطات المعنية ومن الحالة الراهنة للطلاب الأربعه الآخرين .

٢٤١ - وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وجهت برقية إلى حكومة الصومال تتعلق بقيام القوات الحكومية بشن غارات قصف عشوائية مزعومة ، يمكن أن تكون استخدمت فيها الأسلحة الكيميائية ، على ثلاث مدن شماليه هي هرغيتسا ، وبربيرا ، ويورمو مما تسبب في وفاة ... شخ . وتفيد المعلومات التي وصلت إلى المقرر الخاص أن الدزاعسلح الداخلي الدائر في المنطقة الشماليه من الصومال قد امتد وأن عدداً كبيراً من المدنيين المستعينين إلى جماعة اسحاق قد قتلوا على أيدي القوات الحكومية بسجون محاكمة أو بطريقة تعسفية .

٢٢٣ - وأعرب المقرر الخاص عن القلق الذي يساوره بشأن حياة وسلامة السكان المدنيين في المناطق المتضررة وناشد حكومة الصومال أن تتخذ جميع الاجراءات اللازمة لضمان حماية حق كل مواطن في الحياة . وطلب منها ، بالإضافة إلى ذلك ، معلومات عن الأدلة التي أعلمه وخصوصاً عن التحقيقات التي أجرتها في الحوادث المذكورة فضلاً عن الأدلة التي اتخدتها لتقديم المسؤولين للمحاكمة ، وللحيلولة دون حدوث مثل هذه الوفيات .

٢٢٤ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة الصومال تحمل معلومات تدعى أن عدداً كبيراً من المدنيين قتلوا في عمليات القمع المشوّشة التي شنتها القوات الحكومية أو أعدموا دون محاكمة أو بعد محاكمة جزئية ، سريعة خلال السنة الماضية في النزاع المسلح الداخلي الدائر في المنطقة الشمالية من القطر . وومن المقرر الخاص على سبيل المثال الحوادث المزعومة التالية :

- (أ) في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وعقب هجمات شنتها الحركة الوطنية الصومالية في منطقة جبيلة ، حُوكم ١٦ رجلاً معظمهم من المزارعين والرجل محاكمة جزئية سريعة ثم أعدموا بعد أن صدرت بحقهم أحكام بالاعدام بوقت وجيز . وفي ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٨ تم محاكمة ٦ أشخاص آخرين وأعدموا بطريقة مشابهة .
- (ب) وفي ٢١ أيار/مايو وا حزيران/يونيه ١٩٨٨ وبعد هجوم شنته الحركة الوطنية الصومالية في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٨ ، تم إعدام ٢١ شخصاً في هرغيزا في شلالة حوادث منفصلة . ويُدعى أن العدد الإجمالي للأشخاص الذين أعدموا مرتفع جداً .

٢٢٥ - وعلم المقرر الخاص في وقت لاحق أن الرئيس خفف في ١١ شباط/فبراير ١٩٨٨ أحكام الاعدام التي أصدرتها محكمة الأمن الوطني بحق الأشخاص الثمانية في ٧ شباط/فبراير ١٩٨٨ (انظر الفقرة ٢٢٧) وأنه تم نقل اثنين من هؤلاء الأشخاص الثمانية إلى اقامة جبرية أما الستة الآخرون فقد حُكم عليهم بالسجن لمدة ٣٦ سنة .

٢٢٦ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير لم يصل أي رد من حكومة الصومال بهذا الصدد .

#### جنوب إفريقيا

٢٢٧ - في ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة جنوب إفريقيا تتعلق بأدلة وشكوك إعدام من أطلق عليهم اسم "منطقة شاربفيل" الذين اعتقلوا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ أثناء حوادث الانطراحات والقتل التي وقعت في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ في مدینتي شاربفيل وسيبوكنج ، وحكمت عليهم المحكمة العليا في سريتوريا بالاعدام في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . وتقدّم الأدلة التي تم تعذيب المدعى عليهم خلال اعتقالهم

وأن المحكمة قبلت البيانات التي انتزعت منهم نتيجة التعذيب بوصفها حجة ضدهم ، وأن المحكمة استندت في أثباتها لكتاب من يحتمل من الوقائع إلى الشهادة التي أدلى بها الشاهد الحكومي الوحيد وأنها رفضت معظم الشهادات التي أدلى بها المدعى عليهم .

٤٣٧ - وطلب المقرر الخاص معلومات عن هذه الحالات ، وخصوصاً عن اجراءات المحاكمة التي حكم بموجبها بالاعدام على مؤلاء الاشخاص الستة ، وناشد الحكومة على أساس انساني مرد أن ترجئ تنفيذ حكم الاعدام فيهم .

٤٣٨ - وفي ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وجهت برقية أخرى إلى حكومة جنوب إفريقيا تتعلق بقضية "ستة شاريفيل" ، وذلك بعد أن وصلت إليه معلومات أخرى تفيد أنه تقرر اعدام الاشخاص الستة في ١٨ آذار/مارس ١٩٨٨ .

٤٣٩ - وكرر المقرر الخاص تأكيد ندائيه لارجاء اعدام الاشخاص الستة .

٤٤٠ - وعلم المقرر الخاص في وقت لاحق أن رئيس دولة جنوب إفريقيا خلف في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ احكام الاعدام الصادرة بحق "ستة شاريفيل" بمحاكم بالسجن تتراوح مدتها بين ١٨ و ٢٥ سنة . وفي الوقت نفسه خفف احكام الاعدام الصادرة بحق ستة اشخاص آخرين من بينهم أربعة خباط شرطة من البيض .

٤٤١ - وفي ١٨ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، وجهت برقية إلى حكومة جنوب إفريقيا تتعلق بنيلسون مانديلا ، الذي تفيد التقارير أن حاليه الصحي متدهور للغاية . وتم خلال جلسات الاستماع التي نظمها المقرر الخاص بالاشتراك مع فريق الخبراء العامل المختص بجنوب إفريقيا في آب/اغسطس ١٩٨٨ ، الإعراب عن المخاوف من إمكانية عدم حصول نيلسون مانديلا على العناية الطبية الكافية وتعرض حياته للخطر .

٤٤٢ - وأعرب المقرر الخاص عن قلقه في هذا المدد وناشد حكومة جنوب إفريقيا على أساس انساني صرفاً أن تؤمن حماية حق نيلسون مانديلا في الحياة وأن تتخذ الاجراءات اللازمة لكي توفر له كل ما يمكن من الرعاية والعناية الطبيتين .

٤٤٣ - وفي ٤٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وجهت رسالة إلى حكومة جنوب إفريقيا تحيل معلومات تدعي أن عدداً كبيراً من الأشخاص قتلوا في السنة الماضية في أعمال عنف حدثت في مناطق مختلفة من البلد ، وخصوصاً نتيجة للنزاعات المتواصلة بين حركة انكانا ومناصري الجبهة الديمقراطية المتحدة في ناتال . وذكر أحد المصادر أن زهاء ٥٠٠ شخص قتلوا بين بداية عام ١٩٨٧ و شهر أيار/مايو ١٩٨٨ . وفي شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٨

وحيه بلغ مجموع الاشخاص الذين قتلوا مائة وثمانية اشخاص وذكرت بعض التقارير ان الشرطة لم تتدخل خلال احداث العنف لمنع حدوث القتل . وادعى كذلك ان اشخاصا عديدين يقال انهم مناهضون نشطون للفعل العنصري ، قتلوا على ايدي اشخاص مجهولي الهوية . ووفد المقرر الخاص على سبيل المشال الحالات التالية :

(ا) في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ عشر في موسمتو على جودفري ميسيلسو دلومو مقتولا برصاصة بعد مرور ستة أيام على استجوابه في مقر الشرطة في جوهانسبرغ بشأن مقابلة حلقة زيونية يقال انه وصل خلالها التمذيب الذي تعرض له على يد الشرطة أثناء اعتقاله ؛

(ب) وفي ٤٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ قُتل ليتدا براكفي في هلمويد قرب ويتكم ، في ولاية اورانج فري ، على ايدي ثلاث اشخاص مجهولي الهوية بعد مرور ثلاثة أيام على اطلاق سراحه من السجن الذي قضى به ستة اسابيع دون تهمة .

٤٤٤ - بالإضافة الى ذلك يدعى ان اشخاصا عديدين ، يقال انهم اعضاء في المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا قتلوا خارج البلد على ايدي اشخاص مجهولي الهوية ادعى انهم خاضعون لسلطة حكومة جنوب افريقيا . وورد ذكر الحالات التالية كامثلة على ذلك :

(ا) في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، وفي مازيري ، سواريلند اطلق مسلح اسود النار في مطعم على سيفونجيما فقتلها ؛

(ب) وفي ٢٢ اذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي مازيري اطلق مسلح النار من خلال نافذة على مازيري ماجيكيرا فقتلها وهو في الغرفة في أحد المستشفيات ؛

(ج) وفي ٤٩ اذار/مارس ١٩٨٨ ، اطلق مسلح مجهول الهوية في باريي النار على دولتشي ميتمبر فارداه قتيلا .

٤٤٥ - عملاوة على ذلك ، وفي ٢٨ اذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي مواجهي جابوروني ادعى ان أربعة اشخاص ، يقال ان ثلاثة منهم من مواطنين بوشوانا ورابعهم لاجئ من جنوب افريقيا قد قتلوا في هجوم شنه عليهم افراد من قوات دفاع جنوب افريقيا .

٤٤٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجهت رسالة اخرى الى حكومة جنوب افريقيا تدعى ان عمومية الاعدام تستخدم على نطاق واسع ضد المتهمين بجرائم القتل المتعلقة بالسياسة التي يذهب ضحيتها افراد من الشرطة ، واعضاء مجالس المناطق التي يسكنها السود ومن يشتهر في انهم مخبرو الشرطة . ويدعى ان الاحصاءات الرسمية تدل على ان المحاكم التي يتالف جميع اعضائها تقريبا من البيض تفرض عقوبة الاعدام على نحو غير متكافئ على السود من السكان . وفي شباط/فبراير ١٩٨٨ ، قيل ان عدد الاشخاص الذين حكم عليهم بالاعدام بلغ ٤٧٣ شخصا وان في ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ اعدم ما لا يقل عن ٧١

شخصاً منهم . وعلاوة على ذلك وفي حالة ادانة مته شاربغيل يقال ان محكمة الاستئناف التي أقرت حكم المحكمة التي أجرت المحاكمة ، أدخلت في حكمها تفسيراً للمبدأ القانوني المتمثل في الفرق المشتركة يسع بمتوسيع نطاق المسؤولية الجنائية بحيث يشمل جميع المشاركين في أية ظاهرة او ثقب . وادعى كذلك ان اشخاصاً عديدين قتلوا في أعمال عنف حدثت في مناطق مختلفة من البلد ، وخصوصاً في ناتال ، نتيجة لاستمرار النزاعات بين المجموعات المتناحرة في المناطق التي يسكنها السود . وفي عدد من الحالات يدعى انه تم انتقاء اعضاء ومناصرين للجبهة الديمقراطية المتحدة ومؤتمرات نقابات جنوب افريقيا ومنظمة ناشان السماوية بهدف الاعتداء عليهم . وادعى كذلك ان اشخاصاً كثيرين قتلوا على ايدي افراد من الشرطة . وومن المقرر الخام هذه الحالات كما يلي :

- (أ) في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، وفي منطقة ساماغوبيدو ، قرب بيتروس ستلين ، في ولاية اورانج فري ، أطلقت الشرطة النار على خوسيه تلاكي البالغ من العمر ١٥ سنة قتله في بيته . وادعى انه قتل بينما كانت الشرطة تاصر افراد اسرته بداخله البيت .
- (ب) وفي ٣٢ آب/اغسطس ١٩٨٧ ، وفي بونوني ، راند الشرقية ، قتل كايفوس نيوكى وهو طالب وعضو في الجبهة الديمقراطية المتحدة عندما أطلقت عليه الشرطة التي هاجمت بيته ، النار .
- (ج) وفي بداية شهر آب/اغسطس ١٩٨٨ قتل في موبيتو ، كليميت كويجي ، وهو طالب في المرحلة الثانوية ويبلغ من العمر ١٤ سنة عندما أطلقت عليه شرطة البلدية النار . وجاء في بيان الشرطة أنها أطلقت النار بهدف تشتيت التلاميذ الذين كانوا يرمون بالحجارة شاحنة لتسليم بضاعة تحرسها الشرطة . بيد أن شهود عيان طعنوا في بيان الشرطة .
- (د) وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، قُتل سيشيمبيلي زوكوي عندما أطلق عليه شرطة أمن ترانسكاي النار في بيترورث عندما اعتقلته بوقت وجيز . وقياساً على ذلك بعد ذلك اعتقال شرطيين من شرطة أمن ترانسكاي واتهامهما بالقتل العمد .
- (هـ) وفي ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وفي جورج ، الرأس الجنوبي ، قُتل انديليس كوبى ، من ساندكرال ، متاثراً بإصابات في رأسه نتيجة ما تعرض له من ضرب سباق على أيدي الشرطة .
- ٤٦٧ - وفي كلتا الرسائلين طلب المقرر الخام معلومات عن الادعاءات المذكورة أعلاه ، وخصوصاً عن أية تحقيقات اجرتها السلطات في هذه الحالات ، بما في ذلك تshireج جثث الضحايا ، وأية اجراءات اتخذتها لتقديم المسؤولين عنها الى العدالة والحبولدة دون حدوث مثل هذه الوفيات .
- ٤٦٨ - وفي ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ومل رد من حكومة جنوب افريقيا يتضمن المعلومات التالية :

(ا) لا يزال النزاع بين الكاثوليك والجبهة الديمقراطية المتحدة يسبب الكثير من الاضطراب والماضي في شتال . ومنذ منتصف عام ١٩٨٧ ، تساعد هذا النزاع بشدة ، وهو نزاع يتعلق أساساً بمسألة التفوق والسيطرة الفعالة في منطقة هي حصن تقليدي للزولو . وكان معدل الجرائم عالياً دائماً في هذه المنطقة . وفي هذه الظروف بذلك هرطقة جنوب إفريقيا المجهدة بالفعل بسبب حالة الطوارئ السائدة ما زالت وسعاً لتهيئة الحالة وتحقيق الاستقرار في المنطقة ؛

(ب) وفي ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ألقى القبض على غدوري سيميلو دلومو مع منه شبان آخرين في باحة كلية التجارة في موبيتو ، وذلك عقب تحقيق أجري في محاولة للقتل والحريق العمد . وأدين جميعهم ولكن أخلي سبيلهم في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ . واتجهت الانتظار مرة أخرى إلى دلومو بعد أن بحث مخطبة التليفزيون الأمريكية سي . بي . آر فيلماً وشائقياً وجه فيه شخص يدعى "غدوري" اتهامات مشهورة تتصل باعتقال الأطفال . وتبين أن "غدوري" هو غدوري دلومو ، واستجوب في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ عن مشاركته في الفيلم الوثائقي . فقال إن لجنة دعم أولياء المعتقلين دعته لتناول الشاي حيث طلب منه شخص أن يروي الأحداث التي اكتشفت اعتقاله بسبب تصوير أشرطة الفيديو . وقال دلومو إنه أمر بأن يقول أنه تعرّف إلى الاعتداء بالعنف . ثم ذكر غدوري دلومو للشرطة أنه يتخفّف من بعض الأفراد التابعين لمنظمة شب آزانيا وأن حياته قد تكون معرضة للخطر ، وطلب أن يتم نقله إلى مقر كوتسو حيث توجد مكاتب مجلس كنائس جنوب إفريقيا . ولم يره أحد بعد ذلك . وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ عشر على جثته في سويتو وعليها آثار ثلاثة أيام بالرماح . ولا تزال التحقيقات جارية في الحادث ؛

(ج) وكان كوردن ليشدا براكفيسي البالغ من العمر ٢٦ سنة معتقلًا في الفترة ما بين ٢٦ حزيران/يونيه و١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ للاشتباة في حثه الشبان على ارتكاب الحريق العمد والعنف . وكانت الشرطة تسعى كذلك لالقاء القبض عليه بسبب الطبل المسلح الذي يُرّعى أنه شارك فيه خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ . ووجه إليه التهمة غير أنه تبين أنه لم يرتكب جريمة السبب في ٢ أيلول/سبتمبر فاطلق سراحه في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ . وعش على جثته في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ . وأدعى الشهود أن ثلاثة أشخاص مجاهلو الهوية هاجموا براكفيسي وصديق له وكانت نتيجته وفاته براكفيسي . ولا تزال التحقيقات جارية في الحادث . ومنذ عام ١٩٨٣ حكم براكفيسي لارتكابه المعالا إجرامية مختلفة وقض فترة ١٨ شهراً في السجن من كاتسون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ إلى حزيران/يونيه ١٩٨٦ لارتكابه جريمة ملتب ؛

(د) وفيما يتعلق بالحالات الأخرى ، انكرت حكومة جنوب إفريقيا تكسيراراً ومراراً مشاركتها في التخلص من أشخاص في الخارج ، وقالت إنه ليس هناك ما يثبت وجود ملة تربط بين هذه الحوادث والحكومة .

### سري لانكا

٤٦٩ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ أرسلت رسالة إلى حكومة سري لانكا أحيل فيها الادعاء القائل بأنه على الرغم من عقد الاتفاق الهندي - السريلانكي في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٧ لأقرار السلام وعودة الاوضاع إلى حالتها الطبيعية في سري لانكا فإن عمليات قتال المدربين العزل قد امتهنت في إطار مجازعات داخلية مسلحة . ووصف المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، حالات قتل من هذا القبيل نسبة إلى قوات حفظ السلام الهندية وإلى شرطة سري لانكا كما يلي :

- (ا) في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ في مستشفى جافنا التعليمي ، ادعى أن جنود قوات حفظ السلام الهندية قد قتلت نحو ١٠٠ شخص . وادعى أنه كان من بين الضحايا ثلاثة أطباء وعدد من الأطباء المقيمين و ١٠ ممرضات وممرض ١
- (ب) في ٤٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ في "أزاليلشوراي جيتي" ، ادعى مقتل ٢٥ شخصاً حين هاجمت طائرة عمودية تابعة لقوات حفظ السلام الهندية مجموعة من النساء بقذائف الهاون الصاروخية ٤
- (ج) في ٤٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ في "سانغوبوتي" ، ادعى أن جنود قوات حفظ السلام الهندية قد قتلوا امرأتين بعد اغتصابهما ٤
- (د) في ٤٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ في سوق تشاراكاشيشيري ، ادعى مقتل ٦٨ شخصاً حين هاجمت طائرة عمودية تابعة لقوات حفظ السلام الهندية بشدةً كثيراً من المسؤولين ٤
- (هـ) في ٤٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ في الكلية النسائية الهندوكيرنة ، ادعى مقتل ثلاثة أطفال في هجوم بالمدفعية شنته قوات حفظ السلام الهندية على مخيم للاجئين ٤
- (و) في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ في "فالفيتيتوراي" ، احتجز جنود من قوات حفظ السلام الهندية سبعة أشخاص ، كلهم من الشبان الذكور ، واقتادوهم إلى معسكر هذه القوات في فالفيتيتوراي . وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، ادعى أن واحداً من السبعة يدعى باراماناشان ، ابن باراماسامي ، قد مات نتيجة للتعذيب . وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ادعى أن شخصاً آخر يدعى بابوراج ، ابن موونوسامي ، قُتل رميًّا بالرصاص في المقبرة التي أجبر على حفرها في خالي - فيليس على الطريق الممتد من فالفيتيتوراي إلى جافنا ٤
- (ز) في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ في شمال لايفيجي بجافنا ، قام جنود قوات حفظ السلام الهندية باحتجاز وتعذيب ثلاثة أشقاء هم باباماناشان كيريشاران ، ٢١ سنة ، وباباماناشان موراليكاران ، ٢١ سنة ، وباباماناشان باليثيران . وادعى أن باباماناشان كيريشاران قد قتله أحد الجنود بحرقة بندقية ٤

(ج) في ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ احتجزت قوات حفظ السلام الهندية في معسكر القوات في ايتوغيل شخصا يدعى كاناغالينقام ناشان . وادعى ان جثته التي سُلِّمَت إلى اهله في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، كانت تحمل علامات التعذيب . وذكرت شهادة الوفاة الصادرة عن قوات حفظ السلام الهندية ان كاناغالينقام ناشان ، الذي قُبِّل إِنْه من مناطق "منظمة شمور تحرير تاميل ايام" ، قد مات في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ "ربما بسبب توقيه مساجئ في أجهزة القلب والتنفس" .

(ط) في ٢٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ في ساتيكالوا ، قُتِلَ ٣٥ شخصا على الأقل في سوق مزدحمة في حادث اطلاق نيران بطريقة عشوائية من جانب الشرطة المحلية وجند قوات حفظ السلام الهندية ، بعد هجوم شنه متمردو التاميل على ثلاثة من رجال الشرطة قُتِلَ فيه أحد رجال الشرطة .

٥٠ - وبالاضافة إلى ذلك ، ادعى ان عددا كبيرا من المدنيين قد قُتلوا على ايدي مجموعة معارضة مسلحة شامية . وفيما يلي أمثلة لمثل هذه الحالات :

(أ) في ١ آذار/مارس ١٩٨٨ في موراويا بمقاطعة ترينكومالي ، ادعى ان ١٧ شخصا ، قُبِّلَ إِنْه من الصهاينة ، قد قُتلوا بطلقات الرصاص في هجوم شنه متمردو التاميل .

(ب) في ٥ آذار/مارس ١٩٨٨ في سيتارو بمقاطعة ترينكومالي ، قُتِلَ ٣٦ مدنيا على متن شاحنة حين اصطدمت الشاحنة بلغ ارضي ادعى ان متمردي التاميل قد زرعوه .

(ج) في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٨ ، بالقرب من مدينة ديفاوابي بمقاطعة أمباراي ، قُتِلَ ١٥ من أهالي القرى السنهالية على يد متمردي التاميل .

٥١ - وفضلا عن ذلك ، ومنذ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، ادعى ان اكثر من ٤٥٠ من موظفي الحكومة ومؤيدي الحزب الوطني المتعدد ، وهو الحزب السياسي الحاكم ، بهم فيهم رئيسه ، قد قُتلوا على يد مجموعة تسمى "جاناشا فيموكتي بيراموندا" قُبِّلَ إِنْهَا تمارا في الانفاق السرياني - السرييانكي المعروف في تموز/يوليه ١٩٨٧ .

٥٢ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ أرسلت رمالة أخرى الى حكومة صربيا لانكرا أحبيل فيها الادعاء القائل بأن عددا من الاشخاص قد قُتلوا على يد قوة المهام الخامسة التابعة للجيش السريلانكي قبل عقد الاتفاق الهندي - السريلانكي في تموز/يوليه ١٩٨٧ وعلى يد قوات حفظ السلام الهندية بعد عقد الاتفاق . وتُبَيَّلَ إِنْهَا عمليات القتل هذه كانوا من أهالي قرى التاميل . وقد ورد المقرر الخاتم ، على سبيل المثال ، سبعة حوادث مدعاة لعمليات القتل هذه . وبالإضافة إلى ذلك ، أحال المقرر الخاتم ادعاءات مفادها انه في خلال الأشهر العديدة الماضية ، قام المتمردون التاميليون بعمليات قتيل

عشواشي ، وأفادت التقارير بأن أحد هذه الحوادث قد وقع في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ في قرية أولوكولاما ، حيث أدعى أن المتورطين التاميليين قد قتلوا ٤٧ من أهالي القرى السنهاليين ، منهم ١٢ امرأة و ١٨ طفلا .

٢٥٣ - وقد طلب المقرر الخاص في المراسلين معلومات عن الادعاءات ، وخاصة من أي تحقيقات تكون قد أجريت بشأنها ، بما في ذلك نتائج تشريح المثلث وأية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عن هذه الحوادث ومنع تكرار حدوث هذه الوفيات .

٢٥٤ - وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، التقى المقرر الخاص بالمحامي الدائم لسري لانكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الذي شرح له أن حالة العنف المستمر في المنطقة التي أدعى فيها وقوع حوادث اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي قد أعادت التحقيقات في هذه الحوادث . ذلك أن العنف ، وخاصة من جانب منظمة تمور تحرير تاميل إيلام ، قد جعل من غير الممكن عمليا الآن اجراء تحقيقات قضائية منهجية في الادعاءات المحددة . يبدي أن التحقيقات في حادث لاهوغالا (أودومانكولاام) في مقاطعة أمبارا في ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٦ قد أثبتتها المفتش العام للشرطة الذي قدم تقريره عن الحادث المدعى إلى المحكمة العليا التي أمرت توامر استدعاء ، ومن المقرر أن يبدأ التحقيق القضائي في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وأورد الممثل الدائم عدداً من التطورات الايجابية التي تبعث على الامل في أن تتغير إلى الأفضل بعض الاوضاع التي أدت إلى ظهور هذه التقارير . وذكر أن هذه التطورات هي كما يلى :

(أ) رفع حالة الطوارئ اعتباراً من منتصف ليل يوم ١٦ كانون الشانسني/يناير ١٩٨٩ . وقد أخذ رئيس الجمهورية في الاعتبار ، عند اتخاذته قراره بدفع حالة الطوارئ ، تحسن الوضع الأمني الذي يرى أنه "يُعزى إلى الشقة التي اكتسبتها جماهير هذا البلد" . ونتيجة لذلك تم الإفراج فوراً عن ٦٠٠ شخص ويستظر الإفراج عن آخرين في المستقبل القريب .

(ب) أعلنت الحكومة أنها متكون على استعداد لمناقشة إلغاء قانون منسح الإرهاب مع استمرار تحسن الأوضاع الأمنية . إلا أنه سيتعين الانتظار حتى انتخابات البرلمان الجديد بعد الانتخابات العامة لاتخاذ قرار نهائي بهذا الشأن .

(ج) تم الانتهاء من اجراء انتخابات المجالس الاقليمية في جميع أنحاء الجزيرة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وأدى ذلك إلى قدر كبير من التقويض الإداري للسلطة . وفي المقاطعات الشمالية والشرقية المتعجلة مؤقتاً ، أصبح أعضاء الجماعات العسكرية السابقة أعضاء في администрации الاقليمية متوجهين العدة .

(د) من المقرر اجراء انتخابات عامة في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، الأمر الذي يتبع مزيداً من فرض المشاركة السياسية لجميع الجماعات المعاشرة التي لجأت إلى

العنف في الماضي . وقد شكلت جبهة التحرير المتحدة التاميلية ، وهي حزب برلماني ديمقراطي للتأميم ، ائتلافا مع الجماعات المهاجرة لخوض الانتخابات العامة ؛  
(هـ) تم رفع الحظر المفروض على جماعة جانانا فيموكش بيرامونا التي كانت تعارض وجود قوات حفظ السلام الهندية في سريلانكا ، مما يتبع لها فرصة المشاركة ديمقراطيا في الحياة السياسية للبلد .

٢٥٥ - واعرب الممثل الدائم عن أمله في أن يجري ، عند تحسن الوضع الأمني ، إرسال مزيد من المعلومات عن الحوادث ، وأن يكون من الممكن بموردة خاصة إجراء تحقيقات مناسبة .

### السودان

٢٥٦ - في ٤٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ أرسلت رسالة إلى حكومة السودان أحيل فيها الادعاء القائل بأنه خلال العام الماضي وفي النزاع المسلح الداخلي في الجزء الجنوبي من السودان ، قُتل عدد كبير من المدنيين ، هم بصورة رئيسية من أفراد جماعة المذكورة العرقية ، على يد قوات الحكومة أو الميليشيات التي جندتها تلك القوات . وأوردت الحوادث الثلاثة التالية كامثلة لممارسات القتل المدعاة :

- (أ) في ٤٨/٢٧/١٩٨٧ في دينين ، بإقليم دارفور ، أُدعي مقتل أكثر من ١٠٠٠ مدني على يد ميليشيات الرزقيات ؛  
(ب) في ١١ و ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ في واو ، أُدعي مقتل ١٠٠ مدني على الأقل ، وربما وصل الرقم إلى ٣٠٠ مدني ، على يد قوات الأمن ؛  
(ج) في بداية أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ في مدينة سوق جو ، أُدعي مقتل مئات المدنيين على يد قوات الأمن وأعضاً الميليشيات .

٢٥٧ - وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات بحقوق حالات اعدام بدون محاكمسة أو اعدام تعسفي ، وخاصة عن أية تحقيقات في تلك الحالات والتدابير التي اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٢٥٨ - ولم يرد رد من حكومة السودان حتى وقت إعداد هذا التقرير .

### سورينام

٢٥٩ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أرسلت برقية إلى حكومة سورينام بشأن اعتقال واحتجاز ، ستانلى رينش الذي التقى به المقرر الخاص أثناء زيارته لسورينام

في آب/أغسطس ١٩٨٧ . ووفقاً للمعلومات الواردة ، اعتقلت الشرطة العسكرية مثانلي ريفي في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ عند عودته إلى سوريا من الخارج .

٤٦٠ - وقد أعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء هذا الاعتقال وطلب معلومات ، ولا سيما عن الاتهامات الموجهة ضد مثانلي ريفي ، وناشد الحكومة أن تكفل في حالته احترام جميع الضمانات القانونية وحقوق الإنسان له ، بما في ذلك الحق في الحياة .

٤٦١ - وعلم المقرر الخاص بعد ذلك أن مثانلي ريفي قد أفرج عنه في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

٤٦٢ - ولم يرد رد من حكومة سوريا حتى وقت إعداد هذا التقرير .

### الجمهورية العربية السورية

٤٦٣ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ وجهت إلى حكومة الجمهورية العربية السورية رسالة أحيلت فيها ادعاءات بحدوث وفيات أثناء الاحتجاز . ووصف المقرر الخاص ، على سبيل المثال ، ثلاث حالات على النحو التالي :

(أ) في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ قيل إن إحسان عزو قد مات في مجن صيدنايا بالقرب من دمشق نتيجة التعذيب وحرمانه من العلاج الطبي ؛

(ب) في ١واخر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ أو اوائل كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ حتى في فرع فلسطين بدمشق أن توفي محمد العراج في ظروف مماثلة لتلك المخروحة أعلاه ؛

(ج) في الفترة ما بين ٢٠ و ٢٢ نيسان/ابril ١٩٨٨ ، في فرع التحقيق العسكري بدمشق ، توفي أيضاً عبد الرزاق أبازيد نتيجة التعذيب أثناء الاستجواب .

٤٦٤ - وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات السابقة ذكرها ، وخاصة عن أيام تحقيقات في تلك الحالات ، بما في ذلك نتائج تشريح الجثة ، وعن أيام تدابير اتخاذها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ولمنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٤٦٥ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وجّهت رسالة أخرى إلى حكومة الجمهورية العربية السورية بشأن الادعاء القائل بأنه حدث خلال الأعوام القليلة الماضية في سجن تعمّر أن أُعدم عدد من السجناء في أعقاب محاكمة متعجلة لم يتمتع فيها المتهمون الحق في الدفاع القانوني ولا الحق في الاستئناف . وذكر تسعة وعشرون إسماً للسجناء الهدى (عداهم في تدمر) .

٣٦٦ - وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن تلك الحالات .

٣٦٧ - وفي ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة الجمهورية العربية السورية بشأن حادث ادعى فيه قتل مدنيين في طرابلس بليبيا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ على أيدي القوات السورية وفاة اثناء الاحتجاز وقع في ١ ايار/مايو ١٩٨٦ ، وهما امراء ذُكرا في التقرير الاخير المقدم من المقرر الخاص (B/CN.4/1988/22) ، الفقرة (١٦٥) . وفيما يتعلق بالحادث الذي وقع في طرابلس ، ذكر الرد ان الوجود السوري قد تحقق بناء على طلب السلطات اللبنانية الشرعية ، بغية وقد القتال الضروري ومساعدة السلطات الشرفية على استعادة الامن والاستقرار في جميع ارجاء البلاد والسعى إلى تحقيق مصالحة وطنية بين اللبنانيين من اجل حماية وحدة لبنان وامتناعه ومسيادته . وفيما يتعلق بادعاء حدوث وفاة اثناء الاحتجاز ، ذُكر ان الادعاء القائل بان شخصاً مات في ايار/مايو ١٩٨٦ نتيجة تعذيب هو ادعاء لا أساس له من الصحة .

٣٦٨ - وفي ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من الحكومة على رسالة المقرر الخاص المؤرختين في ٢٨ تموز/يوليه و٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، اشار فيه الى مذكرة المؤرخة في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ومرافقاتها الموجهة إلى مركز حقوق الانسان . وذكرت المذكورة ان الوثائق المحالة إلى الحكومة من مركز حقوق الانسان اشتملت على ادعاءات هنئ تتتعلق بحالة حقوق الانسان في الجمهورية العربية السورية والاساليب التي تستخدمها جهاتها الامنية فضلاً عن قائمة بالمحتجزين . وارفقت بالذكارة شهانية مرفقات ترد افعال الارهاب والتغريب والاغتيال التي اقترفها الاشخاص الواردة اسماؤهم في الوثائق السالفة ذكرها ، وذكر ان تلك المرفقات تبين كذلك الاخطاء والادعاءات المفاطل فيها الواردة في تلك الوثائق فضلاً عن الطبيعة الارهابية والاجرامية للمحتجزين . وذكر كذلك ان المعلومات الواردة في الوثائق لا أساس لها من الصحة إطلاقاً وإنها من ترويج الجماعات الارهابية او المتطرفة والمنبودين من المجتمع .

#### تايلند

٣٦٩ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وجّهت رساله إلى حكومة تايلند أحيل فيها ادعاء القائل بأنه خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه إلى تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، قُتلت خمسة من اللاجئين الكمبوتشيين بطريقة متعدلة او متعددة على ايدي افراد من القوات العسكرية او شبه العسكرية التایلندية العاملة بمحسادة الحدود بين تايلند وكمبوتاشيا . وومن المقرر الخاص أربعة حوادث مدعى هن على النحو التالي :

- (١) في تموز/يوليه ١٩٨٧ قام جندي في قوة المهام رقم ٨٠ بجيش تاييلند باقتياص مواطنين كمبودشيين ، امرأة حامل وزوجها المعوق ، إلى الحجز واعتقالهما ، كعقاب على جمع خط خارج مخيم اللاجئين بالموقع ٢ في مقاطعة براتشين بوري ؛
- (٢) في ٦ آب/اغسطس ١٩٨٧ قُتل أحد الكمبودشيين رميا بالرصاص بعد اعتقاله على بعد كيلومترتين من معسكر الحدود بالموقع باء (B) في مقاطعة سورين بالقرب من قرية بان خوت ؛
- (ج) في ٩ آب/اغسطس ١٩٨٧ ، اعتقلت قوات ميليشيا أحد الكمبودشيين علمس بعد خمسة كيلومترات من الموقع باء (B) بالقرب من قرية بان شام وقتل بطلق ناري بعد ضربه ضربا مبرحا ؛
- (د) في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، قُتل أحد الكمبودشيين على أيدي المتظعين ثبة العسكريين للدفاع عن القرى التایلندية على بعد كيلومتر شمالي الموقع باء .

٤٧٠. وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن الادعاءات السالفة ذكرها ، وخاصة عن أية تحقيقات في تلك الحالات وأية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٤٧١. ولم يرد رد من حكومة تاييلند حتى وقت اعداد هذا التقرير .

#### أوغندا

٤٧٢. في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ وجهت رسالة إلى حكومة أوغندا بشأن الادعاءات التي ذكرت أنه في أواخر تشرين الاول/اكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، في منطقة غولو بشمالي أوغندا حيث تنشط جماعات معارضة للحكومة ، تم احراق عدد من اهالي القرى فمما حمله في أковاخهم على أيدي قوات حكومية خلال عمليات مكافحة المتورطين . وذكر المقرر الخاص حالة الاسر الخمس التي ادعى أن قوات الحكومة قتلتتها .

٤٧٣. وطلب المقرر الخاص معلومات عن حوادث القتل المدعاة وخاصة عن أية تحقيقات في تلك الحالات وعن أية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٤٧٤. وبعد ذلك وردت معلومات ، فيما يتعلق بالادعاءات السالفة ذكرها ، مفادها أن الميجور - جنرال قائد جيش المقاومة الوطنية أعلن عن اجراء تحقيق في تقارير حادث

قتل المدنيين على أيدي جيش المقاومة الوطني أثناء عمليات مكافحة التهديد في شمال أوغندا .

٢٧٥ - ويسلم المقرر الخام أنه بالنظر إلى أن رسالته قد أرسلت إلى الحكومة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، فإن الحكومة ربما لم تجد الوقت الكافي للرد قبل إعداد هذا التقرير .

#### المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٢٧٦ - في ٤٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ أرسلت رسالة إلى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن الادعاء القائل بأنه حيث في ٦ آذار/مارس ١٩٨٨ في جبل طارق ، أن قام أفراد من قوات الخدمات الجوية الخامسة بقتل ثلاثة أشخاص بالرماص قيل أنهم أعضاء في الجيش الجمهوري الإيرلندي هم ميريد فاريل ودانيل ماكان وبين سافيج . وأفادت التقارير أنه وفقاً لشهود العيان ، أطلق الرصاص على هؤلاء الأشخاص الثلاثة على الرغم من أنهم لم يبدوا أي مقاومة حين واجهتهم أفراد قوات الخدمات الجوية الخامسة ، وأنه قد أطلقت عليهم النيران بصورة متكررة وهم راقدون جرح .

٢٧٧ - وقد طلب المقرر الخام معلومات عن الادعاء السالف ذكره ، وخاصة عن أية تحقيقات أجريت في تلك الحالات ، بما في ذلك نتائج تشريح الجثث ، وعن أية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٢٧٨ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، ورد رد من حكومة المملكة المتحدة جاء فيه أن التحقيق في جبل طارق بشأن وفاة الأعضاء الثلاثة بالجيش الجمهوري الإيرلندي قد افتتح في ٦ أيلول/سبتمبر وانتهى في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ . وتحت توجيه قاضي الوفيات المشتبه فيها في جبل طارق ، فيليمكن بيتساريللو ، نظرت هيئة المحلفين المؤلفة من ١١ شخصاً في أقوال نحو ٦٨ شاهداً وقدروا بأغلبية ٩ أعضاء من اثنين في كل حالة أن الثلاثة قد قتلوا بطريقة مشروعة . وقامت السلطان المختلطان بالادعاء ، وهما الشائب العام لجبل طارق ومدير الخدمات القانونية للجيش ، بتلقي بيانات أخرى أثناء تحقيقات الشرطة ، وخلص كل منها على حدة وبمورة مستقلة ، عقب تلقي تقارير عن التحقيق وردت من ممثليهما الحاضرين طوال التحقيق ، إلى أنه لا توجد أسباب لإقامة الدعوى . وذكر أيها أن السلطة القضائية لجبل طارق مستقلة تماماً عن الادارة ومنفصلة عنها .

### الولايات المتحدة الأمريكية

٤٧٩ - في ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٨ ، أرسلت برقية إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن حالة اعدام وشك . ووفقاً للمعلومات الواردة ، كان من المقرر تنفيذ حكم الاعدام ، في تكاري في ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٨ ، في شخص يدعى جون سيلفيج كان قد أدين بهتهمة القتل وحكم عليه بالاعدام في شباط/فبراير ١٩٨٨ . وقد أدعى أنه لم يتم ابلاغ المحلفين في هذه المحاكمة بأن التاريخ الطبيعي لسليفيج يبيّن امامته بمعرفة عقلية يرجع إلى عام ١٩٧٠ وأنه تم تقييمه في وقت لاحق بأنه «مضربي المقل» .

٤٨٠ - وقد طلب المقرر الخام معلومات عن الحالة السابقة ذكرها وخاصة عن حالته العقلية كما فحصها طبيب نفساني ، وناشد الحكومة أن توفر التنفيذ لاسباب إنسانية محظة إلى حين إيضاح الأدلة السابقة ذكرها .

٤٨١ - وفي ١٦ أيار/مايو ١٩٨٨ ورد رد من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية جاء فيه أن المحكمة العليا للولايات المتحدة قد أجلت إعدام جون سيلفيج ، الذي كان مقصراً أن يتم في ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وذلك إلى حين النظر في أمر بتحويل القضية للمراجعة . ووفقاً للرد ، فإن جون سيلفيج ، الذي كان قد أدين في عام ١٩٧٩ بتهمة القتل والسرقة الجسيمة ، قد حُكم عليه بالاعدام في عام ١٩٨٠ وأن هذا الحكم قد أكدهت محكمة استئناف تكاري في عام ١٩٨٤ . وفي عام ١٩٨٥ ، فإن المحكمة الجزئية لمنطقة تكاري الجنوبية ، بعد أن أمرت بصورة أولية بإرجاء تنفيذ حكم الاعدام ، قررت الالتمان الأول من سيلفيج بالمشول أمام المحكمة من أجل نقض حكمه ، وأكيدت محكمة الدائرة الخامسة للولايات المتحدة ذلك القرار في عام ١٩٨٧ . وفي ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ ، منحت المحكمة الجزئية مؤقتاً أمراً شائياً بوقف تنفيذ الحكم لكن محكمة الدائرة الخامسة نقضت ذلك القرار في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٨ على أساس أن الدعوى التي استأنفت إليها المحكمة الجزئية في منع أمر الوقف قد رُفعت . وكما هو مذكور أعلاه ، فإن المحكمة العليا للولايات المتحدة قد قامت في ٤٩ آذار/مارس ١٩٨٨ بتقرير وقد تنفيذ الحكم إلى حين اتخاذ قرارها بشأن ما إذا كانت تقبل دعوى استئناف المسند سيلفيج .

٤٨٢ - ووفقاً للرد ، فإن سيلفيج وقت القبض عليه لم يكن يعالج من أي اضطراب نفساني وإن محامييه ، بعد إجراء تحقيقات في حالته النفسانية ، لم يقدروا أي دفاع يستند إلى حالته النفسانية أو يطعن في أهلية للمشول أمام المحكمة . ومع ذلك في شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وبعد أن التم سيلفيج للمرة الأولى وقد تنفيذ حكم الاعدام استناداً ، بصورة جزئية إلى مسألة كفاءته العقلية ، أمرت المحكمة الجزئية رقم ٤٢٠

لمقاطعة هاريس في تكميـن طبـبـاً نفسـانـيـاً وـعـالـمـاً نفسـانـيـاً اـكـلـيـنـيـكـيا بـإـجـراـءـ فـحـصـوـيـ نفسـانـيـاـ شـامـلـةـ عـلـىـ سـيـلـفـيـجـ ، وـخـلـمـتـ تـقـارـيرـهـاـ إـلـىـ أـنـ سـيـلـفـيـجـ ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ بـعـضـ الشـواـهدـ عـلـىـ إـصـابـتـهـ بـالـذـهـانـ (الـاضـطـرـابـ الـعـقـليـ) ، مـؤـهـلـ لـتـنـفـيـذـ الـاعدـامـ عـلـىـهـ وـنقـاـلـاـ لـلـمـعـايـرـ الـتـيـ أـرـسـتـهـ الـمـحـكـمـةـ الـعـلـيـاـ لـلـولـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ قـضـيـةـ فـوـرـدـ هـدـ وـيـدـرـاـيـتـ ،  
Ford v. Wainwright, 477 US 399; 91 L.Ed.2d: 335; 106 S. Ct. 2595 (1986).

٢٨٢- والـىـ جـاـنـبـ ذـلـكـ الرـدـ تـلـقـيـ المـقـرـرـ الـخـاصـ نـسـخـاـ مـنـ حـكـمـ مـحـكـمـةـ اـسـتـشـافـ الـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ لـلـدـاـكـرـةـ الـخـامـسـةـ فـيـ ٢٨ـ دـاـزـارـ/ـماـرسـ ١٩٨٨ـ ، وـحـكـمـ الـمـحـكـمـةـ الـعـلـيـاـ لـلـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ قـضـيـةـ فـوـرـدـ هـدـ وـيـدـرـاـيـتـ ، وـتـقـارـيرـ الـدـكـتـورـ جـونـ دـ.ـ نـوـتـيـنـفـهـامـ الـبـنـ وـهـوـ طـبـبـ نفسـانـيـ ، وـالـدـكـتـورـ جـيـرـوـمـ بـ.ـ بـرـاـونـ وـهـوـ عـالـمـ نفسـانـيـ اـكـلـيـنـيـكـيـ .

#### فيـيـتـ نـامـ

٢٨٤- فـيـ ١٨ـ تـشـريـنـ الـأـوـلـ/ـأـكتـوبـرـ ١٩٨٨ـ أـرـسـلـتـ بـرـقـيـةـ إـلـىـ حـكـمـةـ فـيـيـتـ نـامـ بـشـأنـ ماـ أـدـعـيـ مـنـ التـنـفـيـذـ الـوـشـيـكـ لـحـكـمـ الـاعـدـامـ عـلـىـ اـثـنـيـنـ مـنـ الـرـهـبـانـ الـبـودـيـنـ وـشـخـصـ مـنـ خـيـرـ رـجـالـ الـدـينـ . وـوـقـعـاـ لـلـمـعـلـومـاتـ الـوـارـدـةـ أـفـادـتـ التـقـارـيرـ بـاـنـ فـانـ شـوـونـجـ ،  
الـمـعـرـوـفـ أـيـضاـ بـاسـمـ تـبـيـثـ توـسـيـ ، وـلـيـ مـاـنـهـ شـاتـ الـمـعـرـوـفـ أـيـضاـ بـاسـمـ تـبـيـثـ تـرـيـ سـيـوـ ،  
حـكـمـ عـلـيـهـمـ بـالـاعـدـامـ فـيـ ٨ـ تـشـريـنـ الـأـوـلـ/ـأـكتـوبـرـ ١٩٨٨ـ ، كـمـ حـكـمـ بـالـاعـدـامـ عـلـىـ تـرـانـ  
فـانـ شـوـونـجـ فـيـ ٢٢ـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبـرـ ١٩٨٨ـ مـنـ جـاـنـبـ مـحـكـمـةـ الشـمـبـ فيـ مـدـيـنـةـ هـوـشـيـ مـنـهـ .  
وـأـدـعـيـ أـنـ الـأـشـخـاـصـ الـلـاـثـاـةـ الـذـيـنـ كـانـ قدـ أـلـقـيـ الـقـيـصـرـ عـلـيـهـمـ فـيـ نـيـسـانـ/ـأـبرـيـسـيلـ ١٩٨٤ـ  
وـاحـتـجـرـوـاـ فـيـ مـجـنـوـنـ شـانـ دـائـنـغـ لـوـوـ ، قـدـ عـانـيـوـاـ مـنـ سـوءـ الـمـعـاـلـةـ وـالـتـعـديـ ، وـأـنـ  
الـمـحـكـمـةـ الـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ مـدـورـ أـحـكـامـ الـاعـدـامـ عـلـىـ الـلـاـثـاـةـ لـمـ تـكـفـلـ الضـيـانـاتـ الـشـرـ  
تـسـتـهـدـفـ حـمـاـيـةـ حـقـوقـ الـمـدـعـيـ عـلـيـهـ ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـحـقـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـىـ مـسـامـيـدةـ  
قـانـوـنـيـةـ .

٢٨٥- وـقـدـ أـعـرـبـ الـمـقـرـرـ الـخـاصـ عـنـ قـلـقـهـ إـرـازـ اـدـعـاءـ عـدـمـ وـجـودـ الـظـهـانـاتـ الـرـامـيـةـ إـلـىـ  
تـسـمـيـنـ الـحـقـوقـ الـأـسـاسـيـةـ لـلـمـدـعـيـ عـلـيـهـ ، وـطـلـبـ مـعـلـومـاتـ عـنـ الـحـالـاتـ السـالـفـ ذـكـرـهـاـ ،  
وـخـاصـةـ عـنـ الـاـحـكـامـ وـالـاـجـرـاءـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ الـتـيـ اـتـهـمـ وـحـوـكـمـ الـلـاـثـاـةـ بـمـوجـبـهـاـ .

٢٨٦- وـفـيـ ٥ـ كـانـونـ الـشـانـيـ/ـيـنـايـرـ ١٩٨٩ـ ، وـرـدـ رـدـ مـنـ حـكـمـةـ فـيـيـتـ نـامـ جـاءـ فـيـهـ أـنـ فـانـ  
فـانـ شـوـونـجـ أـحـدـ زـعـمـاءـ مـنـاهـيـنـ لـلـدـوـلـةـ يـدـعـيـ "ـقـوـةـ فـيـيـتـ نـامـ الـحـرـةـ"ـ وـلـهـ رـوـاـيـةـ  
وـشـيـقـةـ مـعـ تـنـظـيمـ آخـرـ مـنـاهـيـنـ لـلـدـوـلـةـ ، اـشـتـرـكـ فـيـ أـنـشـطـةـ هـدـامـةـ بـغـيـةـ الـاطـاحـةـ بـالـحـكـمـةـ ،  
وـأـنـ لـيـ مـاـنـهـ شـاتـ الـمـعـرـوـفـ أـيـضاـ فـيـ الـاـنـشـطـةـ الـهـدـامـةـ الـمـفـطـلـعـ بـهـاـ مـنـ جـاـنـبـ فـيـ الـتـنـظـيمـيـنـ  
الـمـنـاهـيـنـ لـلـدـوـلـةـ . وـوـقـعـاـ لـلـرـدـ أـمـرـتـ مـحـكـمـةـ الـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ فـيـ مـدـيـنـةـ هـوـشـيـ مـنـهـ

في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ حكما باعدام الاثنين المتهمين لمحاولتهما الاطاحة بالحكومة ، وفقا للمادة ٧٣ من قانون المقوبات الفيبيتامي . وفي وقت لاحق ، وبحكم أصدرته محكمة الاستئناف بمدينة هو في منه في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، خففت حكم الاعدام إلى السجن لمدة ٢٠ سنة . وذكر كذلك أنه فيما يتعلق بتران فان لوونغ ، فإنه بالنظر إلى كونه أحد زعماء تنظيمين مناهضين للدولة هما "فرق توونغ سون" و "الجبهة الشعبية لاستعادة الوطن" ، وإلى كونه "رئيسي" و "رئيس وزراء" قسوات المتطوعين لاستعادة الوطن في داخل البلد" و "العصبة الوطنية للمقاومة من أجل استعادة وطن فيبيت نام" ، وقد اشتراك في انشطة هدامة من أجل الاطاحة بالحكومة . وبمدد اعتقاله في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ومحاكمته في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ أمام محكمة الدرجة الأولى ، حُكم عليه بالاعدام وفقا للمادة ٧٣ من قانون المقوبات . ومتى قوم محكمة الاستئناف في مدينة هو في منه باستعراض قضيته في الوقت المناسب .

#### اليمن

٤٨٧ - في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، أرسلت رسالة إلى حكومة اليمن أحيط فيها أبناء مناده أنه خلال الأعوام القليلة الماضية اغتيل نحو ٥٠ شخصاً .

٤٨٨ - وقد أورد المقرر الخاص ومفأً لمثالين عن هذه الاغتيالات المدعاه ، مما كما يلي :

(أ) في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ اغتال عمالاء أجهزة الأمن عبده صالح غانم وعلى بن علي غرباني وأحمد بن أحمد شطابي قبل أنهم متواطئون مع جبهة الممارضة الوطنية )  
(ب) في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ اغتيل الشيخ أحمد ناصر آل ذهب ، مسن مقطة فيها .

٤٨٩ - وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن الأدلة والآدلة السالف ذكرها ، وخاتمة من أية تحقيقات في تلك الحالات وآية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٤٩٠ - ولم يرد رد من حكومة اليمن حتى وقت اعداد هذا التقرير .

### زائير

٣٩١ - في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ أرسلت رسالة إلى حكومة زائير أحيل فيها ادعاء مفاده أنه في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، في بيبي ، أدعى أن ثلاثة أشخاص اعتُقلوا عدد موتهم من زياراة لاوغندا قد أعدموا في كيبوبي على الطريق من كاسيمبو إلى كاغومبا . وقيل إن الثلاثة هم كياموريكو من قرية كاروروما ، وموهيندو من قرية موسبيا وفيماوريهو من قرية كيلينديرا .

٣٩٢ - وقد طلب المقرر الخاص معلومات عن ادعاءات حدوث حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي ، وخاصة عن آلية تحقيقات في تلك الحالات ، بما في ذلك نتائج تشريح الجثث ، وعن آلية تدابير اتخذتها السلطات لمحاكمة أولئك المسؤولين عنها ومنع تكرار حدوث مثل هذه الوفيات .

٣٩٣ - ولم يرد رد من حكومة زائير حتى وقت إعداد هذا التقرير .

### ثالثا - تحليل الظاهرة

#### الف - التدابير الملحوظة و/أو الوقائية لحماية الحق في الحياة : المعايير الدولية

٣٩٤ - أورد المقرر الخاص في تقريره الأخير (E/CN.4/22) ومفهومه وتطور فكرة وضع معايير دولية تستهدف منع وقوع حالات الاعدام بدون محاكمة أو حالات الاعدام التعسفي وضمان اجراء تحقيقات متسامية في جميع حالات الوفاة في ظروف مريبة . وأورد كذلك وفقاً لجهود وتعاون منظمات وجماعات شتى . وهو يرى الآن أنه من المفهوم بشكل واضح ومن المقبول على نطاق واسع أن ثمة حاجة عاجلة إلى وضع هذه المعايير .

٣٩٥ - وفي الدورة العاشرة للجنة متن الجريمة ومكافحتها المعقدة في فيينا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ آب/الغسطس ١٩٨٨ ، قررت اللجنة ، امتداداً إلى الفرع سادساً من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٧/١٩٨٦ ، أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار عاشر المعنون "منع الفعل لحالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي خارج نطاق القانون والتحقيق فيها" . ويرد نص مشروع القرار في تقرير لجنة متن الجريمة ومكافحتها (E/AC.57/17/1988 - E/1988/17) .

٣٩٦ - وانشاء عملية التحضير للدورة العاشرة للجنة ، جرت استشارة المقرر الخمسين وأبيقي على تعاون وثيق بين مركز حقوق الإنسان وفرع متن الجريمة والعدل الجنائي التابع لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية .

٢٩٧ - ان مرفق مشروع القرار ، الذي يورد ٢٠ مشروع مبدأ بشأن المぬ الفعلي لحالات الاعدام بدون محاكمة او الاعدام التعسفي خارج نطاق القانون والتحقيق فيها ، يتالى من ثلاثة اجزاء تتعلق بالمنع والتحقيق والاجراءات القانونية . وفي الجزء المتعلق بالمنع ، يُسطّط مسألة حظر جميع حالات الاعدام بدون محاكمة والاعدام التعسفي خارج نطاق القانون في ثمانية مبادئ تحدد التدابير القانونية والادارية والتنظيمية التي يتعين على الحكومات اتخاذها . وفي الجزء المتعلق بالتحقيق ، تتناول سعة مبادئ شئ عداصر اجراء تحقيق شامل فوري ونزيره ، بما في ذلك تشريح الجثة على نحو ملائم ، فضلا عن العناصر ذات الصلة مثل حماية الشاكرين والشهود والمحققين وأسرهم ونشر النتائج . أما المبادئ الثلاثة المتبقية ، والواردة في الجزء الخامس بالاجراءات القانونية فهي مكرمة لمحاكمة أولئك الذين يتأكد اشتراكهم في حالات اعدام بدون محاكمة واعدام تعسفي خارج نطاق القانون ، والحقيقة انه لا يجوز الاحتياج بأمر صادر عن رئيس لتبديد الاشتراك في حالات اعدام بدون محاكمة او اعدام تعسفي خارج نطاق القانون ، وللحظر منع حماية شاملة من الملاحة لاي شخص يُدعى اشتراكه في حالات اعدام بدون محاكمة او اعدام تعسفي خارج نطاق القانون ، ومنع تعويض عادل وكاف لامر الضحايا ومن يعولونهم .

٢٩٨ - وقد اعرب المقرر الخاص عن سروره بنتائج الجهود المتضائرة التي بذلتها شتى هيئات الامم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى . وهو يشعر أيضا بالفقطة اذ يرى في مرفق مشروع القرار السالف ذكره جميع العناصر التي اشار اليها في تقريره الاخير (B/CN.4/1988/22 ، الفقرة ١٩٤) كحد أدنى للمعايير الدولية المتعلقة بحالات الاعدام بدون محاكمة او الاعدام التعسفي . والمبادئ التي تجسد في هذه العداصر والمطروحة في مرفق مشروع القرار مشرورة بتلخيص ووضوح كافيين . ويأمل المقرر الخاص أن يعتمد مشروع القرار بالاجماع في الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

#### ربما - آليات التنسيق والتعاون

٢٩٩ - اشار المقرر الخاص في الفقرات السابقة إلى الجهود المنسقة والتعاون الفعال فيما يتعلق بوضع معايير لمنع حالات الاعدام بدون محاكمة او الاعدام التعسفي ولاجراء تحقيقات مناسبة في حالات الوفاة في ظروف مريبة . بيد انه يتعين اشتراكان تحقيق تنسيق وتعاون مماثلين في المجالات الثلاثة التالية .

#### ١ - المقدرون الخاصون للمواضيع

٣٠٠ - ذهب المقرر الخاص للتقارير المقدمة في الايام الماضية إلى لجنة حقوق الانسان من المقرر الخاص المعنى بمسألة التعذيب والغريق العامل المعنى بحالات

الاختفاء القسري أو غير الطوعي ، ولاحظ وجود تداخل بين أجزاء معينة من الولايات المقدربن الخامين للمواضيع والفريق العامل . وفي الواقع فإن عدداً كبيراً من الحالات قد فُرِّغت في آن واحد على المقدربن الخامين والفريق العامل ، بالنظر إلى أنها تتضمن على عناصر تتصل بكل ولاية من الولايات الثلاث . ومن الأمثلة على تلك الحالات حالة يجري فيها اختطاف شخص ما ويُعَذَّب أثناء الاحتجاز ثم يُمْهَر عليه قتيله ، أي تتواجد في حالة واحدة المؤاشر الثلاث وهي حالة اختفاء قسري أو غير طوعي ، والتعذيب ، وأعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي .

٤٠١ - ويبدو المقرر الخامس أن يذكر ببساطة في هذه المرحلة أنه على استعداد لاستكمان امكانية التعاون فيما بين الولايات الموقعة الثلاث ، بما يتجاوز مجرد تبادل المعلومات عن حالات مدعاه ذات ملة بالولايات المعنية . وفي هذا المدد فإنه يرجح بداية اقتراحات أو مقترنات .

#### ٤ - أساليب التنفيذ

٤٠٢ - تم تنفيذ ولاية المقرر الخامس ، على النحو الموضح في العمل الأول ، بالإجراءات التالية :

- (أ) استفسارات تتصل بادعاءات تنفيذ أحكام إعدام بدون محاكمة أو إعدام تعسفي تُرسل إلى الحكومات المعنية وتُطلب معلومات ، وخاصة عن التحقيقات الرسمية واجراءات المحاكمة ، ومقاضاة أولئك المسؤولين ومعاقبتهم ، وعما اُتُّخذ من تدابير لمنع حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي ؛
- (ب) توجيه نداءات عاجلة إلى الحكومات المعنية بشأن ادعاءات حدوث حالات إعدام وشيك أو التهديد به والتي تبدو لأول وهلة ذات ملة بولايته ، ومناذدة الحكومة ضمان حماية حق الفرد في الحياة وطلب معلومات عن الحالات المدعاه ، وفي حالات معينة المناهضة بوقت الاعدام لأسباب انسانية ؛
- (ج) القيام بزيارات موقعة للبلدان المعنية بناء على دعوة الحكومة ، مما يمكن المقرر الخامس من أن يقدر بنفسه على أوضاع أو حالات بعضها أو على مسودة أسماء ذات ملة بالموضوع ؛
- (د) عقد اجتماعات مع ممثلين الحكومات للتشاور فيما يتعلق بادعاءات تنفيذ حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي في بلدتهم .

٣٠٣ - ومن الواقع في جميع أنواع الاجراءات الأربع التي يتخذها المقرر الخاص أن التعاون مع الحكومات المعنية أمر حيوي من أجل تنفيذ ولاية المقرر الخاص تنفيذا فعالا . وتحقيقا لهذا الفرض فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في الفقرة ١٢ من قراره ٢٨/١٩٨٨ "يحث جميع الحكومات ، وخاصة الحكومات التي دأبت على عدم الامتنابية للرمائل المحالة إليها من المقرر الخاص ، وجميع المهنيين الآخرين ، على التعاون مع المقرر الخاص ومساعدته كي يتضمن له النهوض بولايته بفعالية" .

٣٠٤ - وفي هذا المدد ، فإن دراسة التقارير السبعة المقسمة من المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان تبيّن هذا الوضع بعمر الشيء . ويبين الجدول التالي عدد الحكومات التي وجهت إليها ادعاءات بتنفيذ حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي والتى وردت منها ردود في الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٨٩ .

٣٠٥ - وفضلا عن ذلك ، يود المقرر الخاص وهو يستعرض أنشطته السابقة أن يركز على السقطتين التاليتين من أجل تعزيز تنفيذ ولايته على نحو فعال :

(أ) يتبين امكانيّة القيام بمزيد من الزيارات الموقّية ، وخاصة إلى البلدان التي صدرت بشأنها ادعاءات خطيرة بوقوع حالات اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي ، لكي يتعرّف المقرر الخاص بشكل أفضل على الواقع أو الحوادث حتى يكون في وضع أفضل يسمح له بتقديم توصيات .

(ب) يتبعى النظر في امكانية تحقيق شراون أكبر مع المنظمات الدوليّة الأخرى ، حكومية أو غير حكومية ، بغية تكوين فريق من خبراء الطب الشرعي مثلًا يمكنون متاحاً لمراقبة المقرر الخاص ومساعدته إنشاء زياراته إلى البلدان من أجل دراسة الادعاءات المتعلقة بتنفيذ أحكام اعدام بدون محاكمة أو اعدام تعسفي .

عدد الحكومات التي وجهت إليها ادعاءات ووريت منها ردود

١٩٨٩ - ١٩٨٣

النوع	الموارد	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
٩	٩	١٢	٤٠	E/CN.4/1983/13		
٣	١٢	(١) <sub>٥</sub>	(١) <sub>١٠</sub>	E/CN.4/1984/29		
		(١) <sub>٦</sub>	(٢) <sub>٢٤</sub>	E/CN.4/1985/17		
				E/CN.4/1986/21		
					<u>يشان عام ١٩٨٤</u>	
			١١	١٦	ادعاءات	
					<u>يشان عام ١٩٨٥</u>	
٠	١٤	١٢	١٦	ادعاءات		
٣	١١	١٣	٢١	E/CN.4/1987/20		
٤	١١	١٠	٢٥	E/CN.4/1988/22		
٨	٤٤	١٥	٢٦	E/CN.4/1989/25		

(١) حكومات غير مسمّاة في التقرير .  
 (ب) منها ٢١ حكومة غير مسمّاة في التقرير .

#### ٤ - الزيارات الموقعة والخدمات الاستشارية والمساعدة الفنية

٢٠٦ - رجت لجنة حقوق الانسان ، في قرارها ٥٤/١٩٨٨ المعنون "الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان" ، من مقدريها الخامنئي والممثلين ، وكذلك من الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري او غير الطوعي ، "أن يدرجوا في توصياتهم ، كلما اقتضى الأمر ، اقتراحات بمشاريع محددة تُنفذ في إطار برنامج الخدمات الاستشارية" (الفقرة ٩) .

٢٠٧ - ومن بين التوصيات والاقتراحات التي قدمها المقرر الخام المعني بحالات الاعدام بدون محاكمة او الاعدام التعسفي في تقاريره السابقة ، هناك توصستان تتعلق ببرنامج الخدمات الاستشارية .

٢٠٨ - وتنتسب إحدى التوصيات باقتراح من المقرر الخام ذي طابع عام . فقد أوصى في تقريره الأخير (E/CN.4/22) ، الفقرة ٢٠٧ (١) ) بأنه "ينبغي ، على سبيل الاستعمال ، تنظيم برامج تدريبية بصفة تدريب أو تشكيف الموظفين المكلفين بإيقاف القوانين في مجال مسائل حقوق الانسان المتمثلة بعملهم" . وتحقيقاً لهذا الغرض فقد اقترح تنظيم حلقات دراسية وحلقات تدريبية إقليمية . وقد علم منذ ذلك الحين أن المعاہد الاقليمية تنظم هذه الحلقات الدراسية وحلقات التدريب بالتعاون مع فرع منع الجريمة والعدل الجنائي التابع لمراكز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية .

٢٠٩ - أما التوصية الأخرى فتتعلق ببلدين محددين هما أوغندا (E/CN.4/20) ، المرفق الثاني) وسورينام (E/CN.4/22) ، المرفق) . وفي كلتا الحالتين قسم المقرر الخام ، بعد زيارته للبلدين في إطار ولايته وإطلاعه ببنائه موقعها على الأوضاع المعنية ، بتحديد المسائل والقضايا التي يتطوي عليها الأمر . وجاءت التوصيات والاقتراحات التي قدمها بشأن هاتين البلدين نتيجة زيارته الموقعة .

٢١٠ - وتنصيذاً لهذه الاقتراحات ، فإن التعاون والتسيير لا ينبع عديماً بين الحكومات ومكاتب الأمم المتحدة ، ويرى المقرر الخام أن خبرته بالبلد المحدد في حالات معينة قد تساعد بعض الشيء في وضع مشروع في البلد المعني او من أجله .

#### رابعاً - [استدئابات وتوصيات]

٢١١ - كما ذُكر في التقارير السابقة ، لقي مئات الآلاف من الناس حتفهم في اوضاع قوامها منازعات مسلحة دولية وداخلية . سيد انه قد أُتُّخذ في عام ١٩٨٨ عند من

المبادرات الإيجابية في منازعات دولية شرط مما أدى إلى إيجاد مناخ يمكن فيه تقليل الأوضاع المفجعة إلى حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي . ويؤمل كثيراً أن تؤدي هذه الجهود إلى حلول محددة كي يمكن تحقيق السلم والامن الدوليين . ففي مناخ السلم وحده يمكن ضمان حقوق الانسان ، خاصة الحق في الحياة ، ويمكن تعزيز المؤسسات الوطنية المنتشرة لحماية حقوق الانسان وتحكيم الاشتان من التمتع بها وتشجيع هذه المؤسسات على نحو فعال . ولذا فإن الجهود الجارية لحل هذه المنازعات تعظم بالترحيب .

٢١٤ - وما يؤكد له أن المبادرات التي اتخذت لمعالجة المنازعات الدولية لم توأكيها حتى الان مبادرات مماثلة لحل المنازعات او التوترات المسلحة الداخلية . ولذا ما زال آلدى المدنيين يفقدون آرواهم في هذه المنازعات . وفي الفترة قيصر الاستعمار ، حدث كثير من القتل العشوائي لمدنيين عزل على يد قوات حكومية . كذلك فإن الجماعات الممارضة للحكومات مذتبة هي الأخرى بارتكاب هذه الممارسة . وفي الواقع فإنه في بعض الحالات التي حاولت فيها الحكومات بإخلاص التصدي للمظالم التي تؤدي إلى قيام هذه الجماعات وحاولت فيها إثراك كل الاشتان في العملية الديمقراطية ، حاولت تلك الجماعات تخريب هذه الجهود وقامت خلال هذه العملية بقتلى النساء بلا رحمة .

٢١٥ - ومن المؤسف أنه في بعض المناطق التي أدت فيها مقاومات السلم إلى إنهاء صراع دولي سلح ، تخرج تقارير تشير إلى أن أدوات السلطة الحكومية تحولت عن المفو عبر الحدود إلى المدنيين داخل البلد ، وكانت النتيجة حدوث زيادة ملحوظة جداً في حالات الاعدام بدون محاكمة أو الاعدام التعسفي من جانب الحكومات المعنية للمدنيين التابعين لها . وفي بعض الحالات ، ووفقاً لما جاء في الادعاءات ، فإن الاشتان الذين سبقت محکمتهم ، دون توافق الفئات الاجرامية المنامية وصدرت عليهم أحكام بالسجن ، قد أعدموا دون المضي في أعمال الاجراءات القانونية أو إجراءات المحاكمة .

٢١٦ - وفي الفترة قيد الاستعمار ، تلقى المقرر العام تقارير أكثر من أي وقت مضى خلال فترة ولايته ، يُدعى فيها زيادة استخدام الأسلحة الكيميائية . وفي تلك مناطق على الأقل ، وربت إدعاءات باستخدام الأسلحة الكيميائية وبأنها أدت إلى حدوث آلاف الوفيات . وفي هذا الصدد ، يرجح المقرر العام بهتميم المجتمع الدولي ، كما يتجلّس في الاعلان الختامي لممثلي الدول المشتركة في مؤتمر حظر الأسلحة الكيميائية الذي عُقد في باريس في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ حين قرروا منع هي لجوء إلى الأسلحة الكيميائية وذلك بإزالتها كلية ، وأكدوا رسمياً التزامهم بعدم استخدام الأسلحة الكيميائية وأدانوا هذا الاستخدام .

٢٥ - وهناك سبة مقلقة للفترة قيد الاستمرار تمثل في العدد المتزايد للادعاءات التي تلقاها المقرر الخاص وفادها أن الآلاف الاشخاص فقدوا أرواحهم في مظاهرات على أيدي رجال الشرطة أو غيرهم من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين . ويبدو أن الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لا يتصرفون بحسب الضرور اللازم في مثل هذه الحالات وفقاً لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين . ولذا يكرر المقرر الخاص بشدة إعلان التوصية التي قدمها في تقريره الأخير والمداعبة إلى أن يتم مراعاة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حلقات درامية أو حلقات تدريس للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من أجل تدريبهم وتطبيقيهم على مبدأ أن يمارسوا عملهم مع إيلاء الاهتمام الواجب للحقوق الإنسانية للفرد ، ولتعريفهم بتشريعات الدولة لحقوق الإنسان التي تحصل بعملهم اتمالاً مباهاً . كذلك فإن هناك مجالاً لتوفير المساعدة الفنية الشافية والمتعددة الأطوار في هذا الشأن .

٢٦ - وكانت إحدى المثالى الاشكالية التي واجهت المقرر الخاص هي كيفية تقرير ما إذا كانت هناك "فرقة إعدام" أو جماعة متطرفة يمينية أو يسارية ومسؤولية عن قتلهن الناج تعمل بشكل مستقل أو بتائيد من الحكومة أو في ظل ممتتها إزاءها أو تواطؤها معها أو تشجيعها لها . وفي بعض البلدان يدعى أن هذه الجماعات ، وإن كانت باديئاً الاستقلال ، ترعاها الحكومة أو تتغاضى عنها أو أنها تضم بالفعل رجالاً من الشرطة أو العسكريين بملابس مدنية ويختضون لأوامر من رؤسائهم . وتقول الحكومات إن هذه الجماعات تعمل بشكل مستقل عنها . ومتكون آراء اللجنة بشأن كيفية تناول هذه المشكلة موضع ترحيب المقرر الخاص . ومهما كان الوضع ، فمن واجب ومسؤولية الحكومات في المقام الأول أن تكفل حمان الحق في الحياة وحمايته من أي شخص يحاول انتهائه .

-----